فتح القوي المتين

في شرح الأربعين وتتمَّة الخمسين

للنووي وابن رجب رحمهما الله

تأليف

عبد المحسن بن حمد العباد البدر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مجزل العَطاء ومسبغ النِّعم، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له ذو الفضل والإحسان والجود والكرم، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله سيِّد العرب والعجم، المخصوص من ربِّه بجوامع الكلم، اللَّهمَّ صلِّ وسلِّم وبارك عليه وعلى آله أهل المكارم والشِّيَم، وعلى أصحابه مصابيح الدُّجَى والظُّلَم، الذين أكرمهم الله فجعلهم خير أمَّة هي خير الأمم، وعلى كل مَن جاء بعدهم مقتفياً آثارهم، وقد خلا قلبُه من الغلِّ للمؤمنين وسلِم.

أمَّا بعد، فإنَّ من الموضوعات التي ألَّف فيها العلماء في حديث رسول الله ﷺ أحاديث الأربعين، وهي جمع أربعين حديثاً من أحاديث رسول الله ﷺ؛ لحديث ورد في فضل حفظ أربعين حديثاً من أحاديث رسول الله ﷺ، ذكر النووي في مقدمة الأربعين له وروده عن تسعة من أصحاب رسول الله ﷺ سمَّاهم، وقال: ((واتَّفق الحفاظ على أنَّه حديث ضعيف وإن كثُرت طرقُه))، وذكر أنَّ اعتمادَه في تأليف الأربعين ليس عليه، بل على أحاديث أخرى، مثل قوله ﷺ: ((ليبلِّغ الشاهد منكم الغائب))، وقوله: ((نضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها)) الحديث، وذكر ثلاثة

عشر من العلماء ألَّفوا في الأربعين، أولهم عبد الله بن المبارك، وآخرهم أبو بكر البيهقي، وقال بعد ذكرهم: ((وخلائق لا يُحصون من المتقدِّمين والمتأخرين))، وقال: ((ثم مِن العلماء مَن جمع الأربعين في أصول الدِّين، وبعضهم في الفروع، وبعضهم في الجهاد، وبعضهم في الزهد، وبعضهم في الآداب، وبعضهم في الخطب، وكلُّها مقاصد صالحة رضي الله تعالى عن قاصديها، وقد رأيتُ جمع أربعين أهم من هذا كلِّه، وهي أربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك، وكلُّ حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدِّين، قد وصفه العلماء بأنَّ مدارَ الإسلام عليه، أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك، ثم التزمتُ في هذه الأربعين أن تكون صحيحة، ومعظمها في صحيحي البخاري ومسلم، وأذكرها محذوفة الأسانيد ليسهل حفظها ويعم الانتفاع بها إن شاء الله ... وينبغي لكلِّ راغب في الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث لِمَا اشتملت عليه من المهمَّات، واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات، وذلك ظاهر لِمَن تدبَّره)).

والأحاديث التي جمعها النووي ـ رحمه الله ـ اثنان وأربعون حديثاً، قد أطلق عليها أربعين تغليباً مع حذف

الكسر الزائد، وقد رُزق هذا الكتاب للنووي مـع كتـابه «رياض الصالحين» القبول عند الناس، وحصل اشتهارهما والعناية بهما، وأوَّلُ كتاب ينقدح في الأذهان يُرشَد المبتدئون في الحديث إليه هذه الأربعون للإمام النووي رحمه الله، وقد زاد ابن رجب الحنبلي ـ رحمه الله ـ عليها ثمانية أحاديث من جوامع الكلم، فأكمل بها العدَّة خمسين، وشرحها بكتاب سَمَّاه: «جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم»، وقد كثرت شروح الأربعين للإمام النووي، وفيها المختصر والمطوَّل، وأوسع شروحها شرح ابن رجب الحنبلي رحمه الله، وقد رأيتُ شرح هذه الأربعين مع زيادة ابن رجب شرحاً متوسِّطاً قريباً من الاختصار، يشتمل شرح كلِّ حديث على فقرات، وفي ختامه ذكر شيء مِمَّا يُستفاد من الحديث، وقد استفدت في هذا الشرح من شروح النووي وابن دقيق العيد وابن رجب وابن عثيمين للأربعين، ومن فتح الباري لابن حجر العسقلاني، وسمَّيتُه: **فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمَّة الخمسين للنووي وابن رجب رحمهما الله**، والمتين من أسماء الله، قال الله عزَّ وجلَّ في سورة

الـذاريات: [illegible]، ومعناه: شديد القوة، كما جاء في كتب التفسير، وإنِّي أوصي طلبة العلم بحفظ هذه الأحاديث الخمسين، التي هي من جوامع كلم الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، وأسأل الله عزَّ وجلَّ أن ينفع بهذا الشرح كما نفع بأصله، إنَّه سميع مجيب، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيِّه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

الحديث الأول

عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب ﵁ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « إنَّما الأعمال بالنيَّات، وإنَّما لكلِّ امرئ ما نوى، فمَن كانت هجرتُه إلى الله ورسوله فهجرتُه إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يُصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه ».

رواه إمامَا المحدِّثين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري في صحيحيهما اللذين هما أصحُّ الكتب المصنَّفة.

1 ـ أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن وغيرُهم، وقد تفرَّد بروايته عن عمر: علقمة بنُ وقاص الليثي، وتفرَّد به عنه محمد بن إبراهيم التيمي، وتفرَّد عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم كثر الآخذون عنه، فهو من غرائب صحيح البخاري، وهو فاتحته، ومثله في ذلك خاتمته، وهو حديث أبي هريرة « كلمتان حبيبتان إلى الرحمن ... » الحديث، وهو أيضاً من غرائب

الصحيح.

2 ـ افتتح النـووي أحـاديث الأربعيـن بهـذا الحـديث، وقد افتتح جماعة من أهل العلم كتبَهم به، منهم الإمـام البخاري افتتح صحيحه به، وعبد الغني المقدسي افتتـح كتابه عمدة الأحكام به، والبغوي افتتـح كتـابيه مصـابيح السنة وشرح السنة به، وافتتح السيوطي كتابه الجـامع الصغير به، وعقد النووي في أول كتابه المجموع شـرح المهذب فصلاً قال فيه (1/35):ـ ((فصل فـي الإخلاص والصـدق وإحضـار النيـة فـي جميـع الأعمـال البـارزة والخفية))، أورد فيه ثلاث آيات من القرآن، ثم حـديث ((إنَّما الأعمال بالنيَّات))، وقال: ((حـديث صـحيح متفـق على صحته، ومجمع على عظم موقعه وجلالتـه، وهـو إحدى قواعد الإيمان وأول دعائمه وآكد الأركـان، قـال الشافعي رحمه الله: يدخل هذا الحـديث فـي سـبعين باباً من الفقه، وقال أيضاً: هو ثلث العلـم، وكـذا قـاله أيضـاً غيـرُه، وهـو أحـد الأحـاديث الـتي عليهـا مـدار الإسلام، وقد اختلف فـي عـدِّها، فقيـل: ثلاثـة، وقيـل: أربعة، وقيل: اثنان، وقيل: حـديث، وقـد جمعتهـا كلَّهـا في جزء الأربعيـن، فبلغـت أربعيـن حـديثاً، لا يسـتغني متديِّن عن معرفتها؛ لأنَّها كلَّها صحيحة، جامعة قواعــد الإسلام، في الأصول والفروع والزهد والآداب ومكارم الأخلاق وغير ذلـك، وإنَّمـا بـدأت بهـذا الحـديث تأسـيًّا

بأئمَّتنا ومتقدِّمي أسلافنا من العلماء رضي الله عنهم، وقد ابتدأ به إمام أهل الحديث بلا مدافعة أبو عبد الله البخاري صحيحه، ونقل جماعة أنَّ السلف كانوا يستحبُّون افتتاح الكتب بهذا الحديث؛ تنبيهاً للطالب على تصحيح النيَّة وإرادته وجه الله تعالى بجميع أعماله البارزة والخفيَّة، ورُوينا عن الإمام أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي ـ رحمه الله ـ قال: لو صنَّفت كتاباً بدأت في أوَّل كلِّ باب منه بهذا الحديث، ورُوينا عنه أيضاً قال: مَن أراد أن يصنِّف كتاباً فليبدأ بهذا الحديث، وقال الإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي الشافعي الإمام في كتابه المعالم رحمه الله تعالى: كان المتقدِّمون من شيوخنا يستحبُّون تقديم حديث (الأعمال بالنيات) أمام كلِّ شيء يُنشأ ويُبتدأ من أمور الدِّين؛ لعموم الحاجة إليه في جميع أنواعها ››.

وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (1/61): ‹‹ واتَّفق العلماء على صحَّته وتلقيه بالقبول، وبه صدَّر البخاري كتابَه الصحيح، وأقامه مقام الخُطبة له؛ إشارة منه إلى أنَّ كلَّ عمل لا يُراد به وجه الله فهو باطل، لا ثمرة له في الدنيا ولا في الآخرة ››.

3 ـ قال ابن رجب: ‹‹ وهذا الحديث أحد الأحاديث

التي يدور الدِّين عليها، فروي عن الشافعي أنَّـه قـال: هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل فـي سـبعين بابـاً مـن الفقه، وعن الإمام أحمـد قـال: أصـول الإسـلام علـى ثلاثة أحاديث: حديث عمر (الأعمال بالنيـات)، وحـديث عائشة (من أحدث في أمرنا مـا ليـس منـه فهـو رد)، وحديث النعمان بن بشير: (الحلال بيِّن والحـرام بيِّـن))).

وقال أيضاً (1/71) فـي تـوجيه كلام الإمـام أحمـد: ((فإنَّ الدِّين كلَّـه يرجـع إلـى فعـل المـأمورات وتـرك المحظـورات، والتوقـف عـن الشـبهات، وهـذا كلُّـه تضـمَّنه حـديث النعمـان بـن بشـير، وإنَّمـا يتـمُّ ذلـك بأمرين:

أحدهما: أن يكون العمل في ظاهره علـى موافقـة السنَّة، وهـذا هـو الـذي تضـمَّنه حـديث عائشـة: (مـن أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد).

والثاني: أن يكون العمل في باطنه يُقصد بـه وجـه اللـه عـزَّ وجـلَّ، كمـا تضـمَّنه حـديث عمـر: (الأعمـال بالنيات).

وأورد بـن رجـب نقـولاً (1/61 ـ 63) عـن بعـض العلماء في الأحاديث الـتي يـدور عليهـا الإسـلام، وأنَّ منهم من قـال: إنَّهـا اثنـان، ومنهـم مَـن قـال: أربعـة،

ومنهم من قال: خمسة، والأحاديث التي ذكرها عنهم بالإضافة إلى الثلاثة الأولى حديث: ((إنَّ أحدكم يُجمع خلقُه في بطن أمِّه))، وحديث: ((من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه))، وحديث: ((إنَّ الله طيِّب لا يقبل إلاَّ طيِّباً))، وحديث: ((لا يؤمن أحدكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه))، وحديث: ((لا ضرر ولا ضرار))، وحديث: ((إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم))، وحديث: ((ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس))، وحديث: ((الدِّين النصيحة)).

4 ـ قوله: ((إنَّما الأعمال بالنيَّات))، (إنَّما): أداة حصر، و(الـ) في (الأعمال) قيل: إنَّها خاصة في القُرَب، وقيل: إنَّها للعموم في كلِّ عمل، فما كان منها قُربة أثيب عليه فاعله، وما كان منها من أمور العادات كالأكل والشرب والنوم فإنَّ صَاحبَه يُثاب عليه إذا نوى به التقوِّي على الطاعة، والألف واللاَّم بـ(النيات) بدلاً من الضمير (ها)، أي: الأعمال بنيَّاتها، ومتعلق الجار والمجرور محذوف تقديره معتبرة، أي: أنَّ الأعمال معتبرة بنيَّاتها، والنيَّة في اللغة: القصد، وتأتي للتمييز بين العبادات، كتمييز فرض عن فرض، أو فرض عن نفل، وتمييز العبادات عن العادات،

كالغسل من الجنابة والغسل للتبرُّد والتنظُّف.

5 ـ قوله: ((وإنَّما لكلِّ امرئ ما نوى))، قال ابن رجب (1/65):

((إخبارٌ أنَّه لا يحصل له من عمله إلاَّ ما نواه، فإن نوى خيراً حصل له خيرٌ، وإن نوى شرًّا حصل له شرٌّ، وليس هذا تكريراً مَحضاً للجملة الأولى، فإنَّ الجملة الأولى دلَّت على أنَّ صلاحَ العمل وفسادَه بحسب النية المقتضية لإيجاده، والجملة الثانية دلَّت على أنَّ ثوابَ العامل على عمله بحسب نيَّتِه الصالحة، وأنَّ عقابه عليه بحسب نيَّته الفاسدة، وقد تكون نيَّتُه مباحةً فيكون العملُ مباحاً، فلا يحصل له به ثوابٌ ولا عقاب، فالعملُ في نفسه: صلاحه وفساده وإباحته بحسب النية الحاملة عليه المقتضية لوجوده، وثوابُ العامل وعقابُه وسلامته بحسب نيته التي بها صار العملُ صالحاً أو فاسداً أو مباحاً)).

6 ـ قوله: ((فمَن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومَن كانت هجرته لدُنيا يُصيبها أو امرأة ينكحها فهجرتُه إلى ما هاجر إليه)).

الهجرة من الهَجر وهو الترك، وتكون بترك بلد الخوف إلى بلد الأمن، كالهجرة من مكة إلى الحبشة، وتكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، كالهجرة من

مكة إلى المدينة، وقد انتهت الهجرة إليها بفتـح مكـة، والهجرة من بلاد الشرك إلى بلاد الإسـلام باقيـة إلـى قيام الساعة.

وقـوله: ((فمَـن كـانت هجرتـه إلـى اللـه ورسـوله فهجرته إلى الله ورسوله)) اتَّحد فيه الشـرط والجـزاء، والأصل اختلافهما، والمعنـى: مـن كـانت هجرتـه إلـى الله ورسوله نيَّة وقصداً، فهجرتـه إلـى اللـه ورسـوله ثواباً وأجراً، فافترقا، قـال ابـن رجـب (1/72): ((لَمَّـا ذكر ﷺ أنَّ الأعمالَ بحسب النيَّـات، وأنَّ حـظَّ العامـل مـن عملـه نيتـه مـن خيـر أو شـرٍّ، وهاتـان كلمتـان جامعتان وقاعدتان كليَّتان، لا يخرج عنهما شيء، ذكــر بعد ذلك مثالاً من أمثال الأعمال التي صورتُها واحـدة، ويختلـف صـلاحُها وفسـادُها بـاختلاف النيَّـات، وكـأنَّه يقول: سائر الأعمال على حذو هذا المثال)).

وقـال أيضـاً (1/73):ـ ((فـأخبر النَّـبيُّ ﷺ أنَّ هـذه الهجرة تختلف بـاختلاف النيَّـات والمقاصـد بهـا، فمَـن هاجر إلى دار الإسلام حبًّـا للـه ورسـوله، ورغبـةً فـي تعلم دين الإسلام وإظهار دينـه حيـث كـان يعجـز عنـه في دار الشرك، فهذا هو المهـاجرُ إلـى اللـه ورسـوله حقًّا، وكفاه شرَفاً وفخراً أنَّـه حصـل لـه مـا نـواه مـن هجرته إلى الله ورسـوله، ولهـذا المعنـى اقتصـر فـي

جواب هذا الشرط على إعادته بلفظه؛ لأنَّ حصولَ ما نواه بهجرته نهايةُ المطلوب في الدنيا والآخرة.

ومَن كانت هجرتُه من دار الشرك إلى دار الإسلام لطلب دنيا يُصيبها أو امرأة ينكحها في دار الإسلام، فهجرته إلى ما هاجر إليه من ذلك، فالأوَّل تاجرٌ، والثاني خاطب، وليس واحد منهما بمهاجر.

وفي قوله: (إلى ما هاجر إليه) تحقيرٌ لِمَا طلبه من أمر الدنيا واستهانة به، حيث لم يذكره بلفظه، وأيضاً فالهجرةُ إلى الله ورسوله واحدةٌ، فلا تعدُّدَ فيها، فلذلك أعاد الجوابَ فيها بلفظ الشرط، والهجرةُ لأمور الدنيا لا تَنحصر، فقد يهاجرُ الإنسانُ لطلب دنيا مباحة تارة ومحرَّمة أخرى، وأفراد ما يُقصد بالهجرة من أمور الدنيا لا تنحصر، فلذلك قال (فهجرته إلى ما هاجر إليه) يعني كائناً ما كان)).

7 ـ قال ابن رجب (1/74 ـ 75): ((وقد اشتهر أنَّ قصةَ مهاجر أمِّ قيس هي كانت سببَ قولِ النَّبيِّ ﷺ: (من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها) وذكر ذلك كثيرٌ من المتأخرين في كُتُبهم، ولَم نرَ لذلك أصلاً بإسناد يَصحُّ، والله أعلم)).

8 ـ النيَّة محلُّها القلب، والتلفُّظ بها بدعة، فلا يجوز التلفُّظ بالنيَّة في أيِّ قُربة من القُرَب، إلاَّ في الحجِّ والعمرة، فله أن يُسمِّي في تلبيته ما نواه من قران

أو إفراد أو تمتُّع، فيقول: لبَّيك عمـرة وحجًّـا، أو لبَّيـك حجًّا، أو لبَّيك عمرة؛ لثبوت السنَّة في ذلك دون غيره.

9 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ أنَّه لا عمل إلاَّ بنيَّة.

2 ـ أنَّ الأعمال معتبرة بنيَّاتها.

3 ـ أنَّ ثواب العامل على عمله على حسب نيَّته.

4 ـ ضرب العالم الأمثال للتوضيح والبيان.

5 ـ فضل الهجرة لتمثيـل النَّـبيّ ﷺ بهـا، وقـد جـاء في صحيح مسلم (192) عن عمـرو بـن العـاص ﵁، عن النَّبيّ ﷺ قال: ((أمَا علمتَ أنَّ الإسـلامَ يهـدم مـا كان قبله، وأنَّ الهجرةَ تهدم ما كـان قبلهـا، وأنَّ الحـجَّ يهدم ما كان قبله؟)).

6 ـ أنَّ الإنسانَ يُؤجرُ أو يؤزر أو يُحرم بحسب نيَّته.

7 ـ أنَّ الأعمال بحسب ما تكـون وسـيلة لـه، فقـد يكون الشيء المباح في الأصل يكون طاعـةً إذا نـوى به الإنسان خيراً، كالأكل والشرب إذا نوى بـه التقـوِّي على العبادة.

8 ـ أنَّ العمل الواحد يكـون لإنسـان أجـراً، ويكـون لإنسان حرماناً.

* * *

الحديث الثاني

عن عمر ﷺ أيضاً قال: « بينما نحن جلوسٌ عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طَلَعَ علينا رجلٌ شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثرُ السفر ولا يعرفه منَّا أحدٌ، حتى جلس إلى النَّبيِّ ﷺ، فأسنَد ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفَّيه على فخذيه، وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله ﷺ: الإسلامُ أن تشهدَ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعتَ إليه سبيلاً، قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدِّقه، قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمنَ بالله وملائكته وكُتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال: صدقتَ، فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبدَ الله كأنَّك تراه، فإن لَم تكن تراه فإنَّه يراك، قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسئول عنها بأعلمَ من السائل، قال: فأخبرني عن أمَاراتِها؟ قال: أن تلدَ الأَمَةُ ربَّتَها، وأن ترى الحُفاةَ العُراة العالة رِعاء

الشاءِ يتطاولون في البُنيان، ثمَّ انطلق فلبث مليًّا ثم قال: يا عمر أتدري مَن السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنَّه جبريل أتاكم يعلِّمُكم دينَكم » رواه مسلم.

1 ـ حديث جبريل هذا عن عمر ﷺ انفرد بإخراجه مسلم عن البخاري، واتَّفقا على إخراجه من حديث أبي هريرة ﷺ، والإمام النووي ـ رحمه الله ـ بدأ أحاديث الأربعين بحديث عمر « إنَّما الأعمال بالنيات »، وهو أوَّل حديث في صحيح البخاري، وثنَّى بحديث عمر في قصة مجيء جبريل إلى النَّبيّ ﷺ، وهو أوَّل حديث في صحيح مسلم، وقد سبقه إلى ذلك الإمام البغوي في كتابيه شرح السنة ومصابيح السنَّة، فقد افتتحهما بهذين الحديثين.

وقد أفردت هذا الحديث بشرح مستقل أوسع من شرحه هنا.

2 ـ هذا الحديث هو أوَّل حديث في كتاب الإيمان من صحيح مسلم، وقد حدَّث به عبد الله بن عمر، عن أبيه، ولتحديثه به قصة ذكرها مسلم بين يدي هذا الحديث بإسناده عن يحيى بن يَعمر قال: « كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد ابن عبد الرحمن الحميري حاجَّين

أو معتمرين،, فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسـول الله ﷺ فسألناه عمَّا يقول هؤلاء في القدر، فوُفِّق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، فظننت أنَّ صاحبي سيكل الكلام إليَّ، فقلت: أبا عبد الرحمن! إنَّه قد ظهر قبلنا ناسٌ يقرؤون القرآن ويتقفَّرون العلم، وذكر من شأنهم، وأنَّهم يزعمون أن لا قَدر وأنَّ الأمر أُنُف، قال: فإذا لقيت أولئك فأخبِرْهم أنِّي بريء منهم، وأنَّهم بُرآء منِّي، والذي يحلف به عبد الله بن عمر! لو أنَّ لأحدهم مثل أُحُد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمنَ بالقدر، ثم قال: حدَّثني أبي عمر بن الخطاب ››، وساق الحديث من أجل الاستدلال به على الإيمان بالقدر، وفي هذه القصة أنَّ ظهور بدعة القدرية كانت في زمن الصحابة، في حياة ابن عمر، وكانت وفاته سنة (73هـ) ، وأنَّ التابعين يرجعون إلى أصحاب الرسول ﷺ في معرفة أمور الدِّين، وهذا هو الواجب، وهو الرجوع إلى أهل العلم في كلِّ وقت؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وأنَّ بدعةَ القدرية من أقبح البدع؛ وذلك لشدَّة قول ابن عمر فيها، وأنَّ المفتي عندما يذكر

الحكم يذكر معه دليله.

3 ـ في حديث جبريل دليل على أنَّ الملائكةَ تأتي إلى البشر على شكل البشر، ومثل ذلك ما جاء في القرآن من مجيء جبريل إلى مريم في صورة بشر، ومجيء الملائكة إلى إبراهيم ولوط في صورة بشر، وهم يتحوَّلون بقدرة الله عزَّ وجلَّ عن الهيئة التي خُلقوا عليها إلى هيئة البشر، وقد قال الله عزَّ وجلَّ في خلق الملائكة: [illegible]، وفي صحيح البخاري (4857)، ومسلم (280) أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى جبريل وله ستمائة جناح.

4 ـ في مجيء جبريل إلى رسول الله ﷺ وجلوسه بين يديه بيان شيء من آداب طلبة العلم عند المعلِّم، وأنَّ السائلَ لا يقتصر سؤاله على أمور يجهل حكمها، بل ينبغي له أن يسأل غيره وهو عالم بالحكم ليسمع الحاضرون الجواب، ولهذا نسب إليه الرسول ﷺ في آخر الحديث التعليم، حيث قال: ((فإنَّه جبريل أتاكم يعلِّمكم دينكم))، والتعليم حاصل من النَّبيِّ ﷺ لأنَّه المباشر له، ومضاف إلى جبريل؛ لكونه المتسبِّب

فيه.

5 ـ قوله: ((قال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: الإسلامُ أن تشهدَ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعتَ إليه سبيلاً))، أجاب النَّبيُّ ﷺ جبريل عندما سأله عن الإسلام بالأمور الظاهرة، وعندما سأله عن الإيمان، أجابه بالأمور الباطنة، ولفظَا الإسلام والإيمان من الألفاظ التي إذا جُمع بينها في الذِّكر فُرِّق بينها في المعنى، وقد اجتمعا هنا، ففُسِّر الإسلام بالأمور الظاهرة، وهي مناسبة لمعنى الإسلام، وهو الاستسلام والانقياد لله تعالى، وفسِّر الإيمان بالأمور الباطنة، وهي المناسبة لمعناه، وهو التصديق والإقرار، وإذا أُفرد أحدُهما عن الآخر شمل المعنيين جميعاً: الأمور الظاهرة والباطنة، ومن مجيء الإسلام مفرداً قول الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، ومن مجيء الإيمان مفرداً قول الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، ونظير ذلك كلمتا الفقير

والمسكين، والبر والتقوى وغير ذلك.

وأوَّل الأمور التي فُسِّر بها الإسلام شهادة أن لا إله إلاَّ الله، وشهادة أنَّ محمداً رسول الله ﷺ، وهاتان الشهادتان متلازمتان، وهما لازمتان لكلِّ إنسيٍّ وجنيٍّ من حين بعثته ﷺ إلى قيام الساعة، فمَن لم يؤمن به ﷺ كان من أصحاب النار؛ لقوله ﷺ: ((والذي نفس محمد بيده! لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمَّة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أُرسلت به إلاَّ كان من أصحاب النار)) رواه مسلم (240).

وشهادة أن لا إله إلاَّ الله معناها لا معبود حقٌّ إلاَّ الله، وكلمة الإخلاص تشتمل على ركنين: نفي عام في أولها، وإثبات خاص في آخرها، ففي أوَّلها نفي العبادة عن كلِّ من سوى الله، وفي آخرها إثبات العبادة لله وحده لا شريك له، وخبر ((لا)) النافية للجنس تقديره ((حق))، ولا يصلح أن يُقدَّر ((موجود))؛ لأنَّ الآلهة الباطلة موجودةٌ وكثيرة، وإنَّما المنفيُّ الألوهية الحقَّة، فإنَّها منتفيَةٌ عن كلِّ من سوى الله، وثابتة لله وحده.

ومعنى شهادة أنَّ محمداً رسول الله، أن يُحبَّ فوق محبَّة كلِّ محبوب من الخلق، وأن يُطاع في كلِّ ما يأمر به، ويُنتهى عن كلِّ ما نهى عنه، وأن تُصدَّق أخباره كلُّها، سواء كانت ماضيةً أو مستقبلةً أو

موجودةً، وهي غير مشاهدة ولا معاينة، وأن يُعبد الله طبقاً لِمَا جاء به من الحقِّ والهدى.

وإخلاصُ العمل لله واتّباع ما جاء به رسول الله ﷺ هما مقتضى شهادة أن لا إله إلاَّ الله وأنَّ محمداً رسول الله، وكلُّ عمل يُتقرَّب به إلى الله لا بدَّ أن يكون خالصاً لله ومطابقاً لسنة رسول الله ﷺ، فإذا فُقد الإخلاصُ لم يُقبل العمل؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾، وقوله تعالى في الحديث القدسي: ((أنا أغنى الشركاء عن الشرك، مَن عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه)) رواه مسلم (2985)، وإذا فُقد الاتِّباع رُدَّ العمل؛ لقوله ﷺ: ((مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)) رواه البخاري (2697)، ومسلم (1718)، وفي لفظ لمسلم: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))، وهذه الجملة أعمُّ من الأولى؛ لأنَّها تشمل مَن فعل البدعة وهو مُحدثٌ لها، ومَن فعلَها متابعاً لغيره فيها.

وستأتي الإشارة إلى شيء مِمَّا يتعلَّق بالصلاة والزكاة والصيام والحج في حديث ابن عمر: ((بُني الإسلام على خمس))، وهو الحديث الذي يلي هذا الحديث.

6 ـ قوله: ((قال: صدقت، فعجبنا له يسأله

ويصدِّقه! » وجه التعجُّب أنَّ الغالبَ على السائل كونه غير عالِم بالجواب، فهو يسأل ليصل إلى الجواب، ومثله لا يقول للمسئول إذا أجابه: صدقتَ؛ لأنَّ السائلَ إذا صدَّق المسئول دلَّ على أنَّ عنده جواباً من قبل، ولهذا تعجَّب الصحابةُ من هذا التصديق من هذا السائل الغريب.

7 ـ قوله: « قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمنَ بالله وملائكته وكُتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره »، هذا الجواب مشتملٌ على أركان الإيمان الستة، وأوَّل هذه الأركان الإيمان بالله، وهو أساس للإيمان بكلِّ ما يجب الإيمان به، ولهذا أُضيف إليه الملائكة والكتب والرسل، ومَن لَم يؤمن بالله لا يؤمن ببقيَّة الأركان، والإيمان بالله يشمل الإيمان بوجوده وربوبيَّته وألوهيَّته وأسمائه وصفاته، وأنَّه سبحانه وتعالى متَّصفٌ بكلِّ كمال يليق به، منَزَّهٌ عن كلِّ نقص، فيجب توحيده بربوبيَّته وألوهيَّته وأسمائه وصفاته.

وتوحيده بربوبيَّته الإقرارُ بأنَّه واحد في أفعاله، لا شريك له فيها، كالخَلق والرَّزق والإحياء والإماتة، وتدبير الأمور والتصرّف في الكون، وغير ذلك مِمَّا يتعلَّق بربوبيَّته.

وتوحيد الألوهيَّة توحيده بأفعال العباد، كالدعاء

والخـوف والرَّجـاء والتوكُّـل والاسـتعانة والاسـتعاذة والاستغاثة والذَّبح والنَّـذر، وغيرهـا مـن أنـواع العبـادة التي يجب إفراده بها، فلا يُصرف منها شـيء لغيـره، ولـو كـان ملَكـاً مقرَّبـاً أو نبيًّـا مرسَـلاً، فضـلاً عمَّـن سواهما.

وأمَّا توحيد الأسماء والصفات، فهـو إثبـات كـلِّ مـا أثبتـه لنفسـه وأثبتـه لـه رسـوله ﷺ مـن الأسـماء والصفات على وجه يليق بكماله وجلالـه، دون تكييـف أو تمثيل، ودون تحريف أو تأويـل أو تعطيـل، وتنزيهـه عن كلِّ ما لا يليق به، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، فجمع في هذه الآية بين الإثبـات والتنزيـه، فالإثبـات فـي قوله: [illegible]، والتنزيه في قوله: [illegible]، فله سبحانه وتعالى سمع لا كالأسـماع، وبصـر لا كالأبصـار، وهكـذا يُقال في كلِّ ما ثبت لله من الأسماء والصفات.

والإيمان بالملائكـة الإيمـانُ بـأنَّهم خَلـقٌ مـن خلـق الله، خُلقوا من نور، كما فـي صـحيح مسـلم (2996) أنَّ رسول الله ﷺ قـال: ((خُلقـت الملائكـةُ مـن نـور، وخُلق الجانُّ من مارج من نار، وخُلق آدم مِمَّـا وُصـف لكـم))، وهـم ذوو أجنحـة كمـا فـي الآيـة الأولـى مـن

سورة فاطر، وجبريل له ستمائة جناح، كما ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ وتقدَّم قريباً، وهم خلقٌ كثيرٌ لا يعلم عددَهم إلاَّ الله عزَّ وجلَّ، ويدلُّ لذلك أنَّ البيتَ المعمور ـ وهو في السماء السابعة ـ يدخله كلَّ يوم سبعون ألف ملَك لا يعودون إليه، رواه البخاري (3207)، ومسلم (259)، وروى مسلم في صحيحه (2842) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((يُؤتَى بجهنَّم يومئذ لها سبعون ألف زمام، مع كلِّ زمام سبعون ألف ملَك يجرُّونها)).

والملائكةُ منهم الموَكَّلون بالوحي، والموكَّلون بالقطر، والموكَّلون بالموت، والموكَّلون بالأرحام، والموكَّلون بالجنَّة، والموكَّلون بالنار، والموكَّلون بغير ذلك، وكلُّهم مستسلمون منقادون لأمر الله، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمَرون، وقد سُمِّي منهم في الكتاب والسنة جبريل وميكائيل وإسرافيل ومالك ومنكر ونكير، والواجب الإيمان بمَن سُمِّي منهم ومَن لَم يسمَّ، والواجب أيضاً الإيمان والتصديق بكلِّ ما جاء في الكتاب العزيز وصحَّت به السنَّة من أخبار عن الملائكة.

والإيمانُ بالكتب التصديق والإقرار بكلِّ كتاب أنزله الله على رسول من رسله، واعتقاد أنَّها حقٌّ، وأنَّها منَزَّلة غير مخلوقة، وأنَّها مشتملة على ما فيه سعادة

من أُنزلت إليهم، وأنَّ مَن أخذ بها سلم وظفر، ومن أعرض عنها خاب وخسر، ومن هذه الكتب ما سُمِّي في القرآن، ومنها ما لم يُسمَّ، والذي سُمِّي منها في القرآن التوراة والإنجيل والزبور وصُحف إبراهيم وموسى، وقد جاء ذكر صحف إبراهيم وموسى في موضعين من القرآن، في سورتَي النجم والأعلى، وزبور داود جاء في القرآن في موضعين، في النساء والإسراء، قال الله عزَّ وجلَّ فيهما: ﴿ [illegible] ﴾، وأمَّا التوراة والإنجيل فقد جاء ذكرهما في كثير من سُوَر القرآن، وأكثرهما ذكراً التوراة، فلَم يُذكر في القرآن رسول مثل ما ذُكر موسى، ولم يُذكر فيه كتاب مثل ما ذُكر كتاب موسى، ويأتي ذكره بلفظ ((التوراة))، و((الكتاب))، و((الفرقان))، و((الضياء))، و((الذِّكر)).

ومِمَّا يمتاز به القرآن على غيره من الكتب السابقة كونه المعجزة الخالدة، وتكفُّل الله بحفظه، وسلامته من التحريف، ونزوله منجَّماً مفرَّقاً.

والإيمانُ بالرُّسل التصديق والإقرارُ بأنَّ الله اصطفى من البشر رسُلاً وأنبياء يهدون الناسَ إلى الحقِّ، ويُخرجونهم من الظلمات إلى النور، قال الله

عزَّ وجلَّ: [illegible].

والجنُّ ليس فيهم رسُل، بل فيهم النُّذُر، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، فلم يذكروا رسلاً منهم، ولا كتباً أنزلت عليهم، وإنَّما ذكروا الكتابين المنزلين على موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام، ولم يأت ذكر الإنجيل مع أنَّه منَزَّلٌ من بعد موسى؛ وذلك أنَّ كثيراً من الأحكام التي في الإنجيل قد جاءت في التوراة، قال ابن كثير في تفسير هذه الآيات: ((ولم يذكروا عيسى؛ لأنَّ عيسى عليه السلام أنزل عليه الإنجيل

فيه مواعظ وترقيقات وقليل من التحليل والتحريم، وهو في الحقيقة كالمتمِّم لشريعة التوراة، فالعمدة هو التوراة، فلهذا قالوا: [illegible])).

والرسلُ هم المكلَّفون بإبلاغ شرائع أنزلت عليهم، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، والكتاب اسم جنس يُراد به الكتب، والأنبياء هم الذين أوحي إليهم بأن يُبلِّغوا شريعة سابقة، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible] الآية، وقد قام الرسل والأنبياء بتبليغ ما أُمروا بتبليغه على التمام والكمال، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقال: [illegible]

[illegible]، قال الزهري: ((من الله عزَّ وجلَّ الرسالة، وعلى رسول الله ﷺ البلاغ، وعلينا التسليم)) أورده البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد، باب قول الله عزَّ وجلَّ: [illegible] **رِسَالاَتِه** [illegible] (13/503 ـ مع الفتح).

والرسلُ منهم من قُصَّ في القرآن، ومنهم من لم يُقصص، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، والذين قُصوا في القرآن خمسة وعشرون، منهم ثمانية عشر جاء ذكرهم في سورة الأنعام في قوله تعالى: [illegible]

[illegible].

والسبعة الباقون: آدم، وإدريس، وهود، وصالح، وشعيب، وذو الكفل، ومحمد صلوات الله وسلامه وبركاته عليهم أجمعين.

والإيمانُ باليوم الآخر التصديقُ والإقرار بكلِّ ما جاء في الكتاب والسنَّة عن كلِّ ما يكون بعد الموت، وقد جعل الله الدُّورَ دارين: دار الدنيا والدار الآخرة، والحدُّ الفاصل بين هاتين الدارين الموت والنفخ في الصور الذي يحصل به موت مَن كان حيًّا في آخر الدنيا، وكلُّ مَن مات قامت قيامته، وانتقل من دار العمل إلى دار الجزاء، والحياة بعد الموت حياتان: حياة برزخية، وهي ما بين الموت والبعث، والحياة بعد الموت، والحياة البرزخية لا يعلم حقيقتها إلاَّ الله، وهي تابعة للحياة بعد الموت؛ لأنَّ في كلٍّ منهما الجزاء على الأعمال، وأهل السعادة منعمون في القبور بنعيم الجنَّة، وأهل الشقاوة معذَّبون فيها بعذاب النار.

ويدخل في الإيمان باليوم الآخر الإيمان بالبعث والحشر والشفاعة والحوض والحساب والميزان والصراط والجنة والنار وغير ذلك مِمَّا جاء في

الكتاب والسنَّة.

والإيمان بالقدر الإيمانُ بأنَّ الله قدَّر كلَّ ما هـو كائنٌ إلى يوم القيامة، وله مراتب أربعة:

ـ علم الله أزلاً بكلِّ ما هو كائن.

ـ وكتابته المقادير قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة.

ـ ومشيئته كلّ مقدَّر.

ـ وخلق الله وإيجاده لكلِّ ما قدَّره طبقاً لِمَا علمه وكتبه وشاءه.

فيجب الإيمانُ بهذه المراتب واعتقاد أنَّ كلَّ شيء شاءه الله لا بدَّ من وجوده، وأنَّ كلَّ شيء لم يشأه الله لا يُمكن وجوده، وهذا معنى قوله ﷺ: ((واعلم أنَّ ما أصابك لم يكن ليُخطئك، وما أخطأك لم يكن ليُصيبك))، وسيأتي في الحديث التاسع عشر.

8 ـ قوله: ((فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبدَ الله كأنَّك تراه، فإن لم تكن تراه فإنَّه يراك))، الإحسان أعلى الدرجات، ودونه درجة الإيمان، ودون ذلك درجة الإسلام، وكلُّ مؤمن مسلم، وكلُّ محسن مؤمن مسلم، وليس كلُّ مسلم مؤمناً محسناً، ولهذا جاء في سورة الحجرات: [illegible]

[illegible]، وجاء في هذا الحديث بيان علوِّ درجة الإحسان في قوله: ((أن تعبد الله كأنَّك تراه)) أي: تعبدَه كأنَّك واقفٌ بين يديه تراه، ومَن كان كذلك فإنَّه يأتي بالعبادة على التمام والكمال، وإن لَم يكن على هذه الحال فعليه أن يستشعر أنَّ الله مطَّلعٌ عليه لا يخفى منه خافية، فيحذرَ أن يراه حيث نهاه، ويعمل على أن يراه حيث أمرَه.

9 ـ قوله: ((قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل))، اختصَّ الله بعلم الساعة، فلا يعلم متى تقوم الساعة إلاَّ الله سبحانه وتعالى، قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقال تعالى: [illegible]، ومنها علم الساعة، ففي صحيح البخاري (4778) عن عبد الله بن عمر قال: قال النَّبيُّ ﷺ: ((مفاتيحُ الغيب خمسة، ثم قرأ [illegible]))، وقال تعالى:

[illegible]

وجاء في السنَّة أنَّ الساعةَ تقوم يوم الجمعة، أمَّا من أيِّ سنة؟ وفي أيِّ شهر من السنة؟ وفي أيِّ جمعة من الشهر؟ فلا يعلم ذلك إلاَّ الله، ففي سنن أبي داود (1046) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلق آدم، وفيه أُهبط، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلاَّ وهي مسيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس؛ شفقاً من الساعة إلاَّ الجنّ والإنس)) الحديث، وهو حديث صحيح رجاله رجال الكتب الستة، إلاَّ القعنبي فلم يخرج له ابن ماجه.

وقوله: ((ما المسئول عنها بأعلم من السائل)) معناه أنَّ الخلق لا يعلمون متى تقوم، وأنَّ أي سائل وأيَّ مسئول سواء في عدم العلم بها.

10 ـ قوله: ((قال: فأخبرني عن أمَاراتِها؟ قال: أن تلدَ الأَمَةُ ربَّتَها، وأن ترى الحُفاةَ العُراة العالة رِعاء

الشـاءِ يتطـاولون فـي البُنيـان ››، أماراتهـا: علاماتهـا، وعلامات الساعة تنقسم إلى قسمين: علامات قريبـة مـن قيامهـا، كخـروج الشـمس مـن مغربهـا، وخـروج الدجَّال، وخروج يـأجوج ومـأجوج، ونـزول عيسـى بـن مريـم عليـه الصـلاة والسـلام مـن السـماء وغيرهـا، وعلامات قبل ذلك، ومنها العلامتـان المـذكورتان فـي هذا الحديث.

ومعنـى قـوله: ‹‹ أن تلـد الأَمَـة ربَّتهـا ›› فُسِّـر بـأنَّه إشارة إلى كـثرة الفتوحـات وكـثرة السـبي، وأن مـن المسْبيات مَن يطؤها سيِّدُها فتلد له، فتكـون أمَّ ولـد، ويكون ولـدها بمنزلـة سـيِّدها، وفسِّـر بتغيـر الأحـوال وحصـول العقـوق مـن الأولاد لآبـائهم وأمَّهـاتهم وتسـلُّطهم عليهـم، حـتى يكـون الأولاد كـأنَّهم سـادة لآبائهم وأمَّهاتهم.

ومعنى قوله: ‹‹ وأن ترى الحُفاةَ العُراة العالة رِعاء الشـاءِ يتطـاولون فـي البُنيـان ›› أنَّ الفقـراء الـذين يرعون الغنم ولا يجدون ما يَكتسون به تتغيَّر أحـوالهم وينتقلون إلى سكنى المدن ويتطاولون فيهـا بالبنيـان، وهاتان العلامتان قد وقعتَا.

11 ـ قوله: ‹‹ ثمَّ انطلق فلبث مليًّا ثم قال: يـا عمـر أتدري مَن السائل؟ قلـت: اللـه ورسـوله أعلـم، قـال:

فإنَّه جبريل أتاكم يعلِّمُكم دينَكم » معنى مليًّا: زماناً، فقد أخبر النَّبيُّ ﷺ أصحابَه عن السائل بأنَّه جبريل عقب انطلاقه، وجاء أنَّه أخبر عمر بعد ثلاث، ولا تنافي بين ذلك؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ أخبر الحاضرين ولم يكن عمر ﷺ معهم، بل يكون انصرف من المجلس، واتَّفق له أنَّه لقي النَّبيَّ ﷺ بعد ثلاث فأخبره.

12 ـ مِمَّا يُستفادُ من الحديث:

1 ـ أنَّ السائلَ كما يسأل للتعلُّم، فقد يسأل للتعليم، فيسأل مَن عنده علم بشيء من أجل أن يسمع الحاضرون الجواب.

2 ـ أنَّ الملائكةَ تتحوَّل عن خِلقتِها، وتأتي بأشكال الآدميِّين، وليس في هذا دليل على جواز التمثيل الذي اشتهر في هذا الزمان؛ فإنَّه نوعٌ من الكذب، وما حصل لجبريل فهو بإذن الله وقدرته.

3 ـ بيان آداب المتعلِّم عند المعلِّم.

4 ـ أنَّه عند اجتماع الإسلام والإيمان يُفسَّر الإسلام بالأمور الظاهرة، والإيمان بالأمور الباطنة.

5 ـ البدء بالأهمِّ فالأهمِّ؛ لأنَّه بُدىء بالشهادَتين في تفسير الإسلام، وبدىء بالإيمان بالله في تفسير الإيمان.

6 ـ أنَّ أركان الإسلام خمسة، وأنَّ أصولَ الإيمان

ستة.

7 ـ أنَّ الإيمان بأصول الإيمان الستة من جملة الإيمان بالغيب.

8 ـ بيان التفاوت بين الإسلام والإيمان والإحسان.

9 ـ بيان علوِّ درجة الإحسان.

10 ـ أنَّ علم الساعة مِمَّا استأثر الله بعلمه.

11 ـ بيان شيء من أمارات الساعة.

12 ـ قول المسئول لِمَا لا يعلم: الله أعلم.

* * *

الحديث الثالث

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلاَّ الله، وأنَّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجِّ البيت، وصوم رمضان » رواه البخاري ومسلم.

1 ـ قوله: « بُني الإسلام على خمس »: فيه بيان عظم شأن هذه الخمس، وأنَّ الإسلام مبنيٌّ عليها، وهو تشبيه معنويٌّ بالبناء الحسي، فكما أنَّ البنيان

الحسي لا يقوم إلاَّ على أعمدته، فكذلك الإسلام إنَّما يقوم على هذه الخمس، والاقتصار على هذه الخمس لكونها الأساس لغيرها، وما سواها فإنَّه يكون تابعاً لها.

2 ـ أورد النووي هذا الحديث بعد حديث جبريل ـ وهو مشتملٌ على هذه الخمس ـ لِمَا اشتمل عليه هذا الحديث من بيان أهميَّة هذه الخمس، وأنَّها الأساس الذي بُني عليه الإسلام، ففيه معنى زائد على ما جاء في حديث جبريل.

3 ـ هذه الأركان الخمسة التي بُني عليها الإسلام، أولها الشهادتان، وهما أسُّ الأسُس، وبقية الأركان وغيرها تابع لها، فلا تنفع هذه الأركان وغيرها من الأعمال إذا لم تكن مبنيَّةً على هاتين الشهادتين، وهما متلازمتان، لا بدَّ من شهادة أنَّ محمداً رسول الله مع شهادة أن لا إله إلاَّ الله، و مقتضى شهادة (أن لا إله إلاَّ الله) ألاَّ يُعبد إلاَّ الله، ومقتضى شهادة (أنَّ محمداً رسول الله) أن تكون العبادةُ وفقاً لِمَا جاء به رسول الله ﷺ، وهذان أصلان لا بدَّ منهما في قبول أيِّ عمل يعمله الإنسان، فلا بدَّ من تجريد الإخلاص لله وحده، ولا بدَّ من تجريد المتابعة لرسول الله ﷺ.

4 ـ قال الحافظ في الفتح (1/50):ـ « فإن قيل:

لم يـذكر الإيمـان بالأنبيـاء والملائكـة وغيـر ذلـك مِمَّـا تضمَّنه سؤال جبريل عليه السلام؟ أُجيبَ بـأنَّ المـراد بالشـهادة تصـديق الرسـول فيمـا جـاء بـه، فيسـتلزم جميع ما ذكر مـن المعتقـدات، وقـال الإسـماعيلي مـا محصـله: هـو مـن بـاب تسـمية الشـيء ببعضـه، كمـا تقول: قرأت الحمـد، وتريـد بـه جميـع الفاتحـة، وكـذا تقول مثلاً: شهدت برسالة محمد، وتريد جميع ما ذكر، والله أعلم)).

5 ـ أهمُّ أركـان الإسـلام الخمسـة بعـد الشـهادتين الصـلاة، وقـد وصـفها رسـول اللـه ﷺ بأنَّهـا عمـودُ الإسلام، كما فـي حـديث وصـيَّته ﷺ لمعـاذ بـن جبـل، وهو الحـديث التاسـع والعشـرون مـن هـذه الأربعيـن، وأخبر أنَّها آخر ما يُفقد مـن الـدِّين، وأوَّل مـا يُحاسَـب عليه العبـد يـوم القيامـة، انظـر: السلسـلة الصـحيحة للألباني (1739)، (1358)، (1748)، وأنَّ بها التمييز بين المسـلم والكـافر، رواه مسـلم (134)، وإقامتهـا تكون على حالتين: إحداهما واجبة، وهـو أداؤهـا علـى أقـلِّ مـا يحصـل بـه فعـل الـواجب وتـبرأ بـه الذِّمَّـة، ومستحبَّة، وهو تكميلها وتتميمها بالإتيـان بكـلِّ مـا هـو مستحبٌّ فيها.

6 ـ الزكاة هي قرينة الصلاة في كتاب اللـه وسـنة

رسوله ﷺ، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقال: [illegible]، وقال: [illegible]، وهي عبادةٌ مالية نفعها متعدٍّ، وقد أوجبها الله في أموال الأغنياء على وجه ينفع الفقير ولا يضرُّ الغنيَّ؛ لأنَّها شيء يسير من مال كثير.

7 ـ صومُ رمضان عبادة بدنية، وهي سرٌّ بين العبد وبين ربِّه، لا يطَّلع عليه إلاَّ الله سبحانه وتعالى؛ لأنَّ من الناس مَن يكون في شهر رمضان مفطراً وغيرُه يظنُّ أنَّه صائم، وقد يكون الإنسانُ صائماً في نفل وغيرُه يظنُّ أنَّه مُفطر، ولهذا ورد في الحديث الصحيح أنَّ الإنسانَ يُجازَى على عمله، الحسنة بعشر أمثالها، إلى سبعمائة ضعف، قال الله عزَّ وجلَّ: ((إلاَّ الصوم فإنَّه لي، وأنا أجزي به)) رواه البخاري (1894)، ومسلم (164)، أي: بغير حساب، والأعمال كلُّها لله عزَّ وجلَّ، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]

[illegible]
[illegible]، وإنَّما خُصَّ الصوم في هذا الحـديث بـأنَّه للـه لِمَـا فيـه مـن خفاء هذه العبادة، وأنَّه لا يطَّلع عليها إلاَّ الله.

8 ـ حجُّ بيت الله الحرام عبـادة ماليَّـة بدنيـة، وقـد أوجبها الله في العمر مرَّة واحدة، وبيَّن النَّـبيُّ فضـلَها بقوله ﷺ: «مَن حجَّ هذا البيتَ فلَم يرفث ولم يفسـق رجــع كيــوم ولــدته أمُّــه» رواه البخــاري (1820)، ومسـلم (1350)، وقـوله ﷺ: «العمـرة إلـى العمـرة كفَّارة لِما بينهمـا، والحـجُّ المـبرور ليـس لـه جـزاء إلاَّ الجنَّة» رواه مسلم (1349).

9 ـ هذا الحديث بهذا اللفظ جاء فيـه تقـديم الحـجِّ على الصوم، وهو بهذا اللفظ أورده البخاري فــي أول كتاب الإيمان مـن صـحيحه، وبنـى عليـه ترتيـب كتـابه الجامع الصحيح، فقـدَّم كتـاب الحـجِّ فيـه علـى كتـاب الصيام.

وقد ورد الحديث فـي صـحيح مسـلم (19) بتقـديم الصيام على الحجِّ، وتقديم الحـجِّ علـى الصـيام، وفـي الطريق الأولى تصريح ابن عمر بأنَّ الذي سـمعه مـن رسول الله ﷺ تقديم الصوم علـى الحـجِّ، وعلـى هـذا يكون تقديم الحجِّ على الصوم في بعض الروايات من

قبيل تصرُّف بعض الرواة والرواية بالمعنى، وسياقه في صحيح مسلم عن ابن عمر عن النَّبيِّ ﷺ قال: ((بُني الإسلام على خمسة: على أن يوحَّد الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحجِّ، فقال رجل: الحج وصيام رمضان؟ قال: لا! صيام رمضان والحج، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ)).

10 ـ هذه الأركان الخمسة وردت في الحديث مرتَّبة حسب أهميَّتها، وبدىء فيها بالشهادتين اللَّتين هما أساس لكلِّ عمل يُتقرَّب به إلى الله عزَّ وجلَّ، ثم بالصلاة التي تتكرَّر في اليوم والليلة خمس مرَّات، فهي صلة وثيقة بين العبد وبين ربِّه، ثم الزكاة التي تجب في المال إذا مضى عليه حَولٌ؛ لأنَّ نفعَها متعدٍّ، ثم الصيام الذي يجب شهراً في السنة، وهو عبادة بدنيَّة نفعها غير متعدٍّ، ثم الحج الذي لا يجب في العمر إلاَّ مرَّة واحدة.

11 ـ ورد في صحيح مسلم أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما حدَّث بالحديث عندما سأله رجل، فقال له: ألا تغزو؟ ثم ساق الحديث، وفيه الإشارة إلى أنَّ الجهاد ليس من أركان الإسلام، وذلك أنَّ هذه الخمس لازمة باستمرار لكلِّ مكلَّف، بخلاف الجهاد، فإنَّه فرض كفاية ولا يكون في كلِّ وقت.

12 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان أهميَّة هذه الخمس لكون الإسلام بُني عليها.

2 ـ تشبيه الأمور المعنوية بالحسيَّة لتقريرها في الأذهان.

3 ـ البدء بالأهمِّ فالأهم.

4 ــ أنَّ الشهادتين أساس في نفسهما، وهما أساس لغيرهما، فلا يُقبل عمل إلاَّ إذا بُني عليهما.

5 ـ تقديم الصلاة على غيرها من الأعمال؛ لأنَّها صلة وثيقة بين العبد وبين ربِّه.

* * *

الحديث الرابع

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي اله تعالى عنه قال: حدَّثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الصادق المصدوق:

((إنَّ أحدَكم يُجمع خلقُه في بطن أمِّه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يُرسل إليه الملَك فينفخ

فيه الروح، ويُؤمر بـأربع كلمـات: بكتـب رزقـه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، فـوالله الـذي لا إله غيره، إنَّ أحدكم ليعمل بعمـل أهـل الجنَّـة، حـتى مـا يكـون بينـه وبينهـا إلاَّ ذراع، فيسـبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النـار فيـدخلها، وإن أحدَكم ليعمل بعمـل أهـل النـار، حـتى مـا يكون بينه وبينها إلاَّ ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمــل بعمــل أهــل الجنــة فيــدخلها » **رواه البخاري ومسلم.**

1 ـ قوله: « وهو الصادق المصدوق » معناه الصادق في قوله، المصدَّق فيما جاء به من الوحي، وإنَّمـا قـال ابن مسعود هذا القول؛ لأنَّ الحـديث عـن أمـور الغيـب التي لا تُعرف إلاَّ عن طريق الوحي.

2 ـ قوله: « يُجمع خلقه في بطن أمِّه »، قيل: يُجمع ماء الرجل مع مـاء المـرأة فـي الرَّحـم، فيُخلـق منهمـا الإنســان، كمــا قــال اللــه عــزَّ وجــلَّ: [illegible]، وقال: [illegible] [illegible]، والمراد بخلقه ما يكون منه خلق الإنسان، وقد جـاء فـي صـحيح مسـلم (1438): « ما من كلِّ المنيِّ يكون الولد ».

3 ـ في هذا الحديث ذكر أطوار خلق الإنسان، وهي: أوَّلاً: النطفة، وهي الماء القليل، وثانياً: العلقة، وهي دم غليظ متجمِّد، وثالثاً: المضغة، وهي القطعة من اللحم على قدر ما يمضغه الآكل، وقد ذكر الله هذه الثلاث في قوله: [illegible], ومعنى [illegible] مصورة وغير مصوَّرة، وأكثر ما جاء فيه بيان أطوار خلق الإنسان قول الله عزَّ وجلَّ في سورة المؤمنون: [illegible].

4 ـ في الحديث أنَّه بعد مضيِّ هذه الأطوار الثلاثة ــ وقدرها مائة وعشرون يوماً ــ تُنفخ فيه الروح، فيكون إنساناً حيًّا، وقبل ذلك هو ميت، وقد جاء في القرآن الكريم أنَّ الإنسانَ له حياتان وموتتان، كما

قال الله عزَّ وجلَّ عن الكفَّار: [illegible]، فالموتة الأولى ما كان قبل نفخ الروح، والحياة الأولى من نفخ الروح إلى بلوغ الأجل، والموتة الثانية من بعد الموت إلى البعث، وهذه الموتة لا تنافي الحياة البرزخية الثابتة بالكتاب والسنة، والحياة الثانية الحياة بعد البعث، وهي حياة دائمة ومستمرَّة إلى غير نهاية، وهذه الأحوال الأربع للإنسان بيَّنها الله بقوله: [illegible]، وقوله: [illegible]، وإذا وُلد بعد نفخ الروح فيه ميتاً تجري عليه أحكام الولادة، من تغسيله والصلاة عليه والخروج من العدة وكون الأمَة أم ولد، وكون أمِّه نفساء، وإذا سقط قبل ذلك فلا تجري عليه هذه الأحكام.

5 ـ بعد كتابة الملَك رزقه وأجله وذكر أو أنثى وشقي أو سعيد، لا تكون معرفة الذكورة والأنوثة من علم الغيب الذي يختصُّ الله تعالى به؛ لأنَّ الملَك قد علم ذلك، فيكون من الممكن معرفة كون الجنين ذكراً أو أنثى.

6 ـ أنَّ قدرَ الله سبق بكلِّ ما هو كائن، وأنَّ

المعتبرَ في السعادة والشقاوة ما يكون عليه الإنسان عند الموت.

7 ـ أحوال الناس بالنسبة للبدايات والنهايات أربع:

الأولى: مَن بدايتُه حسنة، ونهايته حسنة.

الثانية: مَن كانت بدايتُه سيِّئة، ونهايتُه سيِّئة.

الثالثة: مَن كانت بدايتُه حسنة، ونهايته سيِّئة، كالذي نشأ على طاعة الله، وقبل الموت ارتدَّ عن الإسلام ومات على الردَّة.

الرابعة: مَن بدايتُه سيِّئة، ونهايتُه حسنة، كالسحرة الذين مع فرعون، الذين آمنوا بربِّ هارون وموسى، وكاليهودي الذي يخدم النَّبيَّ ﷺ وعاده النَّبيُّ ﷺ في مرضه، وعرض عليه الإسلام فأسلم، فقال النَّبيُّ ﷺ: ((الحمد لله الذي أنقذه من النار))، وهو في صحيح البخاري (1356).

والحالتان الأخيرتان دلَّ عليهما هذا الحديث.

8 ـ دلَّ الحديث على أنَّ الإنسانَ يعمل العملَ الذي فيه سعادته أو شقاوته بمشيئته وإرادته، وأنَّه بذلك لا يخرج عن مشيئة الله وإرادته، وهو مخيَّرٌ باعتبار أنَّه يعمل باختياره، ومسيَّرٌ بمعنى أنَّه لا يحصل منه شيء لم يشأه الله، وقد دلَّ على الأمرين ما جاء في هذا الحديث من أنَّه قبل الموت يسبق عليه

الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنَّة أو يعمل بعمل أهل النار.

9 ـ أنَّ الإنسانَ يجب أن يكون على خوف ورجاء؛ لأنَّ من الناس مَن يعمل الخير في حياته ثم يختم له بخاتمة السوء، وأنَّه لا ينبغي له أن يقطع الرجاء؛ فإنَّ الإنسان قد يعمل بالمعاصي طويلاً، ثم يَمنُّ اللهُ عليه بالهدى فيهتدي في آخر عمره.

10 ـ قال النووي في شرح هذا الحديث: ((فإن قيل: قال الله تعالى: [illegible]، ظاهر الآية أنَّ العملَ الصالح من المخلص يُقبل، وإذا حصل القبول بوعد الكريم أمن مع ذلك من سوء الخاتمة، فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن يكون ذلك معلَّقاً على شروط القبول وحسن الخاتمة، ويُحتمل أن من آمن وأخلص العمل لا يُختم له دائماً إلاَّ بخير.

ثانيهما: أنَّ خاتمة السوء إنَّما تكون في حقِّ من أساء العمل أو خلطه بالعمل الصالح المشوب بنوع من الرياء والسمعة، ويدلُّ عليه الحديث الآخر: (إنَّ أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس)، أي فيما يظهر لهم من إصلاح ظاهره مع فساد سريرته

وخبثها، والله تعالى أعلم)).

11 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان أطوار خلق الإنسان في بطن أمِّه.

2 ـ أنَّ نفخ الروح يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وبذلك يكون إنساناً.

3 ـ أنَّ من الملائكة مَن هو موَكَّل بالأرحام.

4 ـ الإيمان بالغيب.

5 ـ الإيمان بالقدر، وأنَّه سبق في كلِّ ما هو كائن.

6 ـ الحلف من غير استحلاف لتأكيد الكلام.

7 ـ أنَّ الأعمال بالخواتيم.

8 ـ الجمع بين الخوف والرجاء، وأنَّ على من أحسن أن يخاف سوء الخاتمة، وأنَّ مَن أساء لا يقنط من رحمة الله.

9 ـ أنَّ الأعمالَ سببُ دخول الجنة أو النار.

10 ـ أنَّ مَن كُتب شقيًّا لا يُعلم حاله في الدنيا، وكذا عكسه.

* * *

الحديث الخامس

عن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ)) رواه البخاري ومسلم، وفي رواية لمسلم: ((مَن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ)).

1 ـ هذا الحديث أصل في وزن الأعمال الظاهرة، وأنَّه لا يُعتدُّ بها إلاَّ إذا كانت موافقة للشرع، كما أنَّ حديث ((إنَّما الأعمال بالنيات)) أصلٌ في الأعمال الباطنة، وأنَّ كلّ عملٍ يتقرّب فيه إلى الله لا بدَّ أن يكون خالصاً لله، وأن يكون معتبراً بنيّته.

2 ـ إذا فُعلت العبادات كالوضوء والغسل من الجنابة والصلاة وغير ذلك، إذا فُعلت على خلاف الشرع فإنَّها تكون مردودة على صاحبها غير معتبرة، وأنَّ المأخوذ بالعقد الفاسد يجب ردّه على صاحبه ولا يُملك، ويدلُّ لذلك قصةُ العسيف الذي قال النَّبيُّ ﷺ لأبيه: ((أمَّا الوليدة والغنم فردٌّ عليك)) رواه البخاري (2695) ومسلم (1697).

3 ـ ويدلُّ الحديثُ على أنَّ من ابتدع بدعة ليس لها أصل في الشرع فهي مردودة، وصاحبها مستحق للوعيد، فقد قال النَّبيُّ ﷺ في المدينة: ((من أحدث فيها حدَثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله

والملائكـة والنـاس أجمعيـن ›› رواه البخـاري (1870) ومسلم (1366).

4 ـ الرواية الثانية التي عند مسلم أعمّ من الرواية التي في الصحيحين؛ لأنّها تشـمل مـن عمـل البدعـة، سواء كان هـو المحـدث لهـا أو مسـبوقاً إلـى إحـداثها وتابع من أحدثها.

5 ـ معنـى قـوله فـي الحـديث: ‹‹ ردّ ›› أي مـردودٌ عليه، وهو من إطلاق المصدر وإرادة اسـم المفعـول، مثـل: خَلْـق بمعنـى مخلـوق، ونَسْـخ بمعنـى منسـوخ، والمعنى: فهو باطل غير معتد به.

6 ـ لا يدخل تحت الحـديث مـا كـان مـن المصـالح في حفظ الدين، أو موصلاً إلى فهمه ومعرفته، كجمـع القرآن في المصـاحف، وتـدوين علـوم اللغـة والنحـو، وغير ذلك.

7 ـ الحديث يدلّ بإطلاقه على ردِّ كلِّ عملٍ مخالفٍ للشرع، ولو كان قصدُ صاحبه حسناً، ويدل عليه قصّـة الصحابي الذي ذبح أضحيته قبل صلاة العيد، وقال لـه النَّبيُّ ﷺ: ‹‹ شاتُك شـاة لحـم ›› رواه البخـاري (955) ومسلم (1961).

8 ـ هذا الحديث يدل بمنطوقه علـى أنَّ كـلَّ عمـل ليس عليه أمر الشـارع فهـو مـردود، ويـدل بمفهـومه

على أنَّ كلَّ عمل عليه أمره فهو غير مردود، والمعنى أنَّ من كان عمله جارياً تحت أحكام الشرع موافقاً لها فهو مقبول، ومن كان خارجاً عن ذلك فهو مردود.

9 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ تحريم الابتداع في الدين.

2 ـ أنَّ العمل المبني على بدعة مردود على صاحبه.

3 ـ أنَّ النهي يقتضي الفساد.

4 ـ أنَّ العمل الصالح إذا أُتي به على غير الوجه المشروع، كالتنفل في وقت النهي بغير سبب، وصيام يوم العيد، ونحو ذلك، فإنَّه باطل لا يُعتدُّ به.

5 ـ أنَّ حكم الحاكم لا يُغيّر ما في باطن الأمر؛ لقوله: ((ليس عليه أمرنا)).

6 ـ أنَّ الصلح الفاسد باطل، والمأخوذ عليه مستحق الرد، كما في حديث العسيف.

* * *

الحديث السادس

عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إنَّ الحلالَ بيِّن، وإنَّ الحرامَ بيِّن، وبينهما أمورٌ مشتبهات لا يعلمهنَّ كثيرٌ من الناس، فمَن اتَّقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومَن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحِمَى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإنَّ لكلِّ ملِك حِمى، ألا وإنَّ حِمى الله محارمه، ألا وإنَّ في الجسد مُضغة، إذا صلحت صلح الجسد كلُّه، وإذا فسدت فسد الجسد كلُّه، ألا وهي القلب)) رواه البخاري ومسلم.

1 ـ قوله: ((إنَّ الحلالَ بيِّن، وإنَّ الحرامَ بيِّن، وبينهما أمورٌ مشتبهات لا يعلمهنَّ كثيرٌ من الناس))، فيه تقسيم الأشياء إلى ثلاثة أقسام:

الأول: الحلالُ البيِّن، كالحبوب والثمار وبهيمة الأنعام، إذا لم تصل إلى الإنسان بطريق الحرام.

الثاني: الحرامُ البيِّن، كشرب الخمر وأكل الميتة ونكاح ذوات المحارم، وهذان يعلمهما الخاصُ والعام.

الثالث: المشتبهات المتردِّدة بين الحلِّ والحرمة، فليست من الحلال البيِّن ولا من الحرام البيِّن، وهذه لا يعلمها كثير من الناس، ويعلمها بعضُهم.

2 ـ قوله: ((فمَن اتَّقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومَن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحِمَى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإنَّ لكلِّ ملِك حِمى، ألا وإنَّ حِمى الله محارمه))، هذا يرجع إلى القسم الثالث، وهو المشتبهات، فيتجنَّبها الإنسانُ، وفي ذلك السلامة لدينه فيما بينه وبين الله، والسلامة لعرضه فيما بينه وبين الناس، فلا يكون لهم سبيل إلى النَّيل من عرضه بسبب ذلك، وإذا تساهل في الوقوع في المشتبهات قد يجرُّه ذلك إلى الوقوع في المحرَّمات الواضحات، وقد ضرب النَّبيُّ ﷺ لذلك المثل بالراعي يرعى حول الحِمى، فإنَّه إذا كان بعيداً من الحمى سلم من وقوع ماشيته في الحمى، وإذا كان قريباً منه أوشك أن تقع ماشيته فيه وهو لا يشعر.

والمراد بالحمى ما يحميه الملوك وغيرُهم من الأراضي المخصبة، ويَمنعون غيرَهم من قربها، فالذي يرعى حولها يوشك أن يقع فيها، فيعرض نفسه للعقوبة، وحِمى الله عزَّ وجلَّ المحارم التي حرَّمها،

فيجب على المرء الابتعاد عنها، وعليه أن يبتعد عن المشتبهات التي قد تؤدِّي إليها.

3 ـ قوله: ((ألاَ وإنَّ في الجسد مُضغة، إذا صلحت صلح الجسد كلُّه، وإذا فسدت فسد الجسد كلُّه، ألا وهي القلب))، المضغة: القطعة من اللحم على قدر ما يمضغه الآكل، وفي هذا بيان عظم شأن القلب في الجسد، وأنَّه ملك الأعضاء، وأنَّها تصلح بصلاحه، وتفسد بفساده.

4 ـ قال النووي: ((قوله ﷺ: (فمَن وقع في الشبهات وقع في الحرام) يحتمل أمرين:

أحدهما: أن يقع في الحرام وهو يظنُّ أنَّه ليس بحرام.

والثاني: أن يكون المعنى قد قارب أن يقع في الحرام، وكما قال: المعاصي بريد الكفر؛ لأنَّ النفسَ إذا وقعت في المخالفة تدرَّجت من مفسدة إلى أخرى أكبر منها، قيل: وإليه الإشارة بقوله تعالى: [illegible]، يريد أنَّهم تدرَّجوا بالمعاصي إلى قتل الأنبياء، وفي الحديث: (لعن الله السارق يسرق البيضة فتُقطع يده، ويسرق الحبل

فتقطع يده)، أي: يتدرَّج من البيضة والحبل إلى السرقة)).

5 ـ النعمان بن بشير رضي الله عنهما من صغار الصحابة، وقد توفي رسول الله ﷺ وعمره ثمان سنوات، وقد قال في روايته هذا الحديث: ((سمعت رسول الله ﷺ يقول))، وهو يدلُّ على صحَّة تحمُّل الصغير المميِّز، وأنَّ ما تحمَّله في حال صغره، وأدَّاه في حال كبره، فهو مقبول، ومثله الكافر إذا تحمَّل في حال كفره، وأدَّى في حال إسلامه.

6 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان تقسيم الأشياء في الشريعة إلى حلال بيِّن، وحرام بيِّن، ومشتبه متردّد بينهما.

2 ـ أنَّ المشتبه لا يعلمه كثير من الناس، وأنَّ بعضَهم يعلم حكمَه بدليله.

3 ـ ترك إتيان المشتبه حتى يُعلم حلُّه.

4 ـ ضرب الأمثال لتقرير المعاني المعنوية بتشبيهها بالحسيَّة.

5 ـ أنَّ الإنسانَ إذا وقع في الأمور المشتبهة هان عليه أن يقع في الأمور الواضحة.

6 ـ بيان عظم شأن القلب، وأنَّ الأعضاءَ تابعةٌ له،

تصلح بصلاحه وتفسد بفساده.

7 ـ أنَّ فسادَ الظاهر دليلٌ على فساد الباطن.

8 ـ أنَّ في اتِّقاء الشبهات محافظة الإنسان على دينه من النقص، وعرضه من العيب والثلب.

* * *

الحديث السابع

عن أبي رقية تَميم بن أوس الداري ﵁ أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: « الدِّينُ النصيحة، قلنا: لِمَن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمَّة المسلمين وعامَّتهم » رواه مسلم.

1 ـ قوله: « الدِّين النصيحة »، هذه كلمة جامعة تدلُّ على أهميَّة النصيحة في الدِّين، وأنَّها أساسه وعماده، ويدخل تحتها ما جاء في حديث جبريل من تفسير الرسول ﷺ الإسلام والإيمان والإحسان، وأنَّه سمَّى ذلك ديناً، وقال: « هذا جبريل أتاكم يعلِّمكم دينكم »، ويشبه هذه الجملة قوله ﷺ: « الحجُّ عرفة »؛ وذلك لأنَّه الركن الأعظم في الحجِّ، الذي يفوت الحجُّ بفواته.

2 ـ جاء في مستخرج أبي عوانة أنَّ النَّبيَّ ﷺ كـرَّر هـذه الجملـة: «الدِّين النصيحة» ثلاثاً، وهي في صحيح مسلم بـدون تكـرار، ولَمَّـا سـمع الصـحابة هـذه العنايـة والاهتمـام بالنصيحة، وأنَّها بهذه المنزلة العظيمة، قالوا: لِمَـن يـا رسول الله؟ فأجابهم بالخمس المذكورة في الحديث، وقـد جـاء عـن جماعـة مـن أهـل العلـم تفسـير هـذه الخمس، ومن أحسن ذلك ما جاء عن أبـي عمـرو بـن الصلاح فـي كتـابه صـيانة صـحيح مسـلم مـن الإخلال والغلط، وحمايته مـن الإسـقاط والسَّـقط، قـال (ص: 223 ـ 224): «والنصيحة كلمةٌ جامعةٌ تتضـمَّن قيـام الناصـح للمنصـوح لـه بوجـوه الخيـر إرادةً وفعلاً، فالنصيحة لله تبارك وتعالى: توحيدُه ووصـفه بصـفات الكمال والجلال جمع، وتنزيهه عمَّـا يُضـادُّها ويخالفهـا، وتجنُّـب معاصـيه، والقيـام بطاعـاته ومَحـابِّه بوصـف الإخلاص، والحبِّ فيه والبغض فيه، وجهاد مَن كَفَرَ بـه تعالى، ومـا ضـاهى ذلـك، والـدعاء إلـى ذلـك والحـثِّ عليه، والنصيحة لكتابه: الإيمانُ به وتعظيمـه وتنزيهـه، وتلاوتـه حـقَّ تلاوتـه، والوقـوف مـع أوامـره ونـواهيه، وتفهُّم علومه وأمثاله، وتدبُّر آياته والـدعاء إليـه، وذبُّ تحريـف الغـالين وطعـن الملحـدين عنـه، والنصـيحة

لرسوله ﷺ قريب من ذلك: الإيمانُ به وبما جاء به، وتوقيره وتبجيله، والتمسُّك بطاعته، وإحياء سنَّته، واستشارة (كذا وفيما نقله عنه ابن رجب: استثارة) علومها ونشرها، ومعاداة مَن عاداه وعاداها، وموالاة من والاه ووالاها، والتخلُّق بأخلاقه، والتأدُّب بآدابه، ومحبةُ آله وصحابته ونحو ذلك، والنصيحة لأئمة المسلمين، أي لخلفائهم وقادتهم: معاونتُهم على الحقِّ وطاعتُهم فيه، وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف، ومجانبة الخروج عليهم، والدعاءُ لهم بالتوفيق، وحثُّ الأغيار على ذلك، والنصيحة لعامة المسلمين، وهم ها هنا مَن عدا أولى الأمر منهم: إرشادُهم إلى مصالحهم، وتعليمهم أمور دينهم ودنياهم، وستر عوراتهم، وسدُّ خلاتهم، ونصرتهم على أعدائهم، والذَّبُّ عنهم، ومجانبة الغِش والحسد لهم، وأن يُحبَّ لهم ما يُحب لنفسه، ويكره لهم ما يكرهه لنفسه، وما شابه ذلك)).

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان عظم شأن النصيحة وعظيم منزلتها من الدِّين.

2 ـ بيان لِمَن تكون النصيحة.

3 ـ الحثُّ على النصيحة في الخمس المذكورة في

الحديث.

4 ـ حرص الصحابة على معرفة أمور الدِّين، وذلك بسؤالهم لِمَن تكون النصيحة.

5 ـ أنَّ الدِّينَ يُطلق على العمل؛ لكونه سمَّى النصيحة ديناً.

* * *

الحديث الثامن

عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: أنَّ رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال: «أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاَّ الله، وأنَّ محمداً رسول الله، ويُقيموا الصلاةَ، ويؤتوا الزكاةَ، فإذا فعلوا ذلك عصموا منِّي دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقِّ الإسلام، وحسابُهم على الله تعالى» رواه البخاري ومسلم.

1 ـ قوله: «أُمرت» الآمرُ لرسول الله ﷺ هو الله؛ لأنَّه لا آمر له غيره، وإذا قال الصحابي: أُمرنا بكذا، أو نُهينا عن كذا، فالآمر والناهي لهم رسول الله ﷺ.

2 ـ لَمَّا توفي رسول الله ﷺ، واستُخلف أبو بكر ﷺ، وارتدَّ مَن ارتدَّ من العرب، وامتنع مَن امتنع من

دفع الزكاة، عزم أبو بكر ﷺ على قتالهم؛ بناءً على أنَّ من حقِّ الشهادتين أداء الزكاة، ولم يكن عنده الحديث بإضافة الصلاة والزكاة إلى الشهادتين، كما في هذا الحديث، فناظره عمر في ذلك، وجاءت المناظرة بينهما في حديث أبي هريرة في صحيح مسلم (20)، قال: «لَمَّا توفي رسول الله ﷺ، واستُخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناسَ وقد قال رسول الله ﷺ: (أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلاَّ الله، فمن قال لا إله إلاَّ الله فقد عصم منِّي مالَه ونفسه إلاَّ بحقِّه، وحسابهم على الله تعالى)، فقال أبو بكر: والله! لأقاتلنَّ مَن فرَّق بين الصلاة والزكاة؛ فإنَّ الزكاة حقُّ المال، والله! لو مَنَعوني عقالاً كانوا يؤدُّونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، فقال عمر بن الخطاب: فوالله! ما هو إلاَّ أن رأيت الله عزَّ وجلَّ قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنَّه الحقُّ».

قال الحافظ في الفتح (1/76): «وقد استبعد قومٌ صحته بأنَّ الحديثَ لو كان عند ابن عمر لَمَا ترك أباه ينازع أبا بكر في قتال مانعي الزكاة، ولو كانوا يعرفونه لَما كان أبو بكر يُقرُّ عمر على الاستدلال بقوله عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس

حتى يقولوا لا إله إلاَّ الله) وينتقل عن الاستدلال بهذا النص إلى القياس؛ إذ قال: لأقاتلنَّ مَن فرَّق بين الصلاة والزكاة؛ لأنَّها قرينتُها في كتاب الله، والجواب: أنَّه لا يلزم من كون الحديث المذكور عند ابن عمر أن يكون استحضره في تلك الحالة، ولو كان مستحضراً له فقد يحتمل أن لا يكون حَضَر المناظرةَ المذكورة، ولا يمتنع أن يكون ذكرَه لهما بعد، ولَم يستدلَّ أبو بكر في قتال مانعي الزكاة بالقياس فقط، بل أخذه أيضاً من قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه: (إلاَّ بحقِّ الإسلام)، قال أبو بكر: والزكاة حقُّ الإسلام، ولَم ينفرد ابن عمر بالحديث المذكور، بل رواه أبو هريرة أيضاً بزيادة الصلاة والزكاة فيه، كما سيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى في كتاب الزكاة، وفي القصَّة دليلٌ على أنَّ السنَّةَ قد تخفي على بعض أكابر الصحابة ويطَّلع عليها آحادُهم، ولهذا لا يُلتفت إلى الآراء ولو قويت مع وجود سنة تخالفها، ولا يقال كيف خَفي ذا على فلان، والله الموفق)).

3 ـ يُستثنى من عموم مقاتلة الناس حتى الإتيان بما ذكِر في الحديث: أهل الكتاب إذا دفعوا الجزية لدلالة القرآن، وغيرهم إذا دفعها لدلالة السنَّة على ذلك، كما في حديث بريدة بن الحُصيب الطويل في

صحيح مسلم (1731)، وأوله: ((كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميراً على جيش أو سريَّة أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومَن معه من المسلمين خيراً ..)) الحديث.

4 ـ يكفي للدخول في الإسلام الشهادتان، وهما أوَّل واجب على المكلَّف، ولا التفات لأقوال المتكلِّمين في الاعتماد على أمور أخرى، كالنَّظر أو القصد إلى النظر، قال ابن دقيق العيد في شرح هذا الحديث:

((وفيه دلالة ظاهرة لمذهب المحققين والجماهير من السلف والخلف أنَّ الإنسانَ إذا اعتقد دين الإسلام اعتقاداً جازماً، لا تردُّد فيه كفاه ذلك، ولا يجب عليه تعلُّم أدلَّة المتكلِّمين ومعرفة الله بها)).

5 ـ المقاتلة على منع الزكاة تكون لِمَن امتنع منها وقاتل عليها، أمَّا إذا لم يقاتل فإنَّها تؤخذ منه قهراً.

6 ـ قوله: ((وحسابهم على الله))، أي: أنَّ مَن أظهر الإسلامَ وأتى بالشهادتين فإنَّه يُعصم ماله ودمه، فإن كان صادقاً ظاهراً وباطناً نفعه ذلك عند الله، وإن كان الباطن خلاف الظاهر وكان أظهر ذلك نفاقاً، فهو من أهل الدَّرك الأسفل من النار.

7 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ الأمر بالمقاتلة إلى حصول الشهادتين والصلاة والزكاة.

2 ـ إطلاق الفعل على القول؛ لقوله: «فإذا فعلوا ذلك»، ومِمَّا ذكِر قبله الشهادتان وهما قول.

3 ـ إثبات الحساب على الأعمال يوم القيامة.

4 ـ أنَّ مَن امتنع عن دفع الزكاة قوتل على منعها حتَّى يؤدِّيها.

5 ـ أنَّ مَن أظهر الإسلامَ قُبل منه، ووُكل أمر باطنه إلى الله.

6 ـ التلازم بين الشهادتين وأنَّه لا بدَّ منهما معاً.

7 ـ بيان عظم شأن الصلاة والزكاة، والصلاة حق البدن، والزكاة حقُّ المال.

* * *

الحديث التاسع

عن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله تعالى عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «ما نهيتُكم عنه

فـاجتنبوه، ومـا أمرتكـم بـه فـأتوا منـه مـا استطعتم؛ فإنَّما أهلك مَن كـان قبلكـم كـثرة سـؤالهم واختلافهـم علـى أنبيـائهم ›› رواه البخاري ومسلم.

1 ـ اتَّفق الشيخان على إخراج هذا الحـديث، وهـو بهذا اللفظ عند مسلم فـي كتـاب الفضـائل (1737)، وقد جاء بيان سبب الحديث عنـده فـي كتـاب الحـج (1337) عن أبي هريرة قال: ‹‹ خطبنا رسـول اللـه ﷺ فقال: أيُّها الناس! قد فرض الله عليكم الحجَّ فحُجُّـوا، فقال رجل: أكلَّ عام يا رسـول اللـه؟ فسـكت، حـتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: لو قلت نعم لـوجبت، ولَمَا استطعتم، ثم قال: ذروني ما تركتُكم؛ فإنَّما هلك مَـن كـان قبلكـم بكـثرة سـؤالهم واختلافهـم علـى أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منـه مـا اسـتطعتم، وإذا نهيتُكم عن شيء فدعوه ››.

2 ـ قوله: ‹‹ ما نهيتُكم عنه فـاجتنبوه، ومـا أمرتكـم به فأتوا منه مـا اسـتطعتم ›› فيـه تقييـد امتثـال الأمـر بالاسـتطاعة دون النهـي؛ وذلـك أنَّ النهـيَ مـن بـاب التروك، وهي مستطاعة، فالإنسانُ مستطيعٌ ألاَّ يفعل، وأمَّا الأمر فقد قُيِّـد بالاسـتطاعة؛ لأنَّـه تكليـف بفعـل، فقد يستطاع ذلك الفعل، وقـد لا يُسـتطاع، فالمـأمور

يأتي بالمأمور به حسب استطاعته، فمثلاً لَمَّا نهي عن شرب الخمر، والمنهي مستطيع عدم شربها، والصلاة مأمور بها، وهو يصليها على حسب استطاعته من قيام وإلاَّ فعن جلوس، وإلاَّ فهو مضطجع، ومِمَّا يوضحه في الحسيَّات ما لو قيل لإنسان: لا تدخل من هذا الباب، فإنَّه مستطيع ألاَّ يدخل؛ لأنَّه ترك، ولو قيل له: احمل هذه الصخرة، فقد يستطيع حملها وقد لا يستطيع؛ لأنَّه فعل.

3 ـ ترك المنهيات باق على عمومه، ولا يُستثنى منه إلاَّ ما تدعو الضرورة إليه، كأكل الميتة لحفظ النفس، ودفع الغصَّة بشرب قليل من الخمر.

4 ـ النهي الذي يجب اجتنابه ما كان للتحريم، وما كان للكراهة يجوز فعله، وتركه أولى من فعله.

5 ـ المأمور به يأتي به المكلَّف على قدر طاقته، لا يكلِّف الله نفساً إلاَّ وسعها، فإذا كان لا يستطيع الإتيان بالفعل على الهيئة الكاملة، أتى به على ما دونها، فإذا لم يستطع أن يصلي قائماً صلَّى جالساً، وإذا لم يستطع الإتيان بالواجب كاملاً أتى بما يقدر عليه منه، فإذا لَم يكن عنده من الماء ما يكفي للوضوء توضَّأ بما عنده وتيَمَّم للباقي، وإذا لم يستطع إخراج صاع لزكاة الفطر، وقدر على إخراج بعضه

أخرجه.

6 ـ قوله: ((فإنَّما أهلك مَن كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم)) المنهيُّ عنه في الحديث ما كان من المسائل قي زمنه يترتَّب عليه تحريم شيء على الناس بسبب مسألته، وما يترتَّب عليه إيجاب شيء فيه مشقَّة كبيرة وقد لا يُستطاع، كالحجِّ كلَّ عام، والمنهيُّ عنه بعد زمنه ما كان فيه تكلُّف وتنطُّع واشتغال به عمَّا هو أهم منه.

7 ـ قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (1/248 ـ 249):

((وقد انقسم الناس في هذا الباب أقساماً: فمِن أتباع أهل الحديث مَن سَدَّ بابَ المسائل حتى قلَّ فقهُه وعلمُه بحدود ما أنزل الله على رسوله، وصار حاملَ فقه غيرَ فقيه، ومِن فقهاء أهل الرأي مَن توسَّعَ في توليد المسائل قبل وقوعها، ما يقع في العادة منها وما لا يقع، واشتغلوا بتكلُّف الجواب عن ذلك وكثرة الخصومات فيه والجدال عليه، حتى يتولَّد من ذلك افتراقُ القلوب ويستقرَّ فيها بسببه الأهواءُ والشحناء والعداوة والبغضاء، ويقترن ذلك كثيراً بنيَّة المغالبة وطلب العلوِّ والمباهاة وصرف وجوه الناس، وهذا مِمَّا ذمَّه العلماءُ الربَّانيُّون، ودلَّت السنَّةُ على قُبحه وتَحريمه، وأما فقهاءُ أهل الحديث العاملون به، فإنَّ

معظمَ همِّهم البحث عن معاني كتاب الله عزَّ وجلَّ وما يفسِّره من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وعن سنَّة رسول الله ﷺ ومعرفة صحيحها وسقيمها، ثم التفقه فيها وتفهُّمها والوقوف على معانيها، ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان في أنواع العلوم من التفسير والحديث ومسائل الحلال والحرام، وأصول السنة والزهد والرقائق وغير ذلك، وهذا هو طريقة الإمام أحمد ومَن وافقه مِن علماء الحديث الربانيِّين، وفي معرفة هذا شغلٌ شاغلٌ عن التَّشاغل بما أحدث من الرأي مِمَّا لا ينتفع به ولا يقع، وإنَّما يورثُ التَّجادلُ فيه الخصومات والجدال، وكثرة القيل والقال، وكان الإمام أحمد كثيراً إذا سُئل عن شيء من المسائل المولَّدات التي لا تقع يقول: دعونا من هذه المسائل المحدثة)).

إلى أن قال: ((ومَن سلك طريقة طلب العلم على ما ذكرناه تَمكَّن من فهم جواب الحوادث الواقعة غالباً؛ لأنَّ أصولَها توجد في تلك الأصول المشار إليها، ولا بدَّ أن يكون سلوكُ هذا الطريق خلف أئمة أهله المجمع على هدايتهم ودرايتهم، كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ومَن سلك مسلكهم، فإنَّ مَن ادَّعى سلوك هذا الطريق على غير طريقهم وقع في

مفاوز ومهالك، وأخذ بما لا يجوز الأخـذُ بـه، وتـرك مـا يجبُ العملُ به، وملاك الأمر كلِّه أن يقصد بذلك وجــهَ الله والتقـرُّبَ إليـه، بمعرفـة مـا أنـزل علـى رسـوله، وسلوك طريقه والعمل بذلك ودعاء الخلق إليه، ومَـن كان كذلك وفَّقه الله وسدَّده وألْهَمَه رشدَه وعلَّمه مــا لَـم يكـن يعلـم، وكـان مـن العلمـاء الممـدوحين فـي الكتاب في قـوله تعـالى: ومن الراسخين في العلم)).

إلى أن قال: ((وفي الجملة فمَن امتثل ما أمـر بـه النبي ﷺ فـي هـذا الحـديث، وانتهـى عمَّـا نهـى عنـه، وكان مشتغلاً بذلك عن غيـره، حصـل لـه النجـاةُ فـي الدنيا والآخرة، ومَن خـالف ذلـك، واشـتغل بخـواطره وما يستحسنه، وقع فيما حذَّر منه النبي ﷺ مـن حـال أهل الكتاب الذين هلكـوا بكـثرة مسـائلهم واختلافهـم على أنبيائهم، وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسلهم)).

8 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ وجوب ترك كلِّ ما حرَّمه الله ورسول الله ﷺ.

2 ـ وجوب الإتيان بكلِّ ما أوجبه الله ورسوله ﷺ.

3 ـ التحذير من الوقوع فيما وقع فيه أهـل الكتـاب مِمَّا كان سبباً في هلاكهم.

4 ـ أنَّه لا يجب على الإنسان أكثر مِمَّا يستطيع.

5 ـ أنَّ مَن عجز عن بعض المأمور كفاه أن يأتي بما قدر عليه منه.

6 ـ الاقتصار في المسائل على ما يُحتاج إليه، وترك التنطُّع والتكلُّف في المسائل.

الحديث العاشر

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إنَّ الله تعالى طيِّب لا يقبل إلاَّ طيِّباً، وإنَّ الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسَلين، فقال: [illegible]**، وقال تعالى:** [illegible]**، ثم ذكر الرَّجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يَمدُّ يديه إلى السماء: يا ربِّ! يا ربِّ! ومطعمُه حرام، ومشربُه حرام، وملبسُه حرام، وغُذي بالحرام، فأنَّى يُستجاب له)) رواه مسلم.**

1 ـ قوله: ((إنَّ الله تعالى طيِّب لا يقبل إلاَّ طيِّباً)) يدلُّ على أنَّ من أسماء الله الطيِّب، ويقبل من الأعمال ما كان موصوفاً بالطِّيب، وهو عام في جميع

الأعمال، ومنها الكسب، فلا يعمل المرء إلاَّ صالحاً، ولا يكتسب إلاَّ طيِّباً، ولا ينفق إلاَّ من الطيِّب.

2 ـ قوله: ((وإنَّ الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسَلين، فقال: [illegible]، وقال تعالى: [illegible])) في الآيتين أمر المرسَلين والمرسَل إليهم بالأكل من الطيِّبات، وكما أنَّ المرسَلين لا يأكلون إلاَّ الطيِّب، فإنَّ على أتباعهم ألاَّ يأكلوا إلاَّ طيِّباً.

3 ـ قوله: ((ثم ذكر الرَّجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يَمدُّ يديه إلى السماء: يا ربِّ! يا ربِّ! ومطعمُه حرام، ومشربُه حرام، وملبسُه حرام، وغُذي بالحرام، فأنَّى يُستجاب له))، لَمَّا بيَّن النَّبيُّ ﷺ أنَّ الله لا يقبل إلاَّ طيِّباً، وأنَّ المرسلين والمؤمنين أُمروا بالأكل من الطيِّبات، بيَّن أنَّ من الناس مَن يخالف هذا المسلك، فلا يكون أكله طيِّباً، بل يعمد إلى اكتساب الحرام واستعماله في جميع شؤونه من مأكل وملبس وغذاء، وأنَّ ذلك من أسباب عدم قبول دعائه، مع كونه أتى بأسباب قبول الدعاء، وهي في هذا الحديث أربعة: السفر مع إطالته، وكونه أشعث أغبر، وكونه يَمدُّ يديه

بالدعاء، وكونه ينادي الله بربـوبيَّته، مـع إلحـاحه علـى ربِّه بتكرار ذلك، ومعنى قوله: ((فأنَّى يُسـتجاب لـذلك)) استبعاد حصول الإجابة لوجود الأسباب المانعـة مـن قبول الدعاء.

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ أنَّ من أسماء الله الطيِّب، ومعناه المنَـزَّه عـن النقائص، وأنَّ من صفاته الطيب؛ لأنَّ أسماء الله كلَّها مشتقَّة، وتدلُّ على صفات مشتقَّة منها.

2 ـ أنَّ على المسلم أن يأتي بالطيب من الأعمــال والمكاسب.

3 ـ أنَّ الصدقة لا تُقبل إلاَّ من مال حلال، وقد ثبـت عـن النَّـبيِّ ﷺ أنَّـه قـال: ((لا يقبـل اللـه صـلاة بغيـر طهور، ولا صدقة من غلول)) رواه مسلم (224).

4 ـ تفضُّل اللـه علـى عبـاده بـالنِّعم، وأمْرهـم بـأن يأكلوا من الطيبات.

5 ـ أنَّ أكل الحرام من أسباب عدم قبول الدعاء.

6 ــ أنَّ مـن أسـباب قبـول الـدعاء السـفر، وكـون الداعي أشعث أغبر.

7 ـ أنَّ من أسباب قبوله أيضاً رفع اليدين بالدعاء.

8 ـ أنَّ من أسبابه أيضاً التوسل بالأسماء.

9 ـ أنَّ من أسبابه الإلحاح على الله فيه.

الحديث الحادي عشر

عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب سبط رسول الله ﷺ وريحانته رضي الله عنهما قال: حفظت من رسول الله ﷺ: ((دَع ما يريبُك إلى ما لا يريبك)) رواه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: ((حديث حسن صحيح)).

1 ـ هذا الحديث فيه الأمرُ بترك ما يرتاب المرءُ فيه ولا تطمئنّ إليه نفسه، ويحدث قلقاً واضطراباً في النفس، وأن يصير إلى ما يرتاح إليه قلبُه وتطمئنّ إليه نفسه.

وهذا الحديث شبيه بما تقدَّم في حديث النعمان بن بشير: ((فمن اتَّقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام))، وهما يدلاَّن على أنَّ المتَّقي ينبغي له ألاَّ يأكل المال الذي فيه شبهة، كما يحرم عليه أكل الحرام.

2 ـ قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (1/280): ((ومعنى هذا الحديث يرجع إلى الوقوف عند الشبهات واتِّقائها؛ فإنَّ الحلالَ المحضَ لا يحصلُ للمؤمن في قلبه منه ريب، والريب بمعنى القلق والاضطراب، بل تسكن إليه النفس، ويطمئنّ به

القلب، وأمَّا المشتبهات فيحصل بها للقلوب القلق والاضطراب الموجب للشكِّ)).

وقال أيضاً (1/283): ((وها هنا أمرٌ ينبغي التفطُّن له، وهو أنَّ التدقيق في التوقف عن الشبهات إنَّما يصلح لِمَن استقامت أحواله كلُّها، وتشابهت أعماله في التقوى والورع، فأمَّا مَن يقع في انتهاك المحرَّمات الظاهرة، ثم يريد أن يتورَّع عن شيء من دقائق الشُّبَه، فإنَّه لا يحتمل له ذلك، بل يُنكر عليه، كما قال ابن عمر لِمَن سأله عن دم البعوض من أهل العراق: (يسألوني عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين، وسمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: هما ريحانتاي من الدنيا))).

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ ترك ما يكون فيه ريبة، والأخذ بما لا ريبة فيه.

2 ـ أنَّ تركَ ما يُرتاب فيه فيه راحة للنفس وسلامتها من القلق.

* * *

الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((مِن حُسن إسلام المرء

تركــه مــا لا يعنيــه ›› حــديث حســن، رواه الترمذي وغيره هكذا.

1 ـ معنى هذا الحديث أنَّ المسلمَ يترك ما لا يهمُّه من أمر الدِّين والدنيا في الأقوال والأفعال، ومفهـومه أنَّه يجتهد فيما يعنيه في ذلك.

2 ـ قـال ابـن رجـب فـي جـامع العلـوم والحكـم (1/288 ـــــــــــــــ 289):ـــــــــــــــــ

‹‹ ومعنى هذا الحديث أنَّ مَن حَسُنَ إسلامُه ترك مـا لا يعنيه مـن قـول وفعـل، واقتصـر علـى مـا يعنيـه مـن الأقوال والأفعال، ومعنى (يعنيه) أنَّه تتعلق عنايته بــه، ويكون من مقصده ومطلوبه، والعناية شـدَّة الاهتمـام بالشيء، يُقال عناه يعنيه إذا اهتـمَّ بـه وطلبـه، وليـس المراد أنَّه يترك ما لا عناية له ولا إرادة بحكـم الهـوى وطلب النفس، بل بحكم الشرع والإسلام، ولهذا جعله مِن حسن الإسلام، فإذا حَسُن إسلامُ المرء ترك مـا لا يعنيه في الإسلام من الأقوال والأفعال، فـإنَّ الإسـلامَ يقتضـي فعـلَ الواجبـات كمـا سـبق ذكـره فـي شـرح حـديث جبريـل عليـه السـلام، وإنَّ الإسـلامَ الكامـل الممدوح يـدخل فيـه تـرك المحرَّمـات، كمـا قـال ﷺ: (المسلم مَن سلم المسلمون من لسـانه ويـده)، وإذا حسـن الإسـلام اقتضـى تـرك مـا لا يعنـي كلَّـه مـن المحرمـــات والمشـــتبهات والمكروهـــات وفضـــول

المباحات التي لا يحتاج إليها، فإنَّ هذا كلَّه لا يعني المسلم إذا كمُل إسلامُه وبلغ إلى درجة الإحسان، وهو أن يعبد الله تعالى كأنَّه يراه، فإن لم يكن يراه فإن الله يراه، فمَن عبَدَ الله على استحضار قربه ومشاهدته بقلبه، أو على استحضار قرب الله منه واطلاعه عليه، فقد حسن إسلامه، ولزم من ذلك أن يترك كلَّ ما لا يعنيه في الإسلام، ويشتغل بما يعنيه فيه، فإنَّه يتولَّد من هذين المقامين الاستحياء من الله، وترك كلِّ ما يُستحيى منه)).

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ــ ترك الإنسان ما لا يعنيه في أمور الدِّين والدنيا.

2 ـ اشتغال الإنسان بما يعنيه من أمور دينه ودنياه.

3 ـ أنَّ في ترك ما لا يعنيه راحةً لنفسه وحفظاً لوقته وسلامة لعرضه.

4 ـ تفاوت الناس في الإسلام.

* * *

الحديث الثالث عشر

عن أبي حمزة أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه خادم رسول الله ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: ((لا يُؤمنُ أحدُكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه)) رواه البخاري ومسلم.

1 ـ في هذا الحديث نفيُ كمال الإيمان الواجب عن المسلم حتى يحبَّ لأخيه المسلم ما يُحبُّ لنفسه، وذلك في أمور الدنيا والآخرة، ويدخل في ذلك أن يُعاملَ الناسَ بمثل ما يحبُّ أن يُعاملوه به، فقد جاء في صحيح مسلم (1844) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما في حديث طويل: ((فمَن أحبَّ أن يُزحزح عن النار ويُدخل الجنَّة، فلتأته منيَّتُه وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحبُّ أن يُؤتَى إليه))، وقال الله عزَّ وجلَّ: [illegible].

2 ـ قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (1/306):

((وحديث أنس يدلُّ على أنَّ المؤمنَ يَسرُّه ما يسرُّ أخاه المؤمن، ويريد لأخيه المؤمن ما يريده لنفسه

من الخير، وهذا كلُّه إنَّما يأتي من كمال سلامة الصدر من الغلِّ والغِشِّ والحسد، فإنَّ الحسدَ يقتضي أن يكره الحاسدُ أن يفوقَه أحدٌ في خير، أو يساويه فيه؛ لأنَّه يُحبُّ أن يَمتاز على الناس بفضائله، وينفرد بها عنهم، والإيمان يقتضي خلافَ ذلك، وهو أن يشركه المؤمنون كلُّهم فيما أعطاه الله من الخير، من غير أن ينقص عليه منه شيء »، وقال (1/308): « وفي الجملة فينبغي للمؤمن أن يُحبَّ للمؤمنين ما يُحبُّ لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، فإن رأى في أخيه المسلم نقصاً في دينه اجتهد في إصلاحه ».

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ أن يحبَّ المسلمُ لأخيه المسلم ما يحبُّ لنفسه، ويكره له ما يكره لها.

2 ـ الترغيب في ذلك؛ لنفي كمال الإيمان الواجب عنه حتى يكون كذلك.

3 ـ أنَّ المؤمنين يتفاوتون في الإيمان.

4 ـ التعبير بـ « أخيه » فيه استعطاف للمسلم لأنْ يحصل منه لأخيه ذلك.

* * *

الحديث الرابع عشر

عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يحلُّ دمُ امرئ مسلم إلاَّ بإحدى ثلاث: الثيِّب الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه المفارق للجماعة » رواه البخاري ومسلم.

1 ـ قوله: « الثيِّب الزاني » الثيِّب هو المحصَن، وحكمه الرَّجم كما ثبتت به السنَّة عن رسول الله ﷺ، وكما دلَّت عليه آيةُ الرجم التي نُسخت تلاوتها وبقي حكمها.

2 ـ قوله: « والنفس بالنفس »، أي: القتل قصاصاً، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾ الآية، وقال: ﴿ [illegible] ﴾.

3 ـ قوله: « التاركُ لدينه المفارقُ للجماعة » والمراد به المرتدُّ عن الإسلام؛ لقوله ﷺ: « مَن بدَّل دينه فاقتلوه » رواه البخاري (3017).

4 ـ ذكر الحافظ ابن رجب قتل جماعة غير مَن ذكِر في الحديث، وهم القتل في اللواط، ومَن أتى ذات محرم، والساحر، ومَن وقع على بهيمة، ومَن ترك الصلاة، وشارب الخمر في المرة الرابعة، والسارق في المرة الخامسة، وقتل الآخِر من

الخليفتين المبايَع لهما، ومَن شَهَر السِّلاح، والجاسوس المسلم إذا تجسَّس للكفار على المسلمين.

5 ـ ومِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ عصمةُ دم المسلم إلاَّ إذا أتى بواحدة من هذه الثلاث.

2 ـ أنَّ حكمَ الزاني المحصن القتل رجماً بالحجارة.

3 ـ قتل القاتل عمداً قصاصاً إذا توفَّرت شروط القصاص.

4 ـ قتل المرتدِّ عن دين الإسلام، سواء كان ذكراً أو أنثى.

* * *

الحديث الخامس عشر

عن أبي هريرة ﵁: أنَّ رسول الله ﷺ قال: « مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليَقُل خيراً أو ليصمت، ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكرِم جارَه، ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكرِم ضيفَه » رواه البخاري ومسلم.

1 ـ جمـع رسـول اللـه ﷺ بيـن ذكـر الإيمـان بـالله والإيمـان بـاليوم الآخـر فـي هـذه الأمـور الثلاثـة؛ لأنَّ الإيمانَ بالله هو الأساسُ في كلِّ شيء يجـب الإيمـانُ به، فإنَّ أيَّ شيء يجب الإيمان به تـابعٌ للإيمـان بـالله، وأمَّا الإيمانُ باليوم الآخر ففيه التذكير بالمعَاد والجزاء على الأعمال، إن خيراً فخيرٌ، وإنْ شرًّا فشرٌّ.

2 ـ قـوله: « مَـن كـان يـؤمن بـالله واليـوم الآخـر فليَقُل خيراً أو ليصمت »، هذه كلمةٌ جامعةٌ من جوامع كَلِمه ﷺ، مقتضاها وجوب حفظ اللسان من الكلام إلاَّ في خير، قال النووي في شـرح هـذا الحـديث: « قـال الشافعي رحمه الله تعالى: معنى الحـديث إذا أراد أن يتكلَّم فليُفكِّر، فإن ظهر أنَّه لا ضـرر عليـه تكلَّـم، وإن ظهر أنَّ فيه ضـرراً وشـكَّ فيـه أمسـك، وقـال الإمـام الجليل أبو محمد بن أبي زيد إمام المالكيـة بـالمغرب في زمنه: جميعُ آداب الخير تتفرَّع من أربعة أحـاديث: قول النَّـبيِّ ﷺ: (مـن كـان يـؤمن بـالله واليـوم الآخـر فليقل خيراً أو ليصمت)، وقوله ﷺ: (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيـه)، وقـوله ﷺ للـذي اختصـر لـه الوصيَّة: (لا تغضـب)، وقـوله: (لا يـؤمن أحـدُكم حتَّـى يُحـبَّ لأخيـه مـا يُحـبُّ لنفسـه) »، ونقـل النـووي عـن بعضهم أنَّه قال: « لـو كنتـم تشـترون الكاغَـد للحفظـة لسكتُّم عن كثير من الكلام ».

3 ـ الخير اسمٌ يُقابله الشر، ويأتي أيضاً ((خير)) أفعل تفضيل حذفت منه الهمزة، وقد جاء الجمع بينهما في قول الله عزَّ وجلَّ: [illegible].

4 ـ قوله: ((ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكرِم جارَه))، حقُّ الجار من الحقوق المؤكَّدة على جاره، وقد جاءت أحاديث كثيرة في الترغيب في إكرام الجار والترهيب من إيذائه وإلحاق الضرر به، ومنها حديث عائشة رضي الله عنها: ((ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننتُ أنَّه سيُورِّثه)) رواه البخاري (6014)، ومسلم (2624)، وحديث: ((والله لا يؤمن! والله لا يؤمن! قالوا: مَن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جارُه بوائقَه)) رواه البخاري (6016)، ومسلم (73).

وإكرامُه يكون بأن يصل إليه برُّه، وأن تحصل له السلامةُ من شرِّه، والجيران ثلاثة:

ـ جارٌ مسلم ذو قربى، له ثلاثة حقوق: حق الجوار، وحق القرابة، وحق الإسلام.

ـ وجارٌ مسلم ليس بذي قُربى، له حق الإسلام

والجوار.

ـ وجار ليس بمسلم ولا ذي قُربى، لـه حـقُّ الجـوار فقط.

وأولى الجيران بالإحسـان مَـن يكـون أقربَهـم بابـاً؛ لمشـاهدته مـا يـدخل فـي بيـت جـاره، فيتطلَّـع إلـى إحسانه إليه.

5 ـ قوله: ((ومَـن كـان يـؤمن بـالله واليـوم الآخـر فليُكـرِم ضـيفَه))، إكـرامُ الضـيف مـن الحقـوق الـتي للمسلمين على المسلمين، وهو مـن مكـارم الأخلاق، وفي صحيح البخاري (6019) من حـديث أبـي شُـريح قال: سمعتْ أذناي وأبصرتْ عيناي حيـن تكلَّـم النَّـبيُّ ﷺ، فقال: ((مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُكرِم جـارَه، ومَـن كـان يـؤمن بـالله واليـوم الآخـر فليُكـرِم ضيفَه جائزته، قيل: وما جائزته يا رسـول اللـه؟ قـال: يومٌ وليلة، والضـيافة ثلاثـة أيـام، ومـا وراء ذلـك فهـو صدقة عليه)).

6 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ الترغيب في الكلام فيما هو خير.

2 ـ الترغيب في الصمت إذا لم يكن التكلُّم بخير.

3 ـ التذكير عند الـترغيب والـترهيب بـاليوم الآخـر؛ لأنَّ فيه الحساب على الأعمال.

4 ـ الترغيب في إكرام الجار، والتحذير من إيذائه.

5 ـ الحثُّ على إكرام الضيف والإحسان إليه.

* * *

الحديث السادس عشر

عن أبي هريرة ﷺ: أنَّ رجلاً قال للنَّبيِّ ﷺ: أوصِني، قال: « لا تغضب، فردَّد مراراً قال: لا تغضب » رواه البخاري.

1 ـ قال الحافظ في الفتح (10/520): « قال الخطابي: معنى قوله: (لا تغضب) اجْتنب أسبابَ الغضب ولا تتعرَّض لِمَا يجلبُه، وأمَّا نفس الغضب فلا يتأتَّى النهي عنه؛ لأنَّه أمرٌ طبيعي لا يزول من الجِبلَّة »، وقال أيضاً: « وقال ابن التين: جمع ﷺ في قوله: (لا تغضب) خيرَ الدنيا والآخرة؛ لأنَّ الغضبَ يؤول إلى التقاطع ومنع الرِّفق، وربَّما آل إلى أن يؤذي المغضوب عليه فينتقص ذلك من الدِّين ».

2 ـ مدح الله الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس، وأخبر النَّبيُّ ﷺ أنَّه: « ليس الشديد بالصُّرعة، إنَّما الشديد الذي يَملك نفسَه عند الغضب » رواه البخاري (6114)، وعلى المرء إذا غضب أن يكظم غيظه، وأن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، كما في البخاري (6115)، وأن يجلس أو يضطجع، كما

في سنن أبي داود (4782) عن أبي ذر أنَّ رسول الله ﷺ قال: « إذا غضب أحدُكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلاَّ فليضطجع »، وهو حديث صحيح، رجاله رجال مسلم.

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ حرصُ الصحابة على الخير؛ لطلب هذا الصحابي الوصيَّة من رسول الله ﷺ.

2 ـ التحذير من أسباب الغضب والآثار المترتِّبة عليه.

3 ـ تكرار الوصية بالنهي عن الغضب دالٌّ على أهميَّة تلك الوصية.

* * *

الحديث السابع عشر

عن أبي يعلى شدَّاد بن أوس ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: « إنَّ الله كتب الإحسانَ على كلِّ شيء، فإذا قتلتُم فأحسنوا القِتْلَة، وإذا ذبحتُم فأحسنوا الذِّبْحة، وليحدَّ أحدُكم شفرَتَه، وليُرح ذبيحتَه » رواه مسلم.

1 ـ قوله: « إنَّ الله كتب الإحسانَ على كلِّ شيء »، الإحسانُ ضدُّ الإساءة، وكتب بمعنى شرع وأوجب،

فالكتابة دينية شرعيَّة، والإحسان فيها يكون عامًّا للإنسان والحيوان.

2 ـ ثمَّ أمر الرسول ﷺ بإحسان القِتلة والذِّبحة، وإحداد الشفرة وإراحة الذبيحة، وهذا مثال من أمثلة إيقاع الإحسان عند قتل الإنسان المستحقِّ للقتل وذبح الحيوان، وذلك بسلوك أسهل الطرق التي يكون بها إزهاق النفس من غير تعذيب.

3 ـ قال ابن رجب في جامع العلوم الحكم (1/381 ـ 382):

((وهذا الحديث يدلُّ على وجوب الإحسان في كلِّ شيء من الأعمال، لكن إحسان كلِّ شيء بحسبه، فالإحسانُ في الإتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة الإتيانُ بها على وجه كمال واجباتها، فهذا القدر من الإحسان فيها واجب، وأمَّا الإحسان فيها بإكمال مستحبَّاتها فليس بواجب، والإحسانُ في ترك المحرَّمات، الانتهاءُ عنها وتركُ ظاهرها وباطنها، كما قال تعالى: ﴿ [illegible] ﴾، فهذا القدرُ من الإحسان فيها واجبٌ، وأمَّا الإحسانُ في الصبر على المقدورات، فأن يأتي بالصبر عليها على وجهه، من غير تَسَخُّط ولا جَزَعٍ، والإحسانُ الواجب في معاملة الخَلق ومعاشرتهم، القيامُ بما أوجب الله من حقوق ذلك كلِّه، والإحسان الواجب

في ولاية الخَلق وسياستهم، القيامُ بواجبات الولاية كلِّها، والقدرُ الزائد على الواجب في ذلك كلِّه إحسانٌ ليس بواجب، والإحسان في قتل ما يَجوز قتله من الناس والدَّواب، إزهاقُ نفسه على أسرع الوجوه وأسهلِها وأوحاها ـ يعني أسرعها ـ من غير زيادة في التعذيب، فإنَّه إيلامٌ لا حاجة إليه، وهذا النوعُ هو الذي ذكره النَّبيُّ ﷺ في هذا الحديث، ولعلَّه ذكَره على سبيل المثال، أو لحاجته إلى بيانه في تلك الحال، فقال: (إذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة، وإذا ذبَحتم فأحسنوا الذِّبحة)، والقِتلةُ والذِّبحة بالكسر، أي: الهيئة، والمعنى: أحسنوا هَيئة الذَّبح وهيئةَ القتل، وهذا يدلُّ على وجوب الإسراعِ في إزهاق النفوس التي يُباح إزهاقُها على أسهل الوجوه)).

4 ـ الإحسانُ في القتل مطلوب بدون تعذيب أو تمثيل، سواء كان في قتال الكفار أو القتل قصاصاً أو حدًّا، إلاَّ أنَّه عند القتل قصاصاً يُفعل بالقاتل كما فَعَلَ بالمقتول، كما جاء عن النَّبيِّ ﷺ في قتل اليهوديِّ الذي رضَّ رأس جارية بين حَجرين، رواه البخاري (2413)، ومسلم (1672)، وكما جاء في قصة العُرنيِّين، رواه البخاري (6802)، ومسلم (1671)، وأمَّا ما جاء في حدِّ الزاني المُحصَن، وهو الرَّجم، فهو إمَّا مستثنَى من عموم هذا الحديث، أو محمول على

أنَّ الإحسانَ يكون في موافقة الشرع، ورجم المحصَن منه.

5 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ وجوب الإحسان في كلِّ شيء.

2 ـ وجوب الإحسان عند القتل بسلوك أيسر سبيل لإزهاق النفس.

3 ـ وجوب الإحسان عند ذبح الحيوان كذلك.

4 ـ تفقد آلة الذَّبح قبل مباشرته؛ لقوله ﷺ: ((وليُحدِّ أحدُكم شفرته، وليُرح ذبيحَتَه)).

* * *

الحديث الثامن عشر

عن أبي ذر جُندب بن جُنادة وأبي عبد الرحمن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: ((اتَّق الله حيثما كنت، وأتْبع السيِّئةَ الحسنةَ تَمحُها، وخالِق الناسَ بخُلُق حسن)) رواه الترمذي، وقال: ((حديث حسن))، وفي بعض النسخ: ((حسن صحيح)).

1 ـ هذا الحديث اشتمل بجُملِه الثلاث على ما هو مطلوب من المسلم لربِّه ولنفسه ولغيره.

2 ـ قوله: ((اتَّق الله حيثما كنت))، أصلُ التقوى في اللغة: أن يجعل بينه وبين الذي يخافه وقاية تقيه منه، مثل اتِّخاذ النِّعال والخفاف للوقاية مِمَّا يكون في الأرض من ضرر، وكاتِّخاذ البيوت والخيام لاتِّقاء حرارة الشمس، ونحو ذلك، والتقوى في الشرع: أن يجعلَ الإنسانُ بينه وبين غضب الله وقاية تقيه منه، وذلك بفعل المأمورات وترك المنهيات، وتصديق الأخبار، وعبادة الله وفقاً للشرع، لا بالبدع والمحدثات، وتقوى الله مطلوبةٌ في جميع الأحوال والأماكن والأزمنة، فيتَّقي الله في السرِّ والعلن، وبروزه للناس واستتاره عنهم، كما جاء في هذا الحديث: ((اتَّق الله حيثما كنت)).

3 ـ قوله: ((وأتْبع السيِّئة الحسنةَ تَمحُها))، عندما يفعل المرءُ سيِّئةً فإنَّه يتوب منها، والتوبةُ حسنة، وهي تجبُّ ما قبلها من الكبائر والصغائر، ويكون أيضاً بفعل الحسنات، فإنَّها تمحو الصغائر، وأمَّا الكبائر فلا يمحوها إلاَّ التوبة منها.

4 ـ قوله: ((وخالِق الناسَ بخُلُق حسن))، فإنَّه مطلوب من الإنسان أن يُعامل الناسَ جميعاً معاملة حسنة، فيُعاملهم بمثل ما يحبُّ أن يُعاملوه به؛ لقوله ﷺ: ((لا يؤمن أحدُكم حتى يحبَّ لأخيه ما يُحبُّ لنفسه

))، وقوله ﷺ: ((فمَن أحبَّ أن يُزحزح عن النار ويُدخل الجنَّة، فلتأته منيَّتُه وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحبُّ أن يُؤتَى إليه))، فقد وصف الله نبيَّه ﷺ بأنَّه على خُلُق عظيم، وجاء عن عائشة رضي الله عنها أنَّ خلقَه ﷺ القرآن، رواه مسلم (746)، أي: أنَّه يقوم بتطبيق ما فيه، وجاء في السنة أحاديث كثيرة تدلُّ على فضل حسن الخُلُق، وتحثُّ على التخلُّق بالأخلاق الحسنة، وتحذِّر من الأخلاق السيِّئة.

5 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ كمال نصح الرسول ﷺ لأمَّته، ومن ذلك ما اشتمل عليه هذا الحديث من هذه الوصايا الثلاث العظيمة الجامعة.

2 ـ الأمر بتقوى الله في جميع الأحوال والأمكنة والأزمان.

3 ـ الحثُّ على إتباع السيِّئات بالحسنات.

4 ـ أنَّ الحسنات تمحو السيِّئات.

5 ـ الحثُّ على مخالقة الناس بالأخلاق الحسنة.

* * *

الحديث التاسع عشر

عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي

الله تعالى عنهما قال كنت: خلف النَّبيِّ ﷺ يوماً فقال لي: « يا غلام! إنِّي أعلِّمك كلمات: احفظ اللهَ يَحفظك، احفظ اللهَ تَجده تجاهك، إذا سألتَ فاسأل اللهَ، وإذا استعنتَ فاستعِن بالله، واعلم أنَّ الأمَّة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لَم ينفعوك إلاَّ بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضرُّوك بشيء لَم يضروك إلاَّ بشيء قد كتبه الله عليك، رُفعت الأقلامُ وجَفَّت الصُّحف » رواه الترمذي وقال: « حديث حسن صحيح »، وفي رواية غير الترمذي: « احفظ الله تَجده أمامَك، تعرَّف إلى الله في الرَّخاء يعرفك في الشِّدَّة، واعلم أنَّ ما أخطأك لَم يكن ليصيبَك، وما أصابَك لَم يكن لِيُخطئك، واعلمْ أنَّ النَّصرَ مع الصبر، وأنَّ الفَرَجَ مع الكَرْبِ، وأنَّ مع العُسر يُسراً ».

1 ـ قوله: « احفظ الله يحفظك »، أي: احفظ حدود الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، وتصديق الأخبار، وعبادته وفقاً لِمَا شرع، لا بالأهواء والبدع، يحفظك الله في أمور دينك ودُنياك جزاءً وفاقاً، أي: أنَّ الجزاءَ من جنس العمل، فالعملُ حفظٌ والجزاءُ حفظٌ.

2 ـ قوله: ((احفظ الله تجده تجاهك)) تُجاهك بمعنى أمامك، كما في الرواية الأخرى: ((احفظ الله تجده أمامك))، والمعنى: تجده يحوطُك ويرعاك في أمور دينك ودنياك.

3 ـ قوله: ((إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله))، هذا مطابقٌ لقوله تعالى: [illegible]؛ فإنَّ سؤال الله دعاء، والدعاءُ هو العبادة، والمعنى أنَّ المسلمَ يعبد الله وحده، ويسأله قضاء حاجاته، ويستعين به في جميع أموره الدنيوية والأُخروية، ويأخذ بالأسباب المشروعة، ويسأل الله أن ينفع بالأسباب، كما قال ﷺ: ((احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز)) رواه مسلم (2664).

4 ـ قوله: ((واعلم أنَّ الأمَّة لو اجتمعت على أن ينفعوك)) إلى قوله: ((رُفعت الأقلام وجفَّت الصُّحف))، بعد أن ذكر أنَّ السؤال لله وحده والاستعانة بالله وحده، أخبرَ أنَّ كلَّ شيء بيده، وأنَّه لا مانع لِمَا أعطى، ولا مُعطي لِمَا منع، وأنَّ كلَّ شيء لا يخرج عن إرادته ومشيئته، وأنَّ العبادَ لا يُمكنهم أن ينفعوه بشيء لم يُقدِّره الله، ولا أن يضرُّوه بشيء لم يُقدِّره الله، وأنَّ كلَّ شيء يقع أو لا يقع سبق به القضاء

والقدر، ولهذا قال: ((رُفعت الأقلام وجفَّت الصحف))، أي: أنَّ كلَّ كائن قد فُرغ منه وكُتب، ولا بدَّ من وقوعه، والمراد برفع الأقلام وجفاف الصُّحُف الانتهاء من كلِّ شيء مقدَّر بكتابته في اللوح المحفوظ، فلا بدَّ أن يقع وفقاً لِمَا قُدِّر، وهذه الجُمَل فيها إثبات الإيمان بالقدر، وهو أحد أصول الإيمان الستة المبيَّنة في حديث جبريل المشهور.

5 ـ قوله: ((تعرَّف إلى الله في الرَّخاء يعرفك في الشدَّة))، المعنى: أنَّ مَن أخلصَ عملَه لله في حال رخائه وسعته يجدُ الخيرَ من الله، ودَفْعَ الضرِّ عنه في حال شدَّته وكربه، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقال: [illegible]، وكما في قصَّة الثلاثة الذين آواهم المبيت إلى غار، فانحدرت صخرةٌ وسدَّت باب الغار، وتوسَّلوا إلى الله عزَّ وجلَّ بأعمال لهم صالحة عملوها في حال رخائهم، فتوسَّل أحدُهم ببرِّه والديه، وتوسَّل الثاني بحفظه للأمانة وتنميتها وردِّها لصاحبها، وتوسَّل الثالث بتركه الفاحشة من أجل الله بعد قُدرته عليها، فكشف الله ما بهم من كرب، وأزال ما حلَّ بهم من ضرر، فتزحزحت الصخرةُ حتَّى تمكَّنوا

من الخروج من ذلك الغار، رواه البخاري (5974)، ومسلم (2743).

6 ـ قوله: ((واعلم أنَّ ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليُخطئك))، المعنى: أنَّ ما قدَّر الله سلامتك منه فإنَّه لا يحصل لك، وما قدَّر حصوله لك فلا بدَّ من وقوعه؛ لأنَّه ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وكلُّ شيء قدَّر الله حصولَه لا بدَّ أن يوجد ولا يتخلَّف، وكلُّ شيء لم يُقدَّر لك، لا سبيل إلى حصولك عليه ووصولك إليه.

7 ـ قوله: ((واعلم أنَّ النَّصرَ مع الصبر، وأنَّ الفرَج مع الكرب، وأنَّ مع العُسر يسراً))، في هذه الجُمل الثلاث بيان حصول النصر مع الصبر، والفرَج مع الكرب، واليُسر مع العُسر، وأنَّ الصبرَ ينتجُ عنه النَّصر بإذن الله، وأنَّ الكربَ والشدَّة يكشفها الله بالفرَج الذي يعقبها، وأنَّ العُسر يعقبه اليسر من الله عزَّ وجلَّ.

8 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ أنَّ مَن حفظ حدودَ الله حفظه في دينه ودنياه.

2 ـ أنَّ مَن أضاع حدودَ الله لا يحصل له الحفظُ من الله، كما قال:

[illegible].

3 ـ أنَّ الجزاءَ مـن جنـس العمـل، فالعمـل حفـظ، والجزاء حفظ.

4 ـ أنَّ العبدَ يخصُّ ربَّه بالعبادة والاستعانة.

5 ـ الإيمان بالقدر.

6 ـــ أنَّ العبــادَ لا ينفعــون ولا يضــرُّون إلاَّ إذا كــان النفعُ والضَّرر مقدَّرَين من الله.

7 ـ أنَّه لا يحصل لأحــد نفـعٌ إلاَّ إذا كـان مقـدَّراً، ولا يندفع عنه ضرر إلاَّ إذا كان مقدَّراً، ما شـاء اللـه كـان، وما لم يشأ لم يكن.

8 ـ أنَّ الصبر يعقبه النصر.

9 ـ أنَّ الكرب يعقبه الفرَج.

10 ـ أنَّ العُسرَ يعقبه اليُسر.

11 ـ تواضعه ﷺ وملاطفته الصغار.

12 ـ التقديم بين يدي ذكر الأمر المهـمِّ بمـا يحفـز النفوس إليه؛ لقوله: ((ألاَ أعلِّمك كلمات)).

* * *

الحديث العشرون

عن أبي مسعود عُقبة بن عمـرو الأنصـاري البـدري ؓ قـال: قـال رسـول اللـه ﷺ: ((إنَّ مِمَّا أدرك الناس من كلام النُّبــوة الأولــى: إذا

لَم تستح فاصنع ما شئتَ ›› رواه البخاري.

1 ـ الحديث يدلُّ على أنَّ الحياءَ ممدوحٌ، وكما هو في هذه الشريعة فهو في الشرائع السابقة، وأنَّه من الأخلاق الكريمة التي توارثتها النبوات حتى انتهت إلى هذه الأمَّة، والأمر فيه للإباحة والطلب إذا لم يكن المستحيا منه ممنوعاً شرعاً، وإن كان ممنوعاً فهو للتهديد، أو أنَّ مثل ذلك لا يحصل إلاَّ مِمَّن ذهب حياؤه أو قلَّ، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (1/497): ‹‹ فقوله ﷺ: (إنَّ مِمَّا أدرك الناس من كلام النبوة الأولى) يشير إلى أنَّ هذا مأثورٌ عن الأنبياء المتقدِّمين، وأنَّ الناس تداولوه بينهم وتوارثوه عنهم قرناً بعد قرن، وهذا يدلُّ على أنَّ النبوةَ المتقدِّمة جاءت بهذا الكلام، وأنَّه اشتهر بين الناس حتى وصل إلى أوَّل هذه الأمَّة ››.

إلى أن قال: ‹‹ وقوله: (إذا لم تستح فاصنع ما شئت) في معناه قولان:

أحدهما: أنَّه ليس بمعنى الأمر أن يصنعَ ما شاء، ولكنَّه على معنى الذمِّ والنهي عنه، وأهلُ هذه المقالة لهم طريقان، أحدهما: أنَّه أمرٌ بمعنى التهديد والوعيد، والمعنى: إذا لم يكن لك حياءٌ فاعمل ما شئتَ، فإنَّ الله يجازيك عليه، كقوله: ﴿ [illegible] ﴾

[illegible]، وقوله: [illegible] ... هذا اختيارُ جماعة منهم أبو العباس ثعلب.

والطريق الثاني: أنَّه أمرٌ ومعناه الخبر، والمعنى: أنَّ مَن لم يستح صَنعَ ما شاء، فإنَّ المانعَ مِن فعل القبائح هو الحياء، فمَن لم يكن له حياءٌ انهمك في كلِّ فحشاء ومنكر، وما يَمتنع من مثله مَن له حياء على حدِّ قوله ﷺ: (من كذب عليَّ فليتبوأ مقعده من النار)، فإنَّ لفظَه لفظُ الأمر، ومعناه الخبر، وأنَّ مَن كذب عليه تبوأ مقعده من النار، وهذا اختيار أبي عُبيد القاسم بن سلام ـ رحمه الله ـ وابن قتيبة ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم، وروى أبو داود عن الإمام أحمد ما يدلُّ على مثل هذا القول ...

والقول الثاني في معنى قوله: (إذا لم تستح فاصنع ما شئت) أنَّه أمرٌ بفعل ما يشاء على ظاهر لفظه، والمعنى إذا كان الذي تريد فعله مِمَّا لا يستحيا مِن فعله لاَ من الله ولا من الناس؛ لكونه من أفعال الطاعات أو مِن جميل الأخلاق والآداب المستحسنة، فاصنع منه حينئذ ما شئتَ، وهذا قول جماعة من الأئمة منهم أبو إسحاق المروزي الشافعي وحكي مثله عن الإمام أحمد)).

وقال (1/501 ـ 502): ((واعلم أنَّ الحياء نوعان : أحدهما ما كان خُلُقاً وجِبلَّةً غير مكتسب، وهو مِن أجل الأخلاق التي يَمنحها الله العبد ويجبله عليها، ولهذا قال ﷺ: (الحياءُ لا يأتي إلاَّ بخير)؛ فإنَّه يَكُفُّ عن ارتكاب القبائح ودناءة الأخلاق، ويَحثُّ على استعمال مكارم الأخلاق ومعاليها، فهو مِن خصال الإيمان بهذا الاعتبار ...

والثاني: ما كان مكتسَباً مِن معرفة الله ومعرفة عَظمته وقربه من عباده، واطِّلاعه عليهم وعلمه بخائنة الأعين وما تخفي الصدور، فهذا مِن أعلى خصال الإيمان بل هو مِن أعلى درجات الإحسان ...

وقد يتولَّد الحياءُ من الله مِن مطالعة نعمه ورؤية التقصير في شكرها، فإذا سُلب العبدُ الحياء المكتسب والغريزي لم يبق له ما يمنعه من ارتكاب القبيح والأخلاق الدنيئة، فصار كأنَّه لا إيمان له)).

2 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ أنَّ خلق الحياء من الأخلاق الكريمة المأثورة عن النبوات السابقة.

2 ـ الحثُّ على الحياء والتنويه بفضله.

3 ـ أنَّ فقدَ الحياء يوقع صاحبَه في كلِّ شر.

* * *

الحديث الواحد والعشرون

عن أبي عَمرو وقيل أبي عَمرة سفيان بن عبد الله ﵁ قال: قلت: يا رسول الله! قُل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك؟ قال: ((قل آمنتُ بالله، ثم استقم)) رواه مسلم.

1 ـ أصحابُ رسول الله ﷺ أشدُّ الناس حرصاً على معرفة الدِّين، وهم أسبقُ إلى كلِّ خير، وهذا السؤال من سفيان بن عبد الله ﵁ واضحٌ في ذلك؛ إذ سأل النَّبيَّ ﷺ هذا السؤال العظيم، الذي يريد جوابه جامعاً واضحاً لا يحتاج فيه إلى أحد بعد رسول الله ﷺ.

2 ـ أجاب النَّبيُّ ﷺ هذا الصحابيَّ بجواب قليل اللفظ واسع المعنى، وهو من جوامع كلمه ﷺ، فقال: ((قل آمنتُ بالله، ثم استقم))، فأمره أن ينطق بلسانه بإيمانه بالله الشامل للإيمان به سبحانه وتعالى، وبما جاء عنه في كتابه وسنة رسوله ﷺ، فيدخل في ذلك الأمور الباطنة والأمور الظاهرة؛ لأنَّ الإيمانَ والإسلامَ من الألفاظ التي إذا جُمع بينها في

الـذِّكر قُسِّـم المعنـى بينهمـا، وصـار للإيمـان الأمـورُ الباطنة، وللإسلام الأمورُ الظاهرة، وإذا أُفـرد أحـدُهما عن الآخر ـ كما هنا ـ شمل الأمورَ الباطنة والظـاهرة، وبعد إيمانه ويقينـه وثبـاته أُمـر بالاسـتقامة علـى هـذا الحقِّ والهُدى والاستمرار على ذلك، كما قال الله عـزَّ وجلَّ: ﴿[illegible]﴾، أي: دوموا على طاعة الله وطاعة رسوله، حـتى إذا وافـاكم الأجـل يـوافيكم وأنتـم علـى حـال حسنة، وقد بيَّن الله عزَّ وجلَّ في كتابه ثواب مَن آمن واستقام، فقال: ﴿[illegible]﴾، وقال: ﴿[illegible]﴾.

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ حرص الصحابة على السؤال عن أمور دينهم.

2 ـ حُسن السؤال من سفيان بن عبد الله الدَّال على كمال عقله ورغبته في الوصية الجامعة.

3 ـ الإيمانُ بالله وبما جاء في كتابه وسنَّة رسوله ﷺ.

4 ـ ملازمة الاستقامة على الحقِّ والهدى حتى بلوغ الأجل.

الحديث الثاني والعشرون

عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاريِّ رضي الله عنهما: أنَّ رجلاً سأل رسول الله ﷺ، فقال: «أرأيتَ إذا صلَّيتُ المكتوبات، وصُمتُ رمضان، وأحللتُ الحلال، وحرَّمتُ الحرامَ، ولَم أزد على ذلك شيئاً، أدخل الجنَّة؟ قال: نعم» رواه مسلم، ومعنى حرَّمت الحرام: اجتنبته، ومعنى أحللت الحلال: فعلته معتقداً حلَّه.

1 ـ جاء في بعض طرق الحديث في صحيح مسلم (15) تسمية الرَّجل السائل النعمان بن قَوقَل.

2 ـ قول السائل: «أرأيت» معناه: أخبرني إذا فعلت هذه الأمور أدخل الجنَّة؟

3 ـ الأمور التي سأل عن دخوله الجنَّة إذا فعلها:

الصلاة، والصيام، وإحلال الحلال، وتحريم الحرام، وليس فيها ذكر الزكاة والحج، فيُحتمل أنَّ الحجَّ لم يُذكر لأنَّه لم يكن قد فُرض، ولم تُذكر الزكاة لاحتمال أن يكون فقيراً ليس عنده مال يُزكِّي، ويحتمل أن تكون الزكاة والحجُّ داخلين تحت إحلال الحلال وتحريم الحرام.

4 ـ في الحديث ذكر القيام بالواجبات، وليس فيه ذكر المستحبَّات، ومَن كان كذلك فهو المقتصد في قوله تعالى: [illegible]، وفعل الواجبات وترك المحرَّمات سبب في دخول الجنَّة، لكن الإتيان بالنوافل مع الفرائض يكمَّل بها الفرائض إذا لم يكن أتَمَّها، وجاء بذلك حديث صحيح عن رسول الله ﷺ، رواه أبو داود (864)، والترمذي (413)، وابن ماجه (1425)، وأيضاً فالنوافل هي كالسياج للفرائض، ومَن كان محافظاً عليها كان أشدَّ محافظة على الفرائض، ومَن تساهل بها قد يجرُّه ذلك إلى الإخلال بالفرائض.

5 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ حرص الصحابة على معرفة الأعمال التي تُدخِل الجنَّة.

2 ـ أنَّ الأعمال سبب في دخول الجنَّة.

3 ـ بيان أهميَّة الصلوات الخمس، وقد جاء في الحديث أنَّها عمود الإسلام.

4 ـ بيان أهميَّة صيام رمضان.

5 ـ أنَّ المسلمَ يُحلُّ الحلالَ معتقداً حلَّه، ويجتنب الحرام معتقداً حرمته.

6 ـ بيان بطلان قول من زعم من الصوفية أنَّ الإنسانَ لا يعبد الله رغبة في الجنَّة وخوفاً من النار، وقد قال عن خليله: [illegible].

* * *

الحديث الثالث والعشرون

عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: ((الطُّهورُ شَطْرُ الإيمان، والحمدُ لله تَملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تَملآن أو تَملأُ ما بين السماء والأرض، والصلاةُ نور، والصدقةُ برهان، والصبرُ ضياء، والقرآنُ حجَّةٌ لك أو عليك، كلُّ الناس يغدو، فبائعٌ نفسه فمُعتقها أو موبقها)) رواه مسلم.

1 ـ الطُّهور فُسِّر بترك الشِّرك والذنوب والمعاصي والتخلِّي عنها، وفُسِّر بالوضوء للصلاة، وفسِّر الإيمانُ بالصلاة، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾ أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، ويرجِّحُ تفسيرَ ((الطُّهور)) بالوضوء روايةُ الترمذي للحديث (3517)، وفيه بدل ((الطهور)) ((الوضوء))، ورواية ابن ماجه (280) بلفظ: ((إسباغ الوضوء))، والشطر فُسِّر بالنصف، وفسِّر بالجزء، وإن لم يكن نصفاً، وشرط الصلاة الوضوء كما جاء في الحديث: ((لا تُقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول)) رواه مسلم (224)، والطُّهور بالضمِّ اسمٌ

للفعل وهو التطهُّر، وبالفتح اسمٌ للماء الذي يُتطَّهر به، ومثل ذلك لفظ الوضوء والسحور والوجور والسعوط.

2 ـ قوله: «والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تَملآن أو تَملأ ما بين السماء والأرض»، الميزان: هو ميزان الأعمال، وهو يدلُّ على فضل التحميد والتسبيح، والتسبيح هو تنزيه الله عن كلِّ نقص، والتحميد وصفُه بكلِّ كمال.

وقوله: «تملآن أو تملأ» يحتمل أن يكون مَلأُ ما بين السموات والأرض للتسبيح والتحميد معاً أو لأحدهما، ويُحتمل أنَّ مَلأَ ما بين السماء والأرض لهما معاً، والخبر جاء على الشكِّ من الراوي، هل هو بالتثنية أو بدونها.

3 ـ قوله: «والصلاة نور» يشمل النور في القلب، والنور في الوجه، ونور الهداية، والنور يوم القيامة.

4 ـ قوله: «والصدقة برهان» أي: دليل على إيمان صاحبها وصِدقه؛ وذلك أنَّ النفوسَ تشحُّ بالمال، فمَن وُقي شحَّ نفسه وتصدَّق كان علامةً على إيمانه، ولأنَّ المنافق قد يُصلي رياء، ولا تسمح نفسه بإخراج الصدقة لبخله وحرصه على المال.

5 ـ قوله: «والصبر ضياء» أي: الصبر على الطاعات ولو شقَّت على النفوس، وعن المعاصي ولو مالت إليها النفوس، وعلى أقدار الله المؤلمة فلا يجزع ولا يتسخَّط، وحصول ذلك من المسلم يدلُّ على قوة إيمانه ونور بصيرته، ولهذا وُصف الصبر بأنَّه ضياء.

6 ـ قوله: «والقرآنُ حجَّةٌ لك أو عليك»، أي أنَّ القرآنَ إمَّا حُجَّة للإنسان إذا قام بما يجب عليه وما هو مطلوب منه في القرآن، من تصديق الأخبار، وامتثال الأوامر، واجتناب النواهي، وتلاوته حقَّ تلاوته، وإمَّا حُجَّة عليه إذا أعرض عنه ولم يقُم بما هو مطلوب منه، ومثل هذا الحديث قوله ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه (817): «إنَّ الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضَع به آخرين».

7 ـ قوله: «كلُّ الناس يغدو، فبائعٌ نفسه فمُعتقها أو موبقها»، معناه: أنَّ الناسَ يغدون ويسعون، فينقسمون إلى قسمين؛ قسم يبيع نفسَه على الله، بفعل الطاعات واجتناب المعاصي، فيُعتقُها بذلك من النار، ويُبعدها عن إضلال الشيطان وإغوائه، وقسمٌ يُوبقها بارتكاب الذنوب والمعاصي؛ وذلك بوقوعه في الشهوات المحرَّمة التي توصله إلى النار.

8 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان فضل الطُّهور.

2 ـ بيان فضل التحميد والتسبيح.

3 ـ إثبات الميزان ووزن الأعمال.

4 ـ فضل الصلاة، وأنَّها نورٌ في الدنيا والآخرة.

5 ـ فضل الصدقة، وأنَّها علامةٌ على إيمان صاحبها.

6 ـ فضل الصبر، وأنَّه ضياءٌ للصابرين.

7 ـ الحثُّ على العناية بالقرآن تعلُّماً وتدبُّراً وعملاً؛ ليكون حُجَّة للإنسان.

8 ـ التحذيرُ من الإخلال بما يجب نحو القرآن؛ لئلاَّ يكون حجَّة عليه.

9 ـ الحثُّ على كلِّ عمل صالح يُعتق الإنسانُ نفسَه به من خزي الدنيا وعذاب الآخرة.

10 ـ التحذير من كلِّ عمل سيِّء يجعل صاحبَه من أولياء الشيطان، ويُفضي بصاحبه إلى النار.

الحديث الرابع والعشرون

عن أبي ذر الغفاريِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ فيما يرويه عن ربه عزَّ وجلَّ أنَّه قال: «يا عبادي! إنِّي حرَّمتُ الظلمَ على نفسي، وجعلته بينكم مُحرَّماً، فلا تظالَموا، يا عبادي! كلُّكم ضالٌّ إلاَّ

مَن هَديته، فاستهدوني أهْدِكم، يا عبادي! كلُّكم جائعٌ إلاَّ مَن أطعمته، فاستطعموني أُطْعمكم، يا عبادي! كلُّكم عارٍ إلاَّ مَن كَسوته، فاستكسوني أَكْسُكُم، يا عبادي! إنَّكم تُخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفرُ الذنوبَ جميعاً، فاستغفروني أغفرْ لكم، يا عبادي! إنَّكم لن تَبلُغوا ضُرِّي فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني، يا عبادي! لو أنَّ أوَّلَكم وآخرَكم وإنسَكم وجِنَّكم كانوا على أتقى قلبِ رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في مُلكي شيئاً، يا عبادي! لو أنَّ أوَّلَكم وآخرَكم وإنسَكم وجِنَّكم كانوا على أفجَر قلب رجل واحد منكم، ما نقص ذلك من مُلكي شيئاً، يا عبادي! لو أنَّ أوَّلَكم وآخرَكم وإنسَكم وجِنَّكم قاموا في صعيد واحد فسألوني، فأعطيتُ كلَّ واحد مسألتَه، ما نقص ذلك مِمَّا عندي إلاَّ كما ينقص المِخْيَط إذا أُدخل البحر، ياعبادي! إنَّما هي أعمالُكم أُحصيها لكم، ثمَّ أوَفِّيكم إيَّاها، فمَن وَجَدَ خيراً فليحمَد الله، ومَن وَجَدَ غيرَ ذلك فلا يَلُومنَّ إلاَّ نفسه » رواه مسلم.

1 ـ قوله: « عن النَّبيِّ ﷺ فيما يرويه عن ربِّه »

هـذا مـن الأحـاديث القدسـية، وهـذه العبـارة مـن العبارات التي يُعبَّر بها عن الحـديث القدسـي، ومثلهـا عبارة: ((قال الله عزَّ وجلَّ فيما يرويه عنه رسوله ﷺ))، والحديث القدسي هـو مـا يسـنده رسـول اللـه ﷺ إلى ربِّه تعـالى ويضـيفه إليـه، ويشـتمل علـى ضـمائر التكلُّم التي تعود إليه سبحانه وتعالى.

2 ـ قوله: ((يـا عبـادي! إنِّـي حرَّمـتُ الظلـمَ علـى نفسي، وجعلته بينكـم مُحرَّمـاً، فلا تظـالَموا))، الظلـم وضعُ الشيء في غير موضعه، وقـد حرَّمـه اللـه علـى نفسه ومنَعها منه، مع قدرته عليـه وعلـى كـلِّ شـيء، فلا يقع منه الظلم أبداً؛ لكمال عدله سـبحانه وتعـالى، قـال اللـه عـزَّ وجـلَّ: [illegible]، وقـال: [illegible]، وقـال: [illegible]، وقال: [illegible]، وقال: [illegible]، أي: لا يخاف نقصاً من حسناته ولا زيادة في سيّئاته، أو تحميله سيِّئات غيره، ونفـيُ الظلـم عـن اللـه عـزَّ وجـلَّ فـي هـذه الآيـات متضمِّنٌ إثبات كمال عدله سبحانه، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكـم (2/36):ـ ((وكـونُه خَلَـقَ أفعـالَ

العباد وفيها الظلم لا يقتضي وصفه بالظلم سبحانه وتعالى، كما أنَّه لا يُوصف بسائر القبائح التي يفعلها العباد، وهي خَلْقُهُ وتقدِيرُه، فإنَّه لا يُوصَف إلاَّ بأفعاله، لا يوصف بأفعال عباده، فإنَّ أفعالَ عباده مخلوقاته ومفعولاته، وهو لا يوصف بشيء منها، إنَّما يوصف بما قام به مِن صفاته وأفعاله، والله أعلم)).

وقد حرَّم الله تعالى على عباده الظلم، فلا يظلمُ أحد نفسَه ولا يظلم غيرَه.

3 ـ قوله: ((يا عبادي! كلُّكم ضالٌّ إلاَّ مَن هَديته، فاستهدوني أهْدِكم))، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (2/39 ـ 40): ((قد ظنَّ بعضُهم أنَّه معارض لحديث عياض بن حمار عن النَّبيِّ ﷺ: (يقول الله عز وجل: خلقت عبادي حُنفاء ـ وفي رواية: مسلمين ـ فاجتالتهم الشياطين)، وليس كذلك، فإنَّ الله خلق بني آدم وفطَرَهم على قبول الإسلام والميل إليه دون غيره، والتهيؤ لذلك والاستعداد له بالقوَّة، لكن لا بدَّ للعبد من تعليم الإسلام بالفعل، فإنَّه قبل التعليم جاهلٌ لا يعلم شيئاً، كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾، وقال لنبيِّه ﷺ: ﴿ [illegible] ﴾، والمراد وَجَدَكَ غيرَ عالِم بما علَّمك من الكتاب

والحكمة، كما قال تعالى: [illegible]، فالإنسانُ يُولَد مفطوراً على قبول الحقِّ، فإن هداه الله سبَّب له مَن يعلِّمه الهدى، فصار مهتدياً بالفعل، بعد أن كان مهتدياً بالقوة، وإن خذله الله قيَّض له مَن يعلِّمه ما يغيِّر فطرتَه، كما قال ﷺ: (كلُّ مولود يولد على الفطرة، فأبواه يُهَوِّدانه ويُنَصِّرانه ويُمَجِّسانه))).

وفي هذا الحديث الأمر بسؤال الله الهداية، وهي تشمل هداية الدلالة والإرشاد وهداية التوفيق والتسديد، وحاجة العباد إلى الهداية أشدُّ من حاجتهم إلى الطعام والشراب، وقد جاء في سورة الفاتحة: [illegible]، فهم يسألون الله عزَّ وجلَّ أن يُثبِّتَهم على الهداية الحاصلة، وأن يزيدهم هدى على هدى.

4 ـ قوله: ((يا عبادي! كلُّكم جائعٌ إلاَّ مَن أطعمته، فاستطعموني أُطْعمكم، يا عبادي! كلُّكم عار إلاَّ مَن كَسوته، فاسْتكسوني أَكْسُكُم))، في هاتَين الجملتين بيان شدَّة افتقار العباد إلى ربِّهم، وحاجتهم إليه في تحصيل أرزاقهم وكسوتهم، وأنَّ عليهم أن يسألوه سبحانه وتعالى طعامهم وكسوتهم.

5 ـ قـوله: ((يـا عبـادي! إنَّكـم تُخطئـون بالليـل والنهار، وأنا أغفرُ الذنوبَ جميعـاً، فاسـتغفروني أغفـرْ لكم))، أوجب الله عزَّ وجلَّ على العباد امتثال الأوامـر واجتناب المنهيات، والعباد يحصل منهم التقصـير فـي أداء ما وجب عليهم، والوقوع في شيء مِمَّا نُهوا عنه، وطريق السلامة من ذلك رجوعهم إلى اللـه، وتـوبتهم من ذنوبهم، وسـؤال اللـه عـزَّ وجـلَّ أن يغفرهـا لهـم، وفي الحديث: ((كلُّ بني آدم خطَّـاء، وخيـر الخطَّـائين التوَّابون)) حديث حسـن، أخرجـه ابـن مـاجه (4251) وغيرُه.

6 ـ قـوله: ((يـا عبـادي! إنَّكـم لـن تَبلُغـوا ضُـرِّي فتضروني، ولـن تبلغـوا نفعـي فتنفعـوني))، قـال ابـن رجب (2/43): ((يعني أنَّ العبادَ لا يقدرون أن يوصلوا نفعاً ولا ضرًّا؛ فإنَّ الله تعالى في نفسه غنيٌّ حميد، لا حاجة له بطاعات العباد، ولا يعود نفعها إليه، وإنَّما هم ينتفعون بها، ولا يتضرَّر بمعاصيهم، وإنَّما هم يتضرَّرون بهـا، قـال اللـه تعـالى: [illegible]، وقال: [illegible])).

7 ـ قـوله: ((يـا عبـادي! لـو أنَّ أوَّلَكـم وآخرَكـم وإنسَكم وجِنَّكـم كـانوا علـى أتقـى قلـبِ رجـل واحـد

منكم، ما زاد ذلك في مُلكي شيئاً، يا عبادي! لو أنَّ أوَّلَكم وآخرَكم وإنسَكم وجِنَّكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً »، في هاتين الجملتين بيان كمال ملك الله عزَّ وجلَّ، وكمال غناه عن خلقه، وأنَّ العبادَ لو كانوا كلُّهم على أتقى ما يكون أو أفجر ما يكون، لَم يزد ذلك في ملكه شيئاً، ولم ينقص شيئاً، وأنَّ تقوى كلّ إنسان إنَّما تكون نافعةً لذلك المتَّقي، وفجورَ كلّ فاجر إنَّما يكون ضررُه عليه.

8 ـ قوله: « يا عبادي! لو أنَّ أوَّلَكم وآخرَكم وإنسَكم وجِنَّكم قاموا في صعيد واحد فسألوني، فأعطيتُ كلَّ واحد مسألتَه، ما نقص ذلك مِمَّا عندي إلاَّ كما ينقص المِخْيَط إذا أُدخل البحر »، هذا يدلُّ على كمال غنى الله سبحانه وتعالى وافتقار عباده إليه، وأنَّ الجنَّ والإنسَ لو اجتمعوا أوَّلُهم وآخرُهم، وسأل كلٌّ ما يريد، وحقَّق الله لهم ذلك، لم ينقص ذلك مِمَّا عند الله إلاَّ كما ينقص المِخيَط إذا أُدخل البحر، والمعنى أنَّه لا يحصل نقصٌ أصلاً؛ لأنَّ ما يعلق بالمخيَط ـ وهو الإبرة ـ من الماء لا يُعتبَر شيئاً، لا في الوزن ولا في رأي العين.

9 ـ قوله: « ياعبادي! إنَّما هي أعمالُكم أُحصيها لكم، ثمَّ أوَفِّيكم إيَّاها، فمَن وَجَدَ خيراً فليحمَد الله،

ومَن وَجَدَ غيرَ ذلك فلا يَلُومنَّ إلاَّ نفسه »، النـاسُ فـي هذه الحياة مكلَّفون بامتثال الأوامر واجتناب النواهي، وكلُّ مـا يحصـل منهـم مـن عمـل خيـراً أو شـرًّا فهـو مُحصًى عليهم، وسيجدُ كلٌّ أمـامه مـا قـدَّم، إن خيـراً فخير، وإن شرًّا فشر، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾، فمَن قدَّم خيراً وجد ثوابه أمامه، والثواب من فضل الله على العبد، وفعل الخير في الدنيا هو من توفيـق اللـه عـزَّ وجـلَّ للعبـد، فله الفضل أوَّلاً وآخـراً، ومَـن وَجَـدَ أمـامه غيـر الخيـر فإنَّما أُتي العبد من قبل نفسه ومعصيته لربِّه وجنـايته على نفسـه، فـإذا وجـد أمـامه العـذاب فلا يلـومنَّ إلاَّ نفسه.

10 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ أنَّ من الأحاديث ما يرويه الرسول ﷺ عن ربِّـه يشتمل على ضمائر التكلُّم ترجع إلى اللـه، ويُقـال لـه الحديث القدسي.

2 ـ تحريم الله الظلم على نفسه وتنزيهه عنه، مـع إثبات كمال ضدِّه وهو العدل.

3 ـــ تحريـم اللـه الظلـم علـى العبـاد لأنفسـهم ولغيرهم.

4 ــ شـدَّة حاجـة العبـاد إلـى سـؤال ربِّهـم الهُـدى

والطعام والكسوة وغير ذلك من أمور دينهم ودنياهم.

5 ـ أنَّ الله يحبُّ من عباده أن يسألوه كلَّ ما يحتاجون إليه من أمور الدنيا والدِّين.

6 ـ كمال ملك الله عزَّ وجلَّ، وأنَّ العبادَ لا يبلغون نفعه وضرَّه، بل يعود نفعُهم وضرُّهم إلى أنفسهم.

7 ـ أنَّ العباد لا يسلمون من الخطأ، وأنَّ عليهم التوبة من ذلك والاستغفار.

8 ـ أنَّ التقوى والفجور يكونان في القلوب؛ لقوله: ((على أتقى قلب رجل))، و((على أفجر قلب رجل)).

9 ـ أنَّ ملكَ الله لا تزيده طاعة المطيعين، ولا تنقصه معاصي العاصين.

10 ـ كمال غنى الله وكمال ملكه، وأنَّه لو أعطى عبادَه أوَّلَهم وآخرَهم كلَّ ما سألوه لم ينقص من ملك الله عزَّ وجلَّ وخزائنه شيئاً.

11 ـ حثُّ العباد على الطاعة، وتحذيرهم من المعصية، وأنَّ كلَّ ذلك محصى عليهم.

12 ـ أنَّ من وفَّقه الله لطريق الخير ظفر بسعادة الدنيا والآخرة، والفضل لله للتوفيق لسلوك سبيل الهُدى، ولحصول الثواب على ذلك.

13 ـ أنَّ مَن فرَّط وأساء العمل ظفر بالخسران، وندم حيث لا ينفع النَّدم.

الحديث الخامس والعشرون

عن أبي ذر ﷺ أيضاً: أنَّ أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا للنَّبيِّ ﷺ: ((ذهب أهلُ الدُّثور بالأجور، يُصلُّون كما نصلِّي، ويصومون كما نصوم، ويتصدَّقون بفضول أموالهم، قال: أوليس قد جعل الله لكم ما تصدَّقون؟ إنَّ بكلِّ تسبيحة صدقة، وكلِّ تكبيرة صدقة، وكلِّ تحميدة صدقة، وكلِّ تهليلة صدقة، وأمر بمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وفي بُضع أحدكم صدقة، قالوا: يا رسول الله! أيأتي أحدُنا شهوتَه ويكون له فيها أجر؟ قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر)) رواه مسلم.

1 ـ أصحابُ رسول الله ﷺ أحرصُ الناس على كلِّ خير، وأسبقهم إلى كلِّ خير، يتنافسون في الأعمال الصالحة، ويحبُّ بعضُهم أن يلحق في الأجر بمن سبقه منهم، ولهذا ذكر جماعة من فقراء أصحاب رسول الله ﷺ مشاركتهم للأغنياء بالصلاة والصيام، وكون الأغنياء تميَّزوا عليهم بالصدقة بفضول أموالهم، وقد أرشدهم النَّبيُّ ﷺ إلى أنَّ هناك أنواعاً من الصدقات يقدر الفقراء على الإتيان بها، كالأذكار والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

2 ـ الصدقات التي أرشد النَّبيُّ ﷺ الفقراء إلى الإتيان بها تنقسم إلى قسمين:

قسم يقتصر نفعه عليهم، وهو التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل، وقسم يتعدَّاهم إلى غيرهم، يكون نفعه لهم ولغيرهم، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجماع.

3 ـ أنَّ ما يأتيه الإنسان من المباحات التي فيها حظٌّ للنفس تكون قربةً بالنيَّة الصالحة، مثل قضاء الإنسان شهوته إذا قصد بذلك إعفاف نفسه وإعفاف أهله وتحصيل الأولاد.

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ حرص الصحابة على فعل الأعمال الصالحة والتنافس في الخيرات.

2 ـ أنَّ الصدقة لا تقتصر على الصدقة بالمال، وإن كانت أصلاً في ذلك.

3 ـ الحثُّ على التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل، وأنَّ ذلك صدقة من المسلم على نفسه.

4 ـ أنَّ مَن عجز عن فعل شيء من الطاعات لعدم قدرته عليه، فإنَّه يُكثر من الطاعات التي يقدر عليها.

5 ـ الحثُّ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنَّه صدقةٌ من المسلم على نفسه وعلى غيره.

6 ـ أنَّ قضاءَ الإنسان شهوته بنيَّة صالحة يكون صدقة منه على نفسه وعلى غيره.

7 ـ مراجعة العالِم فيما قاله للتثبُّت فيه.

8 ـ إثبات القياس؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ شبَّه ثبوت الأجر لِمَن قضى شهوته في الحلال بحصول الإثم لِمَن قضاها في الحرام، والذي في هذا الحديث من قبيل قياس العكس.

* * *

الحديث السادس والعشرون

عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: « كلُّ سُلامى من الناس عليه صدقة كلَّ يوم تطلع فيه الشمس، تَعدلُ بين اثنين صدقة، وتعين الرَّجل في دابَّته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعَه صدقة، والكلمةُ الطيِّبة صدقة، وبكلِّ خطوة تَمشيها إلى الصلاة صدقة، وتُميط الأذى عن الطريق صدقة » رواه البخاري ومسلم.

1 ـ قوله: «كلُّ سُلامى من الناس عليه صدقة كلَّ يوم تطلع فيه الشمس» السلامى المفاصل، وهي ستون وثلاثمائة، جاء تفسيرها بذلك في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها (1007)، والمعنى أنَّ كلَّ يوم تطلع فيه الشمس فعلى جميع تلك السلامى صدقة في ذلك اليوم، ثم ذكر بعد ذلك أمثلة مِمَّا تحصل به الصدقة، وهي فعلية وقولية، وقاصرة ومتعدِّية، وجاء في صحيح مسلم من حديث أبي ذر (720): «ويُجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»؛ وذلك أنَّ صلاةَ هاتين الركعيتن يحصل بهما تحرك المفاصل في هذه العبادة وهي الصلاة، فتكون مجزئة عن الصدقات في هذا اليوم.

2 ـ كلُّ قُربة يأتي بها الإنسانُ سواء كانت قولية أو فعلية فهي صدقة، وما ذكره النَّبيُّ ﷺ في هذا الحديث هو من قبيل التمثيل لا الحصر، فالعدل بين الاثنين يكون في الحكم أو الصلح بين متنازعين بالعدل، وهو قوليٌّ متعدٍّ، وإعانة الرَّجل في حمله على دابَّته أو حمل متاعه عليها هو فعليٌّ متعدٍّ، وقول الكلمة الطيِّبة يدخل تحته كلُّ كلام طيِّب من الذِّكر

والدعاء والقراءة والتعليم والأمـر والمعـروف والنهـي عن المنكر وغير ذلك، وهو قوليٌّ قاصـرٌ ومتعـدٍّ، وكـلُّ خطوة يمشيها المسلم إلى الصلاة صدقة من المسلم علـى نفسـه، وهـو فعلـيٌّ قاصـر، وإماطـة الأذى عـن الطريق من شوك أو حجر أو زجـاج وغيـر ذلـك، وهـو فعليٌّ متعدٍّ.

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ــ أنَّ علـى كـلِّ سـلامى مـن الإنسـان كـلَّ يـوم صدقة، سواء كانت قاصرة أو متعدِّية.

2 ـ الحثُّ على الإصلاح بين متنازعين بالعدل.

3 ـ حثُّ المسلم على إعانة غيره بمـا يحتـاج إليـه، كحمله على دابَّته أو حمل متاع عليها.

4 ـ الترغيب في كلِّ كلام طيِّـب مـن ذكـر وقـراءة وتعليم ودعوة وغير ذلك.

5 ـ فضـل المشـي إلـى المسـاجد، وقـد جـاء فـي حديث آخر أنَّه يُكتب له مَمشاه في ذهابه وإيابه، رواه مسلم (663).

6 ـ فضل إماطة الأذى عن الطريق، وقد جـاء فـي حديث آخر أنَّه من شعب الإيمان، رواه مسلم (58).

* * *

الحديث السابع والعشرون

عن النواس بن سمعان ﵁، عن النَّبيِّ ﷺ قال: « البرُّ حُسن الخُلق، والإثمُ ما حاك في النفس وكرهتَ أن يطَّلع عليه الناس » رواه مسلم.

وعن وابصة بن معبَد ﵁ قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقال: « جئتَ تسأل عن البرِّ والإثم؟ قلت: نعم! قال: استفت قلبَك، البرُّ ما اطمأنت إليه النفس واطمانَّ إليه القلب، والإثمُ ما حاك في النفس وتردَّد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك » حديث حسن، رويناه في مسندي الإمامَين أحمد بن حنبل والدارمي بإسناد حسن.

1 ـ حديث النواس رواه مسلم، وحديث وابصة رواه أحمد والدارمي وفي إسناده مقال، لكن له شواهد بأسانيد جيِّدة، ذكرها الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم، وهو في الجملة مُماثل لحديث النواس بن سمعان.

2 ـ البرُّ كلمةٌ جامعة تشمل الأمور الباطنة التي في القلب والأمور الظاهرة التي تكون على اللسان والجوارح، وآية [illegible]

واضحة الدلالة على ذلك؛ فإنَّ أوَّلَها مشتمل على الأمور الباطنة، وآخرَها مشتمل على الأمور الظاهرة، ويُطلق البرُّ على خصوص برِّ الوالدين، لا سيما إذا قُرن بالصلة، فإنَّه يُراد بهما بر الوالدين وصلة الأرحام، ويأتي البرُّ مقروناً بالتقوى، كما في قول الله عزَّ وجلَّ: ، فعند اجتماعهما كما في هذه الآية يُفسَّر البرُّ بفعل الطاعات، والتقوى بترك المنهيات، فإذا أُفرد أحدهما عن الآخر بالذِّكر شمل المعنيين جميعاً، وهذا نظير الإسلام والإيمان، والفقير والمسكين.

3 ـ جاء في حديث النواس « البرُّ حسن الخلق » وحُسنُ الخُلُق يحتمل أن يكون المراد به خصوص الخلق الكريم المعروف بهذا الاسم، ويكون تفسير البرِّ به لأهميَّته وعظيم شأنه، وهو نظير « الدِّين النصيحة »، و« الحجُّ عرفة »، ويُمكن أن يُراد به العموم والشمول لكلِّ ما هو خير، ويدلُّ عليه وصف أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها لِخُلق الرسول ﷺ بأنَّه القرآن، والمعنى أنَّه يتأدَّب بآدابه، ويمتثل أوامره، ويجتنب نواهيه.

4 ـ قوله: « والإثمُ ما حاك في نفسك وكرهت أن

يطَّلع عليه الناس))، من الإثم ما يكون واضحاً جليًّا، ومنه ما يحوك في الصدر ولا تطمئنُّ إليه النفس، ويكره الإنسانُ أن يطَّلع عليه الناس؛ لأنَّه مِمَّا يُستحيا من فعله، فيخشى صاحبُه ألسنةَ الناس في نيلهم منه، وهو شبيه بما جاء في الأحاديث الثلاثة الماضية: ((فمَن اتَّقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه))، و((دع ما يريبُك إلى ما لا يريبك))، و((إنَّ مِمَّا أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت)).

والإثمُ يُراد به عموم المعاصي الواضحة والمشتبهة، ويأتي مقترناً بالعدوان، كما في قول الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، فيُفسَّر العدوان بالاعتداء والظلم، فيدخل فيه الاعتداء على الناس في دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

5 ـ فُسِّر البرُّ في حديث وابصة بما اطمأنَّت إليه النفس واطمأنَّ إليه القلب، ولا يظهر لي فرقٌ بينهما، فقد تكون الجملة الثانية مؤكِّدةً للجملة الأولى؛ لاتِّفاقهما في المعنى، وفُسِّر فيه الإثم بما يُقابل ذلك، وهو بمعنى ما فُسِّر به الإثم في حديث النواس.

6 ـ قوله في أول حديث وابصة: ((استفت قلبك))

وفي آخره: «وإن أفتاك الناس وأفتوك» يدلُّ على أنَّ ما كان فيه شبهة وريبة ولا يطمئنُّ إليه القلب، أنَّ السلامةَ في تركه ولو حصل إفتاء الناس به، والمقصود أنَّ من كان من أهل الإيمان يخاف الله ويتَّقيه فإنَّه لا يُقدِم على الشيء الذي لا يطمئنُّ إليه قلبه، وقد يكون الإفتاء مِمَّن لا علم عنده، وقد يكون مِمَّن عنده علم، ولكن ليس في المسألة دليل بيِّن يُعوَّل عليه في الفعل، أمَّا إذا كان في المسألة دليل من الكتاب والسنَّة فالمتعين المصير إليه، واستفتاء القلب لا يكون من أهل الفجور والمعاصي؛ فإنَّ من أولئك مَن قد يُجاهر بالمعاصي ولا يستحيي من الله ولا من خلقه، فمثل أولئك يقعون في الحرام البيِّن، ومن باب أولى المشتبه.

7 ـ ما جاء في حديث وابصة من إخبار النَّبيِّ ﷺ له بالذي جاء يسأل عنه قبل أن يُبدي سؤاله محمول ـ والله أعلم ـ على علم سابق للنَّبيِّ ﷺ باهتمام هذا الصحابيِّ بمعرفة البرِّ والإثم، فلعلَّه حصل له مراجعة النَّبيِّ ﷺ من قبل في شيء من ذلك.

8 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان عظم شأن حسن الخلق.

2 ـ أنَّ البرَّ والإثمَ من الكلمات الجامعة.

3 ـ أنَّ المسلمَ يُقْدِم في أمور دينه على فعل ما هو واضح الحلِّ دون ما هو مشتبه.

4 ـ أنَّ المؤمن الذي يخاف الله لا يفعل ما لا يطمئن إليه قلبه، ولو أُفتي به، ما لم يكن أمراً واضحاً في الشرع كالرخص.

5 ـ حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة الحلال والحرام والبر والإثم.

* * *

الحديث الثامن والعشرون

عن أبي نجيح العرباض بن سارية ﵁ قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً بليغة وجلت منها القلوب، وذرَفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله! كأنَّها موعظةُ مودِّع فأوصِنا، قال: «أُوصيكم بتقوى الله عزَّ وجلَّ، والسمع والطاعة وإن تأمَّر عليكم عبد، فإنَّه مَن يَعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنَّتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديِّين، عضُّوا عليها بالنواجذ، وإيَّاكم ومحدثات الأمور؛ فإنَّ كلَّ بدعة ضلالة» رواه أبو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن

صحيح)).

1 ـ قول العرباض: ((وعظنا رسول الله ﷺ موعظةً بليغة وجلت منها القلوب، وذرَفت منها العيون))، الموعظة ما كان من الكلام فيه ترغيب وترهيب، يؤَثّر على النفوس ويبلغ القلوب، فتوجل من مخافة الله، وقد وصف العرباض ﷺ هذه الموعظة بهذه الصفات الثلاث، التي هي البلاغة ووجل القلب وذرف العيون، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (2/111): ((والبلاغة في الموعظة مستحسنة؛ لأنَّها أقربُ إلى قبول القلوب واستجلابها، والبلاغة هي التوصُّل إلى إفهام المعاني المقصودة وإيصالها إلى قلوب السامعين بأحسن صورة من الألفاظ الدَّالة عليها، وأفصحها وأحلاها للأسماع وأوقعها في القلوب)).

وقد وصف الله المؤمنين بوجل قلوبهم وذرف عيونهم عند ذكر الله، قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقال: [illegible].

2 ـ قوله: ((قلنا: يا رسول الله! كأنَّها موعظة مودِّع فأوصنا)) أي: أنَّ هذه الوصية تشبه موعظة المودِّع، لذا فقد طلب الصحابة الكرام ـ وهم الحريصون على كلِّ خير ـ وصيَّة جامعة يعهد بها إليهم رسول الله ﷺ، يتمسَّكون بها ويُعوِّلون عليها؛ لأنَّ الوصيَّة عند الوداع لها وقع في النفوس، ولعلَّ هذه الموعظة كان فيها ما يشعر بالتوديع، لذا طلبوا هذه الوصيَّة.

3 ـ قوله: ((أوصيكم بتقوى الله))، تقوى الله عزَّ وجلَّ أن يجعل المرء بينه وبين غضب الله وقاية تقيه منه، وذلك بفعل الطاعات واجتناب المعاصي، وتصديق الأخبار، وهي وصيَّة الله للأولين والآخرين، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وهي سبب كلِّ خير وفلاح في الدنيا والآخرة، ويأتي الأمر بتقوى الله في كثير من الآيات، لا سيما الآيات المبدوءة بـ[illegible]، وكذلك في وصايا رسول الله ﷺ لأصحابه.

4 ـ قوله: ((والسمع والطاعة وإن تأمَّر عليكم عبد)) وهي وصيَّة بالسمع والطاعة لولاة الأمور في غير معصية الله، ولو كان الأمير عبداً، وقد أجمع العلماء

على أنَّ العبدَ ليس أهلاً للخلافة، ويُحمل ما جاء في هذا الحديث وغيره من الأحاديث في معناه على المبالغة في لزوم السمع والطاعة للعبد إذا كان خليفة، وإن كان ذلك لا يقع، أو أنَّ ذلك يحمل على تولية الخليفة عبداً على قرية أو جماعة، أو أنَّه كان عند التولية حرًّا، وأُطلق عليه عبد باعتبار ما كان، أو على أنَّ العبدَ تغلَّب على الناس بشوكته واستقرَّت الأمور واستتبَّ الأمن؛ لِمَا في منازعته من حصول ما هو أنكر من ولايته.

5 ـ قوله: ((فإنَّه مَن يعِش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً))، هذا من دلائل نبوَّته ﷺ، حيث أخبر عن أمر مستقبَل وقع طبقاً لِمَا أخبر به ﷺ؛ فإنَّ الذين طالت أعمارُهم من أصحاب النَّبيّ ﷺ أدركوا اختلافاً كثيراً ومخالفة لِمَا كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، وذلك بظهور بعض فرق الضلال، كالقدرية والخوارج وغيرهم.

6 ـ قوله: ((فعليكم بسنَّتي وسنَّة الخلفاء الراشدين المهديِّين، عضُّوا عليها بالنَّواجذ))، لَمَّا أخبر ﷺ بحصول التفرُّق وكثرته، أرشد إلى طريق السلامة والنجاة، وذلك بالتمسُّك بسنَّته وسنَّة خلفائه الراشدين، وخلفاؤه الراشدون هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وقد وصف رسول

الله ﷺ خلافتَهم بأنَّها خلافةُ نبوَّة، كما جاء في حديث سفينة ﵁: « خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي اللهُ الملكَ أو ملكَه من يشاء » رواه أبو داود (4646) وغيرُه، وهو حديث صحيح، أورده الألباني في السلسلة الصحيحة (460)، ونقل تصحيحه عن تسعة من العلماء، قال ابن رجب (2/120):ـ « والسنَّة هي الطريقة المسلوكة، فيشمل ذلك التمسُّك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنَّة الكاملة، ولهذا كان السلف قديماً لا يطلقون اسم السنَّة إلاَّ على ما يشمل ذلك كلَّه، وروي معنى ذلك عن الحسن والأوزاعي والفضيل بن عياض، وكثير من العلماء المتأخرين يخصُّ اسمَ السنَّة بما يتعلَّق بالاعتقادات؛ لأنَّها أصلُ الدِّين، والمخالف فيها على خطر عظيم ».

وقد حثَّ رسول الله ﷺ على التمسُّك بسنَّته وسنَّة خلفائه الراشدين بقوله: « فعليكم »، وهي اسم فعل أمر، ثم أرشد إلى شدَّة التمسُّك بها بقوله: « عضُّوا عليها بالنَّواجذ »، والنواجذ هي الأضراس، وذلك مبالغة في شدَّة التمسُّك بها.

7 ـ قوله: « وإيَّاكم ومحدثات الأمور؛ فإنَّ كلَّ بدعة ضلالة »، في رواية أبي داود (4607):ـ « وإيَّاكم ومحدثات

الأمور؛ فإنَّ كلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة »، محدثات الأمور ما أُحدِث وابتُدع في الدِّين مِمَّا لم يكن له أصل فيه، وهو يرجع إلى الاختلاف والتفرُّق المذموم الذي ذكره النَّبيُّ ﷺ بقوله: « فإنَّه مَن يَعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً »، وقد وصف النَّبيُّ ﷺ كلَّ البدع بأنَّها ضلال، فلا يكون شيءٌ من البدع حسناً؛ لعموم قوله: « وكل بدعة ضلالة »، وقد روى محمد بن نصر في كتابه السنة بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: « كلُّ بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسنة »، وذكر الشاطبي في الاعتصام عن ابن الماجشون قال: سمعت مالكاً يقول: « مَن ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أنَّ محمداً خان الرسالة؛ لأنَّ الله يقول: [illegible]، فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً »، وقال أبو عثمان النيسابوري: « مَن أمَّر السنَّة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومَن أمَّر الهوى على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالبدعة »، انظر: حلية الأولياء (10/244)، وأمَّا الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه (1017): « مَن سنَّ في الإسلام سنَّة حسنة فله أجرها وأجر مَن عمل بها » فهو محمولٌ على القدوة الحسنة في الخير، كما هو واضح من سبب الحديث، وهو أنَّ رسول الله ﷺ حثَّ على الصدقة،

فأتى رجلٌ من الأنصار بصُرَّة كبيرة، فتابعه الناسُ على الصدقة، فعند ذلك قال رسول الله ﷺ ما قال، وهو محمولٌ أيضاً على مَن أظهر سنَّة الرسول ﷺ وأحياها، كما حصل من عمر ﷛ في جمع الناس على صلاة التراويح في رمضان، فإنَّه إظهارٌ لسنَّته ﷺ؛ لأنَّه ﷺ صلَّى بالناس قيام رمضان في بعض الليالي، وتركه خشية أن يُفرض عليهم، كما في صحيح البخاري (2012)، فلمَّا توفي رسول الله ﷺ ذهب ما كان يُخشى من الفرض لانقطاع التشريع بوفاته ﷺ، فبقي الاستحباب، فأظهره عمر ﷛، وهو أيضاً من سنَّة الخلفاء الراشدين، وما جاء عنه ﷛ من قوله: ((نعم البدعة))، كما في صحيح البخاري (2010) يريد إظهار صلاة التراويح، يُراد به البدعة اللغوية، ومثل ذلك زيادة عثمان ﷛ الأذان يوم الجمعة، وقد وافقه عليه الصحابةُ رضي الله عنهم، فهو من سنَّة الخلفاء الراشدين، وما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه بدعة، فهو محمولٌ ـ إن صحَّ ـ على البدعة اللغوية.

8 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ استحباب الموعظة والتذكير في بعض الأحيان؛ لِمَا في ذلك من التأثير على القلوب.

2 ـ حرص الصحابة رضي الله عنهم على الخير؛ لطلبهم الوصيَّة منه ﷺ.

3 ـ أنَّ أهمَّ ما يوصى به تقوى الله عزَّ وجلَّ، وهـي طاعته بامتثال أمره واجتناب نهيه.

4 ـ أنَّ من أهمِّ ما يوصى به السمع والطاعة لـولاة الأمور؛ لِمَا في ذلك مـن المنـافع الدنيويـة والأخرويـة للمسلمين.

5 ـ المبالغة في الحثِّ على لزوم السمع والطاعة، ولو كان الأمير عبداً.

6 ـ إخبار النَّبيِّ ﷺ عن وجود الاختلاف الكـثير فـي أمَّته، ثم حصوله كما أخبر من دلائل نبوته ﷺ.

7 ـ أنَّ طريـق السـلامة عنـد الاختلاف فـي الـدِّين لزوم سنَّته ﷺ وسنَّة الخلفاء الراشدين.

8 ـ بيان فضـل الخلفـاء الراشـدين، وهـم أبـو بكـر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وأنَّهم راشدون مهديُّون.

9 ـ التحذير من كلِّ ما أُحـدث فـي الـدِّين مِمَّـا لـم يكن له أصل فيه.

10 ـ أنَّ البـدع كلَّهـا ضـلال، فلا يكـون شـيء منهـا حسناً.

11 ــ الجمــع بيــن الــترغيب والــترهيب؛ لقــوله فــي الترغيب: ((فعليكم))، وفي الترهيب: ((وإيَّاكم)).

12 ــ بيــان أهميَّــة الوصــية بتقــوى اللــه والســمع

والطاعة لولاة الأمور، واتِّباع السنن وترك البدع؛ لكون النَّبيِّ ﷺ أوصى أصحابَه بها بعد قوله عن موعظته: ((كأنَّها موعظة مودِّع فأوصنا)).

* * *

الحديث التاسع والعشرون

عن معاذ بن جبل ﷺ قال: قلت: يا رسول الله! أخبرني بعمل يُدخلني الجنَّة ويُباعدني عن النار، قال: ((لقد سألتَ عن عظيم ، وإنَّه ليسير على مَن يسرَّه الله تعالى عليه؛ تعبد اللهَ لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، ثم قال: ألاَ أدلُّك على أبواب الخير؟ الصومُ جُنَّة، والصدقةُ تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماءُ النار، وصلاةُ الرجل في جَوف الليل، ثم تلا: ﴿ [illegible] ﴾ حتى بلغ ﴿ [illegible] ﴾، ثم قال: ألاَ أخبرك برأس الأمر وعمودِه وذروة سَنَامه؟ قلت: بلى يا رسول الله! قال: رأسُ الأمر الإسلامُ، وعمودُه الصلاة، وذروة سَنَامه الجهاد، ثم قال: ألاَ أخبرك بمِلاكِ ذلك كلِّه؟ قلت: بلى يا رسول الله! فأخذ بلسانه، وقال: كُفَّ عليك

هذا، قلت: يا نبيَّ الله! وإنَّا لمؤاخذون بما نتكلَّم به؟ فقال: ثكِلتك أمُّك! وهل يَكبُّ الناسَ في النَّار على وجوههم أو قال: على مناخرهم إلاَّ حصائدُ ألسنتهم؟ » رواه الترمذي وقال: « حديث حسن صحيح ».

1 ـ قوله: « قلت: يا رسول الله! أخبرني بعمل يُدخلني الجنَّة ويُباعدني عن النار » يدلُّ على حرص الصحابة على الخير ومعرفة الأعمال التي بها حصول الجنَّة والسلامة من النار، ويدلُّ على وجود الجنَّة والنار، وأنَّ أولياء الله يعملون الصالحات ليظفروا بالجنَّة ويسلموا من النار، وهذا بخلاف ما يقوله بعضُ الصوفية أنَّهم لا يعبدون الله رغبة في جنَّته ولا خوفاً من ناره، وهو باطل؛ لحرص الصحابة على معرفة الأعمال الموصلة إلى الجنَّة والمباعدة من النار، وقد قال الله عن خليله: [illegible]، ويدلُّ أيضاً على أنَّ الأعمالَ الصالحة سببٌ في دخول الجنَّة، وقد جاء في ذلك آياتٌ كثيرة، منها قول الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقوله: [illegible]

[illegible]

﴿ [illegible] ﴾، وذلك لا يُنافي ما جاء في الحديث: ((لن يدخل أحدكم بعمله الجنَّة، قالوا: ولا أنت يا رسول الله! قال: ولا أنا، إلاَّ أن يتغمَّدني الله برحمة منه)) رواه البخاري (6463)، ومسلم (2816)، فإنَّ الباءَ في الحديث للمعاوضة، وفي الآيات للسببية، ودخول الجنَّات ليس عوضاً عن الأعمال، وإنَّما الأعمال الصالحة أسباب لها، والله عزَّ وجلَّ تفضَّل بالتوفيق للسبب، وهو العمل الصالح، وتفضَّل بالجزاء الذي هو دخول الجنَّة، فرجع الفضل في السبب والمسبب إلى الله سبحانه وتعالى.

2 ـ قوله: ((لقد سألت عن عظيم، وإنَّه ليسير على مَن يسَّره الله تعالى عليه))، فيه بيان عظيم منزلة هذا السؤال وأهميَّته والتشجيع على مثله؛ حيث وصف الرسول ﷺ المسئول عنه فيه بأنَّه عظيم، ومع عظمه ومشقَّة الإتيان به فقد أتبعه النَّبيُّ ﷺ بما يُبيِّن سهولته ويُسرَه على مَن يسَّره الله عليه، وهو يدلُّ على أنَّ المسلمَ يصبر على الطاعات ولو شقَّت على النفوس؛ لأنَّ عاقبة الصبر حميدة، وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾، وقال ﷺ: ((حُفَّت الجنَّة بالمكاره،

وحُفَّت النَّار بالشهوات » رواه البخاري (6487)، ومسلم (2822).

3 ـ قوله: « تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت »، بيَّن النَّبيُّ ﷺ أنَّ أهمَّ شيء يُتقرَّب به إلى الله ويحصل به الظفر بالجنَّة والسلامة من النار أداء الفرائض، وهي في هذا الحديث أركان الإسلام الخمسة التي جاءت في حديث جبريل وحديث ابن عمر: « بُني الإسلام على خمس »، وقد جاء في الحديث القدسي: « وما تقرَّب إليَّ عبدي بشيء أحبُّ إليَّ مِمَّا افترضته عليه »، وقوله: « تعبد الله ولا تشرك به شيئاً » مشتملٌ على بيان حقِّ الله، وهو إخلاص العبادة لله، ويدخل في ذلك شهادة أنَّ محمداً رسول الله؛ لأنَّ عبادةَ الله لا تُعرف إلاَّ بتصديقه ﷺ، والعمل بما جاء به، وكلُّ عمل يُتقرَّب به إلى الله لا ينفع صاحبَه إلاَّ إذا كان خالصاً لله ومبنيًّا على اتِّباع سنَّة رسول الله ﷺ، والشهادتان متلازمتان، لا بدَّ مع شهادة أن لا إله إلاَّ الله من شهادة أنَّ محمداً رسول الله ﷺ، وقد ذكِرت في الحديث هذه الأركان مرتَّبة حسب أهميَّتها، وقُدِّمت الصلاة لكونها صلة وثيقة بين العبد وبين ربِّه؛ لتكرُّرِها في اليوم والليلة خمس مرَّات، وذكر بعدها الزكاة؛ لأنَّها لا تأتي في العام إلاَّ

مرَّة واحدة، ونفعها يحصل لـدافع الزكـاة والمدفوعـة إليه، ثم بعد ذلك الصيام؛ لتكرُّره في كلِّ عام، وبعــده الحج؛ لأنَّه لا يجب في العمر إلاَّ مرَّة واحدة.

4 ـ قوله: ((ألاَ أدلُّـك علـى أبـواب الخيـر؟ الصـومُ جُنَّة، والصدقةُ تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماءُ النــار، وصلاةُ الرجل فـي جَـوف الليـل، ثـم تلا: □ □□□□□□□□□□ □□□□□□□□□□□□ □□□□ □□□□□□□□□□□ حـتى بلـغ □□□□□□□□□□□ □ □ □□□□))، لَمَّا بيَّـن ﷺ الفرائـضَ الـتي هـي سـبب فـي دخول الجنَّة والسلامة من النار، أرشد ﷺ إلـى جملـة من النوافل التي يحصـل للمسـلم بهـا زيـادة الإيمـان وزيادة الثواب وتكفير الذنوب، وهي الصدقة والصــيام وقيـام الليـل، وقـال عـن الصـوم: ((الصـومُ جُنَّـة))، والجُنَّة هي الوقاية، والصوم وقاية في الدنيا والآخـرة، فهو وقاية في الدنيا من الوقوع فـي المعاصـي، فعـن عبد الله ابن مسعود ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: ((يـا معشر الشباب! مَن اسـتطاع منكـم البـاءة فليـتزوَّج، فإنَّه أحصن للفـرج وأغـض للبصـر، ومَـن لـم يسـتطع فعليه بالصوم؛ فإنَّه له وِجاء)) رواه البخاري (1905)، ومسلم (1400)، وهو وقايـة فـي الآخـرة مـن دخـول النار، وقد جـاء فـي الحـديث:. ((مَـن صـام يومـاً فـي سبيل الله بعَّد الله وجهـه عـن النـار سـبعين خريفـاً))

رواه البخاري (2840).

وقوله: «والصدقة تطفئ الخطيئة كما يُطفئ الماء النار»، فيه بيان عظم شأن الصدقة النافلة، وأنَّ الله تعالى يحطُّ بها الخطايا ويُطفئها بها كما يُطفئ الماءُ النارَ، والخطايا هي الصغائر، وكذلك الكبائر مع التوبة منها، وتشبيه النَّبيِّ ﷺ إطفاء الصدقة للخطايا بإطفاء الماء النار يدلُّ على زوال الخطايا كلّها؛ فإنَّ المشاهد في الماء إذا وقع على النار أنَّه يزيلها حتى لا يبقى لها وجود.

وقوله: «وصلاة الرَّجل في جوف الليل» هذا هو الأمر الثالث من أبواب الخير، التي يُتقرَّب إلى الله عزَّ وجلَّ بها، وقد تلا رسول الله ﷺ عند ذلك قوله تعالى: ﴿ [illegible] ﴾، وقد أخبر النَّبيُّ ﷺ أنَّ أفضلَ الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل، رواه مسلم (1163)، وقد مهَّد النَّبيُّ ﷺ لبيان أبواب الخير هذه بالاستفهام، وذلك في قوله لمعاذ: «ألاَ أدلُّك على أبواب الخير؟»؛ لِمَا في ذلك من لفت نظر معاذ إلى أهميَّة ما يُلقَى عليه، ليتهيَّأ لذلك ويستعدَّ لوعي كلِّ ما يُلقَى عليه.

5 ـ قوله: ((ألاَ أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سَنامه؟ قلت: بلى يا رسول الله! قال: رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد))، المراد بالأمر الشأن الذي هو أعظم الشؤون، وهو الدِّين الذي بُعث به رسول الله ﷺ، رأسه الإسلام وهو عام، يشمل الصلاة والجهاد وغيرهما، وقد ذكر الصلاة ووصفها بأنَّها عمود الإسلام، شبَّه ذلك بالبناء الذي يقوم على أعمدته، وهي أهمُّ العبادات البدنية القاصر نفعها على صاحبها، ثم ذكر الجهاد الذي يشمل جهاد النفس وجهاد الأعداء من كفَّار ومنافقين، ووصفه بأنَّه ذروة سنام الإسلام؛ وذلك أنَّ في الجهاد قوةَ المسلمين وظهورَ دينهم وعلوَّه على غيره من الأديان.

6 ـ قوله: ((ألاَ أخبرك بمِلاكِ ذلك كلِّه؟ قلت: بلى يا رسول الله! فأخذ بلسانه، ثم قال: كُفَّ عليك هذا، قلت: يا نبيَّ الله! وإنَّا لمؤاخذون بما نتكلَّم به؟ فقال: ثكِلتك أمُّك! وهل يَكبُّ الناسَ في النَّار على وجوههم أو قال: على مناخرهم إلاَّ حصائدُ ألسنتهم؟!))، في هذا بيان خطر اللسان، وأنَّه الذي يوقع في المهالك، وأنَّ مِلاَك الخير في حفظه، حتى لا يصدر منه إلاَّ ما هو خير، كما قال ﷺ: ((مَن يضمن لي ما بين لحْيَيْه ورِجليه أضمن له الجنَّة)) رواه البخاري (6474)،

وقال ﷺ: ((من كان يؤمن بالله اليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت))، قال ابن رجب في شرح هذا الحديث في جامع العلوم والحكم (2/146 ـ 147): ((هذا يدلُّ على أنَّ كَفَّ اللسان وضبطَه وحَبسَه هو أصلُ الخير كلِّه، وأنَّ مَن مَلَكَ لسانَه فقد ملَكَ أمرَه وأحكمَه وضبطَه))، وقال: ((والمرادُ بحصائد الألسنة جزاءُ الكلام المحرَّم وعقوباته، فإنَّ الإنسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيِّئات، ثم يحصد يوم القيامة ما زرع، فمَن زرَع خيراً مِن قول أو عمل حصد الكرامةَ، ومَن زرع شرًّا من قول أو عمل حصد غداً النَّدامةَ، وظاهرُ حديث معاذ يدلُّ على أنَّ أكثرَ ما يدخل به الناسُ النارَ النطقُ بألسنتهم، فإنَّ معصيةَ النطق يدخل فيها الشركُ، وهو أعظم الذنوب عند الله عز وجل، ويدخل فيها القولُ على الله بغير علم، وهو قرين الشرك، ويدخل فيها شهادةُ الزور التي عدَلت الإشراك بالله عز وجل، ويدخل فيها السِّحر والقذف وغير ذلك من الكبائر والصغائر، كالكذب والغيبة والنَّميمة، وسائرُ المعاصي الفعلية لا يخلو غالباً من قول يقترن بها يكون معيناً عليها)).

وقوله: ((ثكلتك أمُّك)) قال الشيخ ابن عثيمين في شرح هذا الحديث: ((أي: فقدتك حتى كانت ثكلى من فقدك، وهذه الجملة لا يُراد بها معناها، وإنَّما يُراد بها الحثُّ والإغراء على فهم ما يُقال))، بل إنَّ ما جاء من ذلك في هذا الحديث وما يُماثله يكون من قبيل الدعاء لِمَن أضيف إليه، ويدلُّ له الحديث في صحيح مسلم (2603) عن أنس، وفيه قول الرسول ﷺ: ((يا أمَّ سُليم! أمَا تعلمين أنَّ شرطي على ربِّي أنِّي اشترطتُّ على ربِّي، فقلت: إنَّما أنا بشر، أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيُّما أحد دعوت عليه من أمَّتي بدعوة ليس لها بأهل أن يجعلها له طهوراً وزكاة وقربة يقربه بها منه يوم القيامة))، ومن دقَّة الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ وحسن ترتيبه صحيحه أنَّه أورد عقب هذا الحديث حديثَ ابن عباس رضي الله عنهما في قوله في معاوية: ((لا أشبع اللهُ بطنَه))، فيكون دعاءً له ، وليس دعاء عليه.

7 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ حرص الصحابة رضي الله عنهم على الخير

ومعرفة ما يوصل إلى الجنَّة ويُباعد من النار.

2 ــ أنَّ الجنَّــة والنــار موجودتــان، وهمــا باقيتــان لا تفنيان.

3 ـــ أنَّ عبــادة اللــه يُرجــى فيهــا دخــول الجنَّــة والسلامة من النار، وليس كما يقول بعض الصوفية إنَّ الله لا يُعبد رغبة في جنَّته ولا خوفاً من ناره.

4 ـ بيان أهميَّة العمل المسئول عنه، وأنَّه عظيم.

5 ـ أنَّ الطريقَ الموصل إلى النجاة شاق، وسلوكه يحصل بتيسير الله.

6 ـ أنَّ أهمَّ شيء كُلِّف بـه الثقلان عبـادة اللـه عـزَّ وجلَّ، وقد أُنزلت الكتب وأُرسلت الرسل لذلك.

7 ـــ أنَّ عبــادةَ اللــه لا تُعتــبر إلاَّ إذا بُنيــت علــى الشهادتين، وهمـا متلازمتـان، ولا يُقبـل العمـل إلاَّ إذا كان خالصاً لله، ومطابقاً لِما جاء به رسول الله ﷺ.

8 ـ بيان عظم شأن أركان الإسلام؛ حيث دلَّ النَّبيُّ ﷺ معاذاً عليها من بين الفرائض التي فرضها الله.

9 ـ أنَّ هذه الفرائض مرتَّبة في أهميَّتها حسب ترتيبهـا في هذا الحديث.

10 ـــ الحــثُّ علــى الإتيــان بالنوافــل مــع الإتيــان بالفرائض.

11 ـ أنَّ مِن أهمِّ ما يُتقرَّب به إلى الله بعد أداء الفرائض الصدقة والصوم وقيام الليل.

12 ـ بيان عظم شأن الصلاة وأنَّها عمود الإسلام.

13 ـ بيان فضل الجهاد، وأنَّه ذروة سنام الإسلام.

14 ـ بيان خطورة اللسان، وأنَّه يُفضي إلى المهالك ويُوقع في النار.

* * *

الحديث الثلاثون

عن أبي ثعلبة الخشني جرثوم بن ناشر ﵁، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله تعالى فرض فرائض فلا تضيِّعوها، وحدَّ حدوداً فلا تعتدوها، وحرَّم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها» حديث حسن، رواه الدارقطني وغيرُه.

1 ـ الحديث حسَّنه النووي ومِن قبله أبو بكر بن السمعاني كما قال ابن رجب، وفي سنده انقطاع، لكن ذكر ابن رجب ما يشهد لمعناه، فقال (2/150 ـ 151): «وقد روي معنى هذا الحديث مرفوعاً من وجوه أخر، خرَّجه البزار في مسنده والحاكم من حديث أبي الدرداء، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: (ما أحلَّ الله

في كتابه فهو حلال، وما حرَّم فهو حـرام، ومـا سـكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عـافيته، فـإنَّ اللـه لـم يكن لينسى شيئاً، ثم تلا هذه الآية: [illegible])، وقال الحاكم: صـحيح الإسـناد، وقـال البزار: إسناده صالح)).

2 ـ قـال الحـافظ ابـن رجـب فـي جـامع العلـوم والحكم (2/152 ـ 153): ((فحديثُ أبي ثعلبـة قسـم فيـه أحكـام اللـه أربعـة أقسـام: فرائـض، ومحـارم، وحدود، ومسكوت عنه، وذلك يجمع أحكام الدِّين كلَّها، قال أبو بكر ابن السمعاني: هـذا الحـديث أصـل كـبير من أصول الدِّين، قال: وحُكـي عـن بعضـهم أنَّـه قـال ليس في أحاديث رسول اللـه ﷺ حـديثٌ واحـد أجمـعَ بانفراده لأصول العلم وفروعِه من حديث أبـي ثعلبـة، قال: وحُكي عن واثلة المزني أنَّه قـال: جمـع رسـول الله ﷺ الدِّين في أربع كلمـات، ثـم ذكـر حـديث أبـي ثعلبة، قال ابن السمعاني: فمَـن عمـل بهـذا الحـديث فقـد حـاز الثـواب، وأمـن العقـاب؛ لأنَّ مَـن أدَّى الفرائضَ، واجتنب المحارمَ، ووقف عند الحدود، وترك البحث عما غاب عنه، فقـد اسـتوفى أقسـامَ الفضـل، وأوفى حقوق الدِّين؛ لأنَّ الشـرائعَ لا تخـرج عـن هـذه الأنواع المذكورة في هذا الحديث، انتهى)).

3 ـ قوله: ((إنَّ الله فرض فرائـض فلا تضـيِّعوها))، أي: أوجب أشياء وجعل فرضها حتمـاً لازمـاً، كالصـلاة والزكاة والصيام والحجِّ، فيجب على كلِّ مسلم الإتيان بها كما أمر الله، دون تـرك لهـا أو حصـول إخلال فـي فعلها.

4 ـ قوله: ((وحدَّ حـدوداً فلا تعتـدوها))، أي: شـرع أموراً هي واجبة أو مستحبَّة أو مباحة، فلا يتجاوز تلـك الحـدود إلـى غيرهـا، فيقـع فـي أمـر حـرام، وذلـك كالمواريث الـتي بيَّنهـا اللـه عـزَّ وجـلَّ فـي كتـابه، فلا يجوز لأحد أن يتعدَّاها وأن يأتي بقسمة تخالفها، وتأتي الحدود مراداً بها ما حرَّم اللـه، فيكـون الـواجب علـى المسلم أن لا يقرَبها، كما قال الله عزَّ وجـلَّ: [illegible]

5 ـ قوله: ((وحرَّم أشياء فلا تنتهكوها))، أي: أنَّ ما حرَّمه الله لا يجوز للمسلمين أن يقعوا فيه، بل يتعيَّـن عليهم تركه، كما قال ﷺ: ((ما نهيتُكـم عنـه فـاجتنبوه)).

6 ـ قـوله ((وسـكت عـن أشـياء رحمـة لكـم غيـر نسـيان، فلا تبحثـوا عنهـا))، أي: هنـاك أمـور لـم يـأت النـصُّ عليهـا فـي الكتاب والسنَّة، فلا يُشتغل في البحث عنها والسـؤال عنها، وذلك مثل السؤال عن الحجِّ في كلِّ عـام الـذي

أنكره الرسول ﷺ على السائل، وقال: «ذروني ما تركتكم؛ فإنَّما أهلك مَن كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم»، وكالسؤال عن تحريم شيء لم يحرم، فيترتَّب عليه التحريم بسبب السؤال، كما ثبت بيان خطورته في الحديث عن رسول الله ﷺ، وبعد زمنه ﷺ لا يسأل الأسئلة التي فيها تنطُّع وتكلُّف، والمعنى سكت عن أشياء فلم يفرضها ولم يوجبها ولم يحرمها، فلا يُسأل عنها، وقد قال الله تعالى: [illegible].

قال ابن رجب (2/163): «وأمَّا المسكوتُ عنه، فهو ما لم يُذكر حكمُه بتحليل ولا إيجاب ولا تحريم، فيكون معفوًّا عنه لا حرج على فاعله، وعلى هذا دلَّت هذه الأحاديث المذكورة ههنا، كحديث أبي ثعلبة وغيره».

7 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ أنَّ من شريعة الله ما هو فرض لازم، يجب فعله وعدم إضاعته.

2 ـ أنَّه يجب الوقوف عند الواجبات والمستحبَّات والمباحات، فلا تتجاوز إلى المحرَّمات.

3 ـ أنَّ كلَّ ما حرَّمه الله يتعيَّن على المسلم تركه والابتعاد عنه.

4 ـ أنَّ ما لم يأت فيه تحريم ولا تحليل فهو عفوٌ لا يُسأل عنه.

الحديث الواحد والثلاثون

عن أبي العباس سَهل بن سَعْد الساعدي ﷺ قال: ((جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله! دُلَّني على عمل إذا عملته أحبَّني الله وأحبَّني الناسُ، فقال: ((ازهد في الدنيا يُحبّك الله، وازهد فيما عند الناس يُحبّك الناس)) حديث حسن، رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة.

1 ـ أصحابُ رسول الله ﷺ أحرصُ الناس على كلِّ خير، وأسبقُ الناس إلى كلِّ خير، وقد حرص هذا الصحابيُّ على معرفة ما يجلبُ له محبَّةَ الله ومحبَّة الناس، فسأل النَّبيَّ ﷺ هذا السؤال.

2 ـ قوله: ((ازهد في الدنيا يُحبّك الله))، بيَّن ﷺ أنَّ محبَّة الله عزَّ وجلَّ تُحصَّلُ بالزهد في الدنيا، وأحسن ما قيل في بيان المراد بالزهد في الدنيا ترك

الإنسان كلَّ ما يشغله عن الله، كما نقله الحافظ ابن رجب في شرحه جامع العلوم الحكم (2/186) عن أبي سليمان الداراني، فقال: ((وقال أبو سليمان الداراني: اختلفوا علينا في الزهد بالعراق، فمنهم مَن قال: الزهد في ترك لقاء الناس، ومنهم مَن قال: في ترك الشهوات، ومنهم مَن قال: في ترك الشِّبع، وكلامهم قريب بعضُه من بعض، قال: وأنا أذهب إلى أنَّ الزهدَ في ترك ما يشغلك عن الله عزَّ وجلَّ. وهذا الذي قاله أبو سليمان حسن؛ وهو يجمع جميع معاني الزهد وأقسامه وأنواعه)).

3 ـ قوله: ((وازهد فيما عند الناس يُحبّك الناس))، الناسُ حريصون على المال والمتاع في الحياة الدنيا، والغالب عليهم إمساكُ ما في أيديهم وعدم الجود به، قال الله تعالى: [illegible]، ولا يُعجبهم مَن يطمع فيما عندهم أو يتطلَّع إليه، فإذا استغنى الإنسانُ عنهم نال إعجابهم وظفر بمحبَّتهم، وإذا ظفر بمحبَّتهم سلم من شرِّهم.

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ حرص الصحابة على ما يجلب لهم محبَّة الله ومحبَّة الناس.

2 ـ إثبات صفة المحبَّة لله عزَّ وجلَّ.

3 ـ أنَّ الخيرَ للعبد في محبَّة الله إيَّاه.

4 ـ أنَّ مِمَّا يجلب محبَّة الله الزهدَ في الدنيا.

5 ـ أنَّ زهدَ المرء فيما في أيدي الناس سببٌ في محبَّتهم إيَّاه، فيحصِّل خيرَهم ويسلم من شرِّهم.

* * *

الحديث الثاني والثلاثون

عن أبي سعيد سَعد بن مالك بن سنان الخدري ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضِرار» حديث حسن، رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مسنداً، ورواه مالك في الموطأ مرسلاً عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ، فأسقط أبا سعيد، وله طرق يقوِّي بعضُها بعضاً.

1 ـ هذا الحديث مشتملٌ على قاعدة من قواعد الشريعة، وهي رفع الضرر والضرار، وهو خبرٌ بمعنى النهي عن الضرر والضرار، والضَّررُ قد يحصل من الإنسان بقصد أو بغير قصد، والضرار يكون مع

القصد، قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (2/212): «واختلفوا هل بين اللَّفظتين ـ أعني الضررَ والضرار ـ فرق أم لا؟ فمنهم مَن قال: هما بمعنى واحد على وجه التأكيد، والمشهور أنَّ بينهما فرقاً، ثم قيل: إنَّ الضرر هو الاسم، والضرارَ الفعل، فالمعنى أنَّ الضرَرَ نفسه منتف في الشرع، وإدخال الضرر بغير حقٍّ كذلك، وقيل: الضررُ أن يُدخل على غيره ضرراً بما ينتفع هو به، والضرار أن يُدخل على غيره ضرراً بما لا منفعة له به، كمَن منع ما لا يضرُّه، ويتضرر به الممنوع، ورجَّح هذا القولَ طائفةٌ منهم ابن عبد البر وابن الصلاح، وقيل: الضررُ أن يضرَّ بمَن لا يضره، والضرار أن يضرَّ بمن قد أضرَّ به على وجه غير جائز، وبكلِّ حال فالنبي ﷺ إنَّما نفي الضرَرَ والضِرَارَ بغير حقٍّ، فأمَّا إدخالُ الضرر على أحد بحقٍّ، إمَّا لكونه تعدَّى حدودَ الله، فيُعاقَب بقدر جريمته، أو كونه ظَلَم نفسَه وغيرَه، فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل، فهذا غيرُ مراد قطعاً، وإنَّما المراد إلحاق الضرر بغير حقٍّ، وهذا على نوعين:

أحدهما: أن لا يكون في ذلك غَرضٌ سوى الضرر بذلك الغير، فهذا لا ريب في قُبحه وتحريمه، وقد ورد في القرآن النهيُ عن المضارَّة في مواضع، منها في الوصية، قال الله تعالى: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ

[illegible])).

إلى أن قال (2/217): ((والنوع الثاني: أن يكون له غرض آخر صحيح، مثل أن يتصرَّف في ملكه بما فيه مصلحة له، فيتعدَّى ذلك إلى ضرر غيره، أو يمنع غيرَه من الانتفاع بملكه توفيراً له، فيتضرَّر الممنوع بذلك)).

2 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان كمال الشريعة وحسنها في رفع الضرر والإضرار.

2 ـ أنَّ على المسلم ألاَّ يضرَّ غيره ولا يضاره.

* * *

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: ((لو يُعطَى الناسُ بدعواهم، لادَّعى رجالٌ أموالَ قوم ودماءهم، لكن البيِّنة على المدَّعي، واليمين على مَن أنكر)) حديث حسن، رواه البيهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين.

1 ـ حديث ابن عباس هذا أخرجه البخاري (4552)، ومسلم (1711)، وأكثره في الصحيحين،

والذي ليس فيهما: «البيِّنة على المدَّعي»، لكن ثبتت هذه الجملة فيهما من حديث الأشعث بن قيس عند البخاري (4550)، ومسلم (138) في قصة له مع ابن عمٍّ له، قال له النَّبيُّ ﷺ: «بيِّنتك أو يَمينه».

2 ـ قال ابن دقيق العيد في شرح الأربعين: «وهذا الحديث أصل من أصول الأحكام، وأعظم مرجع عند التنازع والخصام، ويقتضي أن لا يُحكم لأحد بدعواه»، وقد بيَّن النَّبيُّ ﷺ فيه أنَّه لو أجيب كلُّ مدَّع على غيره شيئاً لأدَّى ذلك إلى ادِّعاء أموال الناس ودمائهم، لكن النَّبيَّ ﷺ أوضح ما يكون فيه الفصل بين الناس في ذلك، وهو طلب البيِّنة من المدَّعي، وهي كلُّ ما يبين الحقَّ ويدلُّ عليه، من شهود أو قرائن أو غيرها، فإذا أتى بالبيِّنة قُضي بها على المدَّعَى عليه، وإن لم توجد البيِّنة طُلب من المدَّعَى عليه اليمين، فإن حلف برئت ساحتُه، وإن نكل عن اليمين قُضي عليه بالنُّكول، وأُلزم بما ادَّعاه عليه خصمُه، وقال النووي في شرح الأربعين: «إنَّما كانت البيِّنة على المدَّعي؛ لأنَّه يدَّعي خلاف الظاهر، والأصل براءة الذِّمَّة»، ثم ذكر أنَّه يُستثنى مسائل كثيرة يُقبل فيها قول المدَّعي بلا بيِّنة، منها دعوى الأب حاجته إلى الإعفاف، ودعوى السفيه التَّوَقان إلى النكاح مع القرينة، ودعوى خروج المرأة من العدَّة بالأقراء ووضع الحمل، ودعوى

الطفل البلوغ بالاحتلام، ودعوى المودع تلف الوديعة أو ضياعها بسرقة ونحوها، والمدَّعي هو الطالب الذي لو سكت تُرك، والمدَّعَى عليه هو المطلوب الذي لو سكت لم يُترك، قال ابن المنذر كما في جامع العلوم والحكم (2/230): ((أجمع أهل العلم على أنَّ البيِّنة على المدَّعي واليمين على المدَّعَى عليه، قال: ومعنى قوله: (البيِّنة على المدَّعي) يعني: يستحقُّ بها ما ادَّعى؛ لأنَّها واجبة عليه يؤخذ بها، ومعنى قوله: (اليمين على المدَّعَى عليه)، أي: يبرأ بها؛ لأنَّها واجبة عليه، يؤخذ بها على كلِّ حال)).

3 ـ وكما أنَّ المدَّعي عليه البيِّنة فيما يدَّعيه من الأمور الدنيوية، فإنَّ على المدَّعي البيِّنة في الأمور الأخرويَّة، فمَن ادَّعى محبَّةَ الله ورسوله ﷺ يكون صادقاً في دعواه إذا اتَّبع الرسول ﷺ، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: ((هذه الآية الكريمة حاكمةٌ على كلِّ مَن ادَّعى محبَّة الله وليس هو على الطريقة المحمَّدية، فإنَّه كاذب في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع المحمَّدي والدِّين النبوي في جميع أقواله وأفعاله، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنَّه

قال: (مَن عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)، ولهـذا قــال: [illegible]، أي: يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبَّتكم إيَّاه، وهو محبَّته إيَّاكم، وهو أعظم مـن الأول، كما قال بعض العلماء الحكماء: ليس الشأن أن تُحِب، إنَّما الشأن أن تُحَـبَّ، وقـال الحسـن البصـري وغيـرُه من السلف: زعم قومٌ أنَّهم يُحبُّون الله، فابتلاهم اللــه بهذه الآية)).

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ــ اشـتمال الشـريعة علـى حفـظ أمـوال النـاس ودمائهم.

2 ـ بيان الرسول ﷺ الطرق التي يُفصَل فيهـا بيـن المتخاصمين.

3 ـ إذا لم يُقرَّ المـدَّعى عليـه، فـإنَّ علـى المـدَّعي إقامة البيِّنة على دعواه.

4 ـ إذا لم تُقم البيِّنـة حُلِّـف المـدَّعى عليـه وبرئـت ساحتُه، وإن لم يحلف قُضي عليه بالنُّكول.

* * *

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبـي سـعيد الخـدري ﷺ قـال: سـمعتُ رســـــول اللـــــه ﷺ يقـــــول:

((مَن رأى منكم منكراً فليُغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان)) رواه مسلم.

1 ـ هذا الحديث مشتملٌ على درجات إنكار المنكر، وأنَّ مَن قدر على التغيير باليد تعيَّن عليه ذلك، وهذا يكون من السلطان ونوابه في الولايات العامة، ويكون أيضاً من صاحب البيت في أهل بيته في الولايات الخاصة، ورؤية المنكر يحتمل أن يكون المراد منها الرؤية البصرية، أو ما يشملها ويشمل الرؤية العلمية، فإذا لم يكن من أهل التغيير باليد، انتقل إلى التغيير باللسان، حيث يكون قادراً عليه، وإلاَّ فقد بقي عليه التغيير بالقلب، وهو أضعفُ الإيمان، وتغيير المنكر بالقلب يكون بكراهة المنكر وحصول الأثر على القلب بسبب ذلك، ولا تنافي بين ما جاء في هذا الحديث من الأمر بتغيير المنكر، وقول الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، فإنَّ المعنى: إذا قمتم بما هو مطلوب منكم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد أدَّيتم ما عليكم، ولايضرُّكم بعد ذلك ضلال مَن ضلَّ إذا اهتديتم، ولشيخنا الشيخ محمد

الأمين الشنقيطي ـ رحمه الله ـ عند الكلام على هـذه الآيـة فـي كتـابه أضـواء البيـان تحقيقـات جيِّـدة فـي مسـائل الأمـر بـالمعروف والنهـي عـن المنكـر، مـن المناسب الرجوع إليها للاستفادة منها.

2 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ وجوب الأمـر بـالمعروف والنهـي عـن المنكـر، وأنَّ به صلاح العباد والبلاد.

2 ـ أن تغيير المنكر يكون على درجـات، مـن قـدر على شيء منها تعيَّن عليه ذلك.

3 ـ التفاوت في الإيمان، وأنَّ منه القويّ والضعيف والأضعف.

الحديث الخامس والثلاثون

عن أبي هريرة ﵁ قال: قـال رسـول اللـه ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضـوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضُـكم علـى بيـع بعـض، وكونـوا عبـاد اللـه إخوانـاً، المسـلمُ أخـو المسلم، لا يظلمـه ولا يخـذله، ولا يكـذبه، ولا يحقره، التقوى ههنا، ويشير إلى صدره ثلاث مرَّات، بحسب امرئ من الشرِّ أن يَحقـرَ أخـاه المسلم، كـلُّ المسـلم علـى المسـلم حـرام:

دمه وماله وعرضه ›› رواه مسلم.

1 ـ قوله: ‹‹ لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضُكم على بيع بعض ››، الحسدُ يكون في الأمور الدنيوية والأخروية، ويدخل تحته كراهة الحاسد النعمة التي أنعم الله بها على غيره، ويدخل فيه تَمنِّي زوال هذه النعمة عنه، وسواء تَمنَّى انتقالها إليه أو عدم انتقالها، وأمَّا إذا تَمنَّى مثلَ ما أنعم الله به على غيره دون كراهية حصولها لغيره، ودون تَمنِّي زوالها عنه، فهذا هو الغبطة، وليس بمذموم، والنَّجْشُ: أن يزيد في ثمن السِّلعة عند المناداة عليها، وهو لا يريد شراءها، بل يريد نفع البائع بزيادة الثمن له، أو الإضرار بالمشتري بزيادة الثمن عليه، والتباغض هو تعاطي أسباب البغضاء والإتيان بما يجلبها، والتدابر المقاطعة والتهاجر؛ فلا يحبُّ أن يلقى أخاه، بل يولِّي كلُّ واحد منهم دُبرَه بسبب ما يكون بينهما من تباغض، والبيع على بيع غيره أن يتبايع اثنان سلعة وهما في مدَّة الخيار، فيأتي آخر إلى المشتري فيقول له: اترك هذه السلعة وأنا أبيعك سلعة مثلها أو أحسن منها بثمن أرخص مِمَّا اشتريت به، وهذا العمل يسبِّب التباغض.

2 ـ قوله: ‹‹ وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو

المسلم، لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره، التقوى ههنا ويشير إلى صدره ثلاث مرَّات، بحسب امرئ من الشرِّ أن يحقرَ أخاه المسلم))، بعد نهيه ﷺ عن أمور محرَّمة، فيها التباغض بين المسلمين وتعاطي أسبابه، أرشد ﷺ إلى ما هو مطلوب من المسلمين أن يكونوا عليه، وهو أن يكونوا إخوةً متحابِّين متآلفين، يرفق بعضهم ببعض، ويُحسن بعضُهم إلى بعض، بإيصال النفع إليه ودفع الضرر عنه، وأكَّد ذلك بقوله: ((المسلم أخو المسلم))، أي: أنَّ مقتضى الأخوة أن يحبَّ لغيره ما يحبُّ لنفسه، ويكره له ما يكره لها، فلا يظلم غيره بأن يعتدي عليه، أو يلحق أيَّ ضرر به، ولا يخذله عند حاجته إلى نصرته وهو قادر على أن ينصره، ولا يحدِّثه بحديث هو كاذب فيه، ولا يحقره بأن يستهين به ويستصغره، ثم بيَّن ﷺ قبح احتقار المسلم أخاه بقوله: ((بحسب امرئ من الشرِّ أن يحقرَ أخاه المسلم))، أي: يكفيه من الشرِّ احتقار أخيه لو لم يكن عنده شرٌّ غيره، ووسَّط ﷺ بين النهي عن الاحتقار وبيان عظمَ شرِّه قوله ﷺ: ((التقوى ههنا)) مشيراً إلى صدره ثلاث مرَّات، أي إلى القلب؛ لبيان أنَّ العبرة بما يقوم في القلوب من الإيمان والتقوى، وأنَّه قد يكون قلبُ مَن احتُقر معموراً بالتقوى، ويكون قلبُ مَن احتقره وتكبَّر عليه

بخلاف ذلك، وأمَّا ما يقوله بعضُ مَن يقع في المعاصي الظاهرة إذا نبِّه على شيء منها أشار إلى صدره، وقال: ((التقوى ههنا))، فيُقال له: إنَّ التقوى إذا صارت في القلب ظهر أثرُها على الجوارح بالاستقامة وترك المعصية، وقد قال ﷺ: ((ألا إنَّ في الجسد مُضغة إذا صلحت صلح الجسد كلُّه وإذا فسدت فسد الجسد كلُّه، ألا وهي القلب))، وقال ﷺ: ((إنَّ الله لا ينظر إلى صوَركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)) رواه مسلم (2564)، وجاء عن بعض السلف أنَّه قال: ((ليس الإيمان بالتمنِّي ولا بالتحلِّي، ولكن ما وقر في القلوب وصدَّقته الأعمال)).

3 ـ قوله: ((كلُّ المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه))، يحرم الاعتداء على النفس بالقتل أو ما دونه، والاعتداء على المال بالسرقة والغصب وغير ذلك، والاعتداء على العِرض بالسبِّ والشتم والغيبة والنميمة وغير ذلك، وقد أكَّد النَّبيُّ ﷺ تحريم هذه الثلاثة في حجَّة الوداع، قارناً حرمتها بحرمة الزمان والمكان، حيث قال ﷺ: ((إنَّ دماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا)).

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ تحريم التحاسد والتناجش والبيع على بيع أخيه، وكذا الشراء على شرائه، وكذا كلُّ ما يجلب العداوة والبغضاء بين المسلمين.

2 ـ النهي عن تعاطي أسباب البغضاء، وكذا كلُّ ما يترتَّب على ذلك من تقاطع وتهاجر بين المسلمين.

3 ـ حثُّ المسلمين جميعاً على أن يكونوا إخوةً متحابِّين متآلفين.

4 ـ أنَّ الأخوَّةَ بين المسلمين تقتضي إيصالَ الخير إليهم ودفع الضرر عنهم.

5 ـ أنَّه يحرم على المسلم لأخيه ظلمه وخذلانه واحتقاره والكذب عليه.

6 ـ بيان خطورة احتقار المسلم لأخيه، وأنَّ ذلك كافٍ للمحتقِر من الشرِّ، وإن لم يكن عنده شرٌّ سواه.

7 ـ أنَّ الميزانَ في التفاضل بين الناس التقوى، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible].

8 ـ أنَّ التقوى محلُّها القلب، كما في هذا الحديث، وكما في قوله تعالى: [illegible].

9 ــ أنَّ التقوى في القلوب تظهر آثارُها على الجوارح، وبصلاح القلوب يصلح بقيَّة الجسد.

10 ـ تحريم الاعتداء على المسلمين في دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

* * *

الحديث السادس والثلاثون

عن أبي هريرة ﵁، عن النَّبيِّ ﷺ قال: « مَن نَفَّس عن مؤمن كُربةً مِن كُرَب الدنيا نَفَّس اللهُ عنه كُربةً من كُرَبِ يوم القيامة، ومَن يَسَّر على مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عليه في الدنيا والآخرة، ومَن سَتَرَ مسلماً ستره اللهُ في الدنيا والآخرة، واللهُ في عَون العبد ما كان العبدُ في عون أخيه، ومَن سَلَكَ طريقاً يَلتمس فيه علماً سَهَّلَ اللهُ له به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله يتلون كتابَ الله ويتدارسونه بينهم إلاَّ نزلت عليهم السكينةُ، وغَشيتهم الرحمةُ، وحفَّتهم الملائكةُ، وذكَرَهم الله فيمَن عنده، ومَن بَطَّأَ به عملُه لَم يُسرع به نسبُه » رواه مسلم بهذا اللفظ.

1 ـ قوله: «مَن نَفَّس عن مؤمن كُربةً مِن كُرَب الدنيا نَفَّس اللهُ عنه كُربةً من كُرَبِ يوم القيامة»، الكُربةُ هي الشدَّة والضيق، وتنفيسها إزالتُها، والجزاء على تنفيس كربة في الدنيا أن ينفَّس عنه كُربة من كُرب يوم القيامة، والجزاءُ من جنس العمل، ولا شكَّ أنَّ الجزاءَ فيه أعظم؛ لشدَّة كُرَب يوم القيامة وعظم الفائدة للمكروب في تنفيسها.

2 ـ قوله: «ومَن يَسَّر على مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عليه في الدنيا والآخرة»، وهذا أيضاً الجزاءُ فيه من جنس العمل، والعمل هو التيسير على المُعسر، وذلك بإعانته على إزالة عُسرته، فإن كان مَديناً ساعده بإعطائه ما يقضي به دينه، وإن كان الدَّين له أنظره إن لم يُبْرئه منه، والإبراء خيرٌ من الإنظار؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقد بيَّن ﷺ أنَّ الجزاءَ على التيسير تيسيرٌ يحصل في الدنيا والآخرة.

3 ـ قوله: «ومَن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة»، وهذا أيضاً العمل فيه ستر في الدنيا، والجزاء عليه سترٌ في الدنيا والآخرة، والسترُ هو إخفاء العيب وعدم إظهاره، فمَن كان معروفاً

بالاستقامة وحصل منه الوقوع في المعصية نوصِحَ وسُتر عليه، ومَن كان معروفاً بالفساد والإجرام، فإنَّ السترَ عليه قد يهوِّن عليه إجرامه، فيستمر عليه ويتمادى فيه، فالمصلحةُ في مثل هذا عدم الستر عليه؛ ليحصل له العقوبة التي تزجره عن العَوْد إلى إجرامه وعدوانه.

4 ـ قوله: «والله في عون العبد ما كان العبدُ في عون أخيه»، هذا فيه الحثُّ على إعانة المسلم أخاه المسلم، وأنَّه كلَّما حصل منه العون لإخوانه فإنَّه يحصِّل بذلك عون الله وتسديده، وهي كلمة جامعة من جوامع كلم الرسول ﷺ.

5 ـ قوله: «ومَن سلك طريقاً يلتمسُ فيه علماً سهَّل الله له به طريقاً إلى الجنَّة»، فيه الحثُّ على طلب العلم الشرعيِّ وسلوك الطرق الموصلة إلى تحصيله، سواء كان ذلك بالسفر لطلبه؛ أو بالأخذ بأسباب تحصيله، من اقتناء الكتب المفيدة وقراءتها والاستفادة منها، وملازمة العلماء والأخذ عنهم وغير ذلك، والجزاء على ذلك من الله تسهيل الطريق التي يصل بها طالب العلم إلى الجنَّة، وذلك يكون بإعانته على تحصيل ما قصد، فيكون بذلك محصِّلاً للعلم، ويكون أيضاً بإعانته على العمل بما علمه من أحكام

الشريعة، وذلك يفضي به إلى دخول الجنَّة.

6 ـ قوله: « وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلاَّ نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرَّحمة، وحفَّتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمَن عنده »، بيوتُ الله هي المساجد، وإضافتها إلى الله إضافة تشريف، والمساجد هي أحبُّ البلاد إلى الله؛ لقوله ﷺ: « أحبُّ البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها » رواه مسلم (671)، وفيه الحثُّ على الاجتماع في المساجد لتلاوة القرآن وتدارسه، ويكون ذلك بقراءة أحد المجتمعين والباقون يسمعون، وبقراءتهم بالتناوب ليقوِّم بعضُهم بعضاً في القراءة، ويستفيد كلُّ واحد منهم من غيره ما يحصِّل به إجادة القراءة وتدارك الخطأ إن وُجد، وإذا كان فيهم عالم بتفسيره علَّمهم، وإن كانوا من أهل العلم فيه تدارسوا معانيه، ورجعوا في ذلك إلى كتب التفسير في الرواية والدراية المبنية على ما كان عليه سلف هذه الأمَّة، والجزاء على الاجتماع في المساجد لتلاوة القرآن وتدارسه أربعة أمور، هي: نزول السكينة عليهم والطمأنينة، وأنَّ الرحمةَ تغشاهم، أي تشملهم وتغطِّيهم، وأنَّ الملائكة تحفُّهم أي: تحيط بهم، وأنَّ الله تعالى يذكرهم عند الملائكة.

7 ـ قوله: ((ومَن بطَّأ به عمله لم يسرع بـه نسـبه))، المعنى: مَن أخَّره عملُه عن دخول الجنَّة لم يسرع بـه نسـبه إلـى دخـول الجنَّـة؛ لأنَّ المعتبَـر فـي ذلـك الإيمـان والتقـوى، كما قـال اللـه عـزَّ وجـلَّ: [illegible]، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (2/308): ((معناه أنَّ العملَ هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة، كما قـال تعـالى: [illegible]، فمَن أبطأ به عمله أن يبلغ به المنازل العالية عند اللـه تعـالى لـم يسرع به نسبه فيبلغه تلك الـدرجات؛ فـإنَّ اللـه رتَّـب الجزاءَ على الأعمال لا على الأنساب، كما قال تعالى: [illegible]))، إلى أن قال: ((وفي هذا المعنى يقول بعضهم:

لعمرك مـا الإنسـان إلاَّ بــدينـــه فلا تـترك التقـوى اتِّكالاً على النسب

لقد رفع الإسلامُ سلمانَ فارسٍ وقد وضـع الشـرك النسيبَ أبا لهب)).

8 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ الترغيب فـي تنفيـس الكـرب فـي الـدنيا، وأنَّ الله تعالى ينفِّس بها كرب يوم القيامة.

2 ـ أنَّ الجزاء من جنس العمل، فالعمل تنفيس كربة، والجزاء تنفيس كربة.

3 ـ الترغيب في التيسير على المعسرين، وأنَّ الجزاء عليه تيسير في الدنيا والآخرة.

4 ـ الترغيب في ستر العيوب حين تكون المصلحة في سترها، وأنَّ الجزاء عليها ستر في الدنيا والآخرة.

5 ـ الحثُّ على إعانة المسلم أخاه المسلم، وأنَّه كلَّما حصل منه العون لإخوانه فإنَّه يحصِّل بذلك عون الله وتسديده.

6 ـ بيان فضل طلب العلم الشرعي.

7 ـ فضل الاجتماع في المساجد لتلاوة القرآن وتدارسه.

8 ـ أنَّ الإيمانَ والعمل الصالح سبب دخول الجنَّة وبلوغ الدرجات العالية عند الله عزَّ وجلَّ.

9 ـ أنَّ شرف النَّسب بدون عمل صالح لا يفيد صاحبَه عند الله.

* * *

الحديث السابع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربِّه تبارك

وتعالى قال: ((إنَّ الله كتب الحسنات والسيِّئات، ثم بيَّن ذلك، فمَن هَمَّ بحسنة فلَم يعملها كتبها الله عنده حسنةً كاملة، وإن همَّ بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، وإن همَّ بسيِّئة فلَم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن همَّ بها فعملها كتبها الله سيِّئة واحدة)) رواه البخاري ومسلم في صحيحهما بهذه الحروف.

1 ـ قوله: ((إنَّ الله كتب الحسنات والسيِّئات، ثم بيَّن ذلك ...)) إلخ، يُحتمل أن يكون المراد بالكتابة تقدير الله عزَّ وجلَّ للأعمال والجزاء عليها على هذا التفصيل، ويُحتمل أن يُراد به كتابة الملائكة للحسنات والسيِّئات بأمر الله عزَّ وجلَّ، كما قال: [illegible]، ويدلُّ لهذا ما جاء في حديث أبي هريرة في كتاب التوحيد من صحيح البخاري: ((إذا أراد عبدي أن يعمل سيِّئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة))، ولا تنافي بين الكتابَتين؛ فإنَّ كلاًّ منهما حاصل.

2 ـ قوله: ((فمَن هَمَّ بحسنة فلَم يعملها كتبها الله عنده حسنةً كاملة، وإن همَّ بها فعملها كتبها الله عنده

عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة))، أكَّد كتابة الحسنة إذا همَّ بها ولم يعملها بأنَّها كاملة؛ لئلاَّ يُتوهَّم نقصانها؛ لأنَّها في الهمِّ لا في العمل، وبيَّن أنَّ المضاعفة في الفعل إلى عشرة أضعاف، وإلى ما هو أكثر من ذلك، وذلك من فضل الله عزَّ وجلَّ وإحسانه إلى عباده، وفيه مضاعفة الجزاء على العمل، دون الجزاء على الهمِّ، وهو واضح، وأمَّا حديث: ((نيَّةُ المؤمن خيرٌ من عمله)) فهو ضعيف، ذكر ذلك الحافظ في الفتح (4/219)، وانظر السلسلة الضعيفة للألباني (2789).

3 ـ قوله: ((وإن همَّ بسيِّئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، وإن همَّ بها فعملها كتبها الله سيِّئة واحدة))، وُصفت الحسنةُ على ترك المعصية المهموم بها بأنَّها كاملة؛ لئلاَّ يُتوهَّم نقصانها، ووُصفت السيِّئة المعمولة بواحدة؛ لئلاَّ يُتوهَّم زيادتها، وهذا من فضل الله وعدله، والثواب على ترك السيِّئة التي همَّ بها يحصل إذا كان تركها من أجل الله، أمَّا إذا كان حريصاً على فعل السيِّئة وقلبه متعلِّق بها، وهو مُصمِّم على فعلها لو قدر على ذلك، فهو مؤاخَذٌ على ذلك، قال ابن كثير في تفسيره عند تفسير قوله تعالى من سورة الأنعام: [illegible]

[illegible]

[illegible]:

((واعلم أنَّ تاركَ السيِّئة الذي لا يعملها على ثلاثة أقسام: تارة يتركها لله، فهذا تُكتب له حسنة على كفِّه عنها لله تعالى، وهذا عمل ونيَّة، ولهذا جاء أنَّه يُكتب له حسنة، كما جاء في بعض ألفاظ الصحيح: (فإنَّه تركها من جرائي)، أي: من أجلي، وتارة يتركها نسياناً وذهولاً عنها، فهذا لا له ولا عليه؛ لأنَّه لم يَنْوِ خيراً ولا فَعَلَ شرًّا، وتارة يتركها عَجزاً وكسلاً عنها بعد السعي في أسبابها والتلبُّس بما يقرب منها، فهذا بمنزلة فاعلها، كما جاء في الحديث الصحيح عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، قالوا: يا رسول الله! هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: إنَّه كان حريصاً على قتل صاحبه)).

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ إثبات كتابة الحسنات والسيِّئات.

2 ـ أنَّ من فضل الله عزَّ وجلَّ مضاعفة ثواب الحسنات.

3 ـ من عدل الله عزَّ وجلَّ ألاَّ يُزاد في السيِّئات.

4 ـ أنَّ الله يُثيب على الهمِّ بالحسنة إذا لم يعملها

بكتابتها حسنة كاملة.

5 ـ أنَّ مَن همَّ بسيِّئة وتركها من أجل الله يكتب له بتركها حسنة كاملة.

6 ـ الترغيب في فعل الحسنات والترهيب من فعل السيِّئات.

* * *

الحديث الثامن والثلاثون

عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنَّ الله تعالى قال: مَن عادى لي وليًّا فقد آذنتُه بالحرب، وما تقرَّب إليَّ عبدي بشيء أحب إليَّ مِمَّا افترضته، ولا يزال عبدي يتقرَّب إليَّ بالنوافل حتى أحبَّه، فإذا أحبَبْتُه كنتُ سمعَه الذي يَسمع به، وبصرَه الذي يُبصر به، ويدَه التي يَبطشُ بها، ورِجلَه التي يَمشي بها، ولئن سألني لأعطينَّه، ولئن استعاذني لأعيذنَّه)) رواه البخاري.

1 ـ قوله: ((من عادى لي وليًّا فقد آذنتُه بالحرب))، هذا الحديث من الأحاديث القدسية التي يرويها الرسول ﷺ عن ربِّه، وقد أفرد الشوكاني شرحه في

كتاب سمَّاه ((قطر الوَلْي بشرح حديث الولي))، وأولياء الله عزَّ وجلَّ هم المؤمنون المتَّقون، كما قال تعالى: [illegible]، ومعنى ((آذنتُه بالحرب)) أعلمته أنَّني محاربٌ له، وهو يدلُّ على خطورة معاداة أولياء الله، وأنَّه من الكبائر.

2 ـ قوله: ((وما تقرَّب إليَّ عبدي بشيء أحبَّ إليَّ مِمَّا افترضت عليه)) في هذه الجملة وما بعدها بيان أنَّ ولاية الله إنَّما تحصل بالتقرُّب إليه بأداء الفرائض، والإتيان مع ذلك بالنوافل، وهو يدلُّ على أنَّ التقرُّبَ بأداء الفرائض أحبُّ إلى الله من النوافل؛ لأنَّ في ذلك فعل ما أوجب الله وترك ما حرَّم الله، والآتي بالواجبات التارك للمحرَّمات هو المقتصد، ومَن أتى بها وأتى بالنوافل معها فهو السابق بالخيرات.

3 ـ قوله: ((ولا يزال عبدي يتقرَّب إليَّ بالنوافل حتى أحبَّه)) إلخ، النوافل هي الإتيان بالأعمال الصالحة زيادة على الفرائض، وفعلها مع الاستمرار عليها يجلب محبَّة الله عزَّ وجلَّ، وإذا حصلت له المحبَّة ظفر بتسديد الله في تصرفاته، فلا يسمع إلاَّ

ما هو حق، ولا يرى إلاَّ ما هو حق، ولا ينـال إلاَّ مـا هـو حق، ولا يَمشي إلاَّ إلى ما هو حق، وأكرمه الله بإجابة دعوته إذا دعاه، وإعاذته مِمَّا استعاذه منه.

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان فضل أولياء الله، وشدَّة خطر معاداتهم.

2 ـ أنَّ ولايةَ الله عزَّ وجـلَّ تحصـل بـأداء الفرائـض وفعل النوافل.

3 ـ أنَّ أحبَّ ما يُتقرَّب إلى اللـه عـزَّ وجـلَّ بـه أداء الفرائض.

4 ـ إثبات صفة المحبَّة لله عزَّ وجلَّ.

5 ـ تفاوت الأعمال في محبَّة الله إيَّاها.

6 ـ أنَّ فعل النوافل بعد أداء الفرائض يجلب محبَّـة الله عزَّ وجلَّ.

7 ـ أنَّ من ظفر بمحبَّة الله عـزَّ وجـلَّ سـدَّده فـي سمعه وبصره وبطشه ومشيه.

8 ـ أنَّ محبَّة الله عزَّ وجـلَّ تجلـب للعبـد إجابـة دعـائه وإعاذته مِمَّا يخاف.

9 ــ أنَّ ثـوابَ اللـه عـزَّ وجـلَّ للعبـد يكـون بإجابـة مطلوبه والسلامة من مرهوبه.

* * *

الحديث التاسع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ رسول الله ﷺ قال: ‹‹ إنَّ الله تجاوز لي عن أمَّتي الخطأ والنسيان وما استُكرهوا عليه ›› حديث حسن، رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.

1 ـ أمَّةُ نبيِّنا محمد ﷺ أمَّتان: أمَّة دعوة وأمَّة إجابة، فأمَّة الدعوة هم كلُّ إنسيٍّ وجنيٍّ من حين بعثته إلى قيام الساعة، وأمَّة الإجابة هم الذين وفَّقهم الله للدخول في دينه الحنيف وصاروا من المسلمين، والمراد من الأمَّة في هذا الحديث أمَّة الإجابة، ومن أمثلة أمَّة الدعوة قوله ﷺ: ‹‹ والذي نفس محمد بيده! لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يَموت ولم يؤمن بالذي أُرسلتُ به إلاَّ كان من أصحاب النار ›› رواه مسلم (153).

والخطأ: فعل الشيء من غير قصد، والنسيان: أن يكون ذاكراً لشيء فينساه عند الفعل، والإكراه: الإلجاء على قول أو فعل، والإثم مرفوع في هذه الثلاثة؛ وقد جاءت الأدلة من كتاب الله عزَّ وجلَّ على

رفع ذلك، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿[illegible]﴾، قال الله: «قد فعلت» أخرجه مسلم (126)، وقال: ﴿[illegible]﴾، وقال: ﴿[illegible]﴾، وأمَّا ما أتلفه لغيره فهو مضمون، كالقتل خطأ تجب فيه الدية مع الكفارة، وإذا أُكره على الزنا أو قَتْل معصوم فلا يجوز له ذلك؛ فلا يستبقي حياته بقتل غيره.

2 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان سعة رحمة الله وفضله وإحسانه إلى عباده؛ حيث رفع عنهم الإثم في هذه الثلاثة.

2 ـ رفع المؤاخذة على الخطأ، فإن كان الخطأ في ترك واجب فَعَلَه، وإن كان في إتلاف حقٍّ لغيره ضمنه.

* * *

الحديث الأربعون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي، فقال: كن في الدنيا

كأنَّك غريب أو عابر سبيل، وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول: إذا أمسيتَ فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحتَ فلا تنتظر المساء، وخذ من صحَّتك لمرضك، ومن حياتك لموتك ›› رواه البخاري.

1 ـ في أخذ رسول الله ﷺ بمنكب عبد الله بن عمر تنبيه وحثٌّ له على وعي ما يُلقى عليه في هذه الحال، وإخبار عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بذلك يدلُّ على ضبطه وإتقانه ما سمعه من رسول الله ﷺ؛ لأنَّ فيه تذكُّر الحالة التي حصلت عند سماعه هذا الحديث من رسول الله ﷺ.

2 ـ قوله: ‹‹ كن في الدنيا كأنَّك غريب أو عابر سبيل ››، الغريب هو المقيم في غير بلده لقضاء حاجة، يستعدُّ لمغادرة ذلك البلد متى تَمكَّن من ذلك، وعابر السبيل هو المسافر الذي يَمرُّ بالبلاد مروراً دون إقامة بها حتى ينتهي من سفره، ودار الغربة وعبور السبيل في هذا الحديث هي الدنيا، والسير فيها للآخرة، وذلك إنَّما يكون بتذكُّر الموت وقصر الأمل والاستعداد فيها للآخرة بالأعمال الصالحة، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾، وقد ذكر البخاري في صحيحه (

11/235 ـ مع الفتح) عن علي بن أبي طالب ﵁ أنَّــه قال: « ارتحلت الدنيا مدبرة، وارتحلت الآخرة مقبلــة، ولكلِّ واحدة منهما بَنون، فكونوا من أبنــاء الآخــرة ولا تكونوا من أبناء الــدنيا؛ فــإنَّ اليــوم عمــل ولا حســاب، وغداً حساب ولا عمــل »، وقــد أوضــح النَّــبيُّ ﷺ مثــل هذه الحيــاة الــدنيا وانتهائهــا، وأنَّهــا ليســت بــدار قــرار بقوله ﷺ: « ما لي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلاَّ كراكــب استظلَّ تحت شجرة ثم راح وتركها » رواه الترمذي (2377) وغيره، وقال: « حديث حسن صحيح ».

3 ـ قوله: « وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول: إذا أمسيتَ فلا تنتظر الصباح، وإذا أصــبحت فلا تنتظر المساء »، فيه مبادرة أصــحاب رســول اللــه ﷺ إلى تنفيذ وصايا الرسول ﷺ، وفيه فضل عبد الله بــن عمر ﵄؛ فإنَّه مع تنفيذه ما وصَّاه به رســول اللــه ﷺ يرشد غيرَه إلى تنفيذ ذلك، والمعنى أنَّ المسلمَ يكون مترقِّباً المــوت، فهــو يســتعدُّ لــه بالعمــل الصــالح دون كسل أو تأخير، ويعمــل الصــالحات فــي نهــاره كــأنَّه لا يُدرك المساء، وفي ليله كــأنَّه لا يــدرك الصــباح، وفــي ترجمــة منصــور بــن زاذان فــي تهــذيب الكمــال: قــال هُشيم بــن بَشــير الواســطي: « لــو قيــل لمنصــور بــن زاذان: إنَّ ملَك الموت على الباب ما كان عنده زيــادة في العمل ».

4 ـ قوله: ((وخذ من صحَّتك لمرضك، ومن حياتك لموتك))، المعنى أنَّ المسلمَ يُبادر إلى الأعمال الصالحة، حيث يكون متمكِّنا منها، وذلك في حال صحَّته قبل أن يأتيه ما يعوقه من ذلك كالمرض والكبر، وأن يعمُر حياتَه بالأعمال الصالحة قبل أن يفجأه الموت، فينتقل من دار العمل إلى دار الجزاء.

5 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ الحثُّ على استشعار الغربة في هذه الحياة؛ ليستعدَّ فيها بالأعمال الصالحة.

2 ـ فعل المعلِّم ما يلفت نظر المتعلِّم إلى وعي ما يلقى عليه؛ لقول عبد الله بن عمر: ((أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي)).

3 ـ مبادرة الصحابة إلى تنفيذ وصايا رسول الله ﷺ.

4 ـ فضل عبد الله بن عمر بأخذه بوصية النَّبيِّ ﷺ وحث غيره عليها.

5 ـ الحثُّ على المبادرة إلى الأعمال الصالحة دون كسل أو تأخير.

* * *

الحديث الواحد والأربعون

عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يُؤمن أحدُكم حتى يكون هواه تَبَعاً لِمَا جئتُ به » حديث صحيح، رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح.

1 ـ الحديث صحَّحه النووي وعزاه إلى كتاب الحجة، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (2/293): « يريد بصاحب كتاب الحجة الشيخ أبا الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي الفقيه الزاهد نزيل دمشق، وكتابه هذا هو كتاب الحجة على تاركي المحجة، يتضمَّن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة، وقد خرَّج هذا الحديث الحافظ أبو نعيم في كتاب الأربعين وشرط في أولها أن تكون من صحاح الأخبار وجياد الآثار مِمَّا أجمع الناقلون على عدالة ناقليه، وخرَّجته الأئمة في مسانيدهم »، ثم إنَّ الحافظ ابن رجب ضعَّفه، وبيَّن وجوه تضعيفه، وأمَّا الحافظ ابن حجر فقد أشار في الفتح (13/289) إلى ثبوته، وجعله من حديث أبي هريرة، فقال: « وأخرج البيهقي في المدخل وابن عبد البر في بيان العلم عن جماعة من التابعين، كالحسن وابن سيرين وشُريح والشعبي والنخعي بأسانيد جياد ذمّ القول

بالرأي المجرَّد، ويجمع ذلك كلَّه حديثُ أبي هريــرة (لا يؤمن أحــدُكم حـتى يكـون هـواه تَبَعـاً لِمَـا جئـتُ بـه)، أخرجه الحسن بن سفيان وغيرُه، ورجاله ثقـات، وقـد صححه النووي في آخر الأربعين)).

2 ـ نفيُ الإيمان في الحديث نفيٌ للكمال الواجب، قال النـووي فـي شـرح الأربعيـن: ((أي: أنَّ الشـخصَ يجـب عليـه أن يعـرضَ عملَـه علـى الكتـاب والسـنة، ويخالف هواه ويتبع ما جـاء بـه ﷺ، وهـذا نظيـر قـوله تعالى: [illegible]، فليس لأحد مع الله عزَّ وجلَّ ورسوله ﷺ أمر ولا هوى)).

3 ـ قـال ابـن رجـب فـي جـامع العلـوم والحكـم (2/398 ـ 399):

((والمعـروف فـي اسـتعمال الهـوى عنـد الإطلاق أنَّـه الميل إلى خلاف الحق، كما في قوله عزَّ وجلَّ: [illegible]، وقال تعـالى: [illegible]، وقد يطلق الهوى بمعنى المحبَّة والميل مطلقاً، فيدخل فيه الميـلُ إلـى الحـقِّ وغيـره،

وربَّما استعمل بمعنى مَحبة الحقِّ خاصة والانقياد إليه، وسُئل صفوان بن عسال: هل سمعتَ من النَّبيِّ ﷺ يذكر الهوى؟ فقال: سأله أعرابيٌّ عن الرجل يُحب القومَ ولم يلحق بهم؟ فقال: (المرء مع من أحبَّ)، ولَمَّا نزل قولُه عزَّ وجلَّ: [illegible] قالت عائشة للنَّبيِّ ﷺ : (ما أرى ربَّك إلاَّ يُسارع في هواك) وقال عمر في قصة المشاورة في أسارى بدر: (فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولَم يهو ما قلتُ) وهذا الحديث مِمَّا جاء استعمال الهوى فيه بمعنى المحبة المحمودة)).

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ وجوب اتِّباع الرسول ﷺ فيما جاء به.

2 ـ تفاوت الناس في الإيمان.

* * *

الحديث الثاني والأربعون

عن أنس ﵁ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ((قال الله تعالى: يا ابن آدم! إنَّك ما دعوتَني ورجوتنِي غفرتُ لك على ما كان منك ولا أبالي، يا ابن آدم! لو بلغت ذنوبُك

عَنان السماء ثم استغفرتني غفرتُ لك، يا ابن آدم! إنَّك لو أتيتني بقُراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتُك بقُرابها مغفرة » **رواه الترمذي وقال: « حديث صحيح ».**

1 ـ هذا الحديث هو آخر الأحاديث التي أوردها النووي ـ رحمه الله ـ في كتابه الأربعين، وقد زادت على الأربعين حديثين، فيكون إطلاق الأربعين عليها من تغليب اللفظ وحذف الكسر الزائد في العدد، وهو من الأحاديث القدسية التي يرويها رسول الله ﷺ عن ربِّه تبارك وتعالى.

2 ـ الخطابُ في الحديث لبني آدم، وهو مشتملٌ على أنَّ من أسباب مغفرة الذنوب دعاء الله ورجاءه مغفرةَ الذنوب والاستغفار منها والإخلاص لله والسلامة من الشرك، ومعنى مغفرة الذنوب سترها عن الخلق والتجاوز عنها، فلا يُعاقب عليها.

3 ـ قوله: « يا ابن آدم! إنَّك ما دعوتَني ورجوتنِي غفرتُ لك على ما كان منك ولا أبالي »، دعاء العبد ربّه مغفرة ذنوبه، ورجاؤه ذلك منه دون يأس، مع التوبة من الذنوب يحصل به من الله المغفرة ولو عظُمت الذنوب وكثرت وتكرَّرت،

ولهذا قال: ((على ما كان منك ولا أبالي))، ونظير هذا قول الله عزَّ وجلَّ: [illegible].

4 ـ قوله: ((يا ابن آدم! لو بلغت ذنوبُك عَنان السماء ثم استغفرتني غفرتُ لك))، لو كثرت ذنوب العبد حتى بلغت عَنان السماء، أي: بلغت السماء أو ما دون ذلك كالسحاب أو ما يبلغه بصر الناظر إلى فوق، ثم حصل من العبد الاستغفار مع التوبة من جميع الذنوب، فإنَّ الله تعالى يغفر تلك الذنوب ويتجاوز عنها، والتوبة تكون بالإقلاع من الذنب، والندم على ما فات، والعزيمة في المستقبل على ألاَّ يعود إليه، ومع هذه الثلاثة، فإن كان الذنب في حقِّ الله عزَّ وجلَّ وفيه كفَّارة، أتى بالكفارة، وإن كان في حق للآدميِّين، أدَّى حقوقهم إليهم أو تحلَّلهم منها.

5 ـ قوله: ((يا ابن آدم! إنَّك لو أتيتني بقُراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتُك بقُرابها مغفرة))، الشركُ بالله عزَّ وجلَّ هو الذنب الذي لا يغفره الله، وكلُّ ذنب دون الشرك فهو تحت مشيئة الله، إن شاء عفا عن صاحبه ولم يعذبه، وإن

شاء عذَّبه وأدخله النار، ولكنه لا يُخلَّد فيها خلود الكفار، بل لا بدَّ أن يخرج منها ويدخل الجنَّة، كما قال الله عزَّ وجلَّ: [illegible]، في آيتين من سورة النساء، وفي هذا الحديث بيان أنَّ الذنوبَ ولو بلغت في الكثرة ما بلغت، فإنَّ الله يتجاوز عنها، بشرط كون العبد مخلصاً عبادته لله، سليماً من الإشراك به.

6 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ سعة فضل الله عزَّ وجلَّ ومغفرة ذنوب عباده.

2 ـ من أسباب مغفرة الذنوب دعاء الله ورجاؤه من غير يأس.

3 ـ فضل الاستغفار مع التوبة، وأنَّ الله يغفر للمستغفر ذنوبه ولو بلغت في الكثرة ما بلغت.

4 ـ أنَّ الشركَ بالله هو الذنب الذي لا يُغفر، وأنَّ ما سواه تحت مشيئة الله.

5 ـ فضل الإخلاص، وأنَّ الله يُكفِّر به الذنوب.

الحديث الثالث والأربعون

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال

رسول الله ﷺ: ((ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكَر)) خرَّجه البخاري ومسلم.

1 ـ هذا الحديث هو أوَّلُ الأحاديث الثمانية التي زادها الحافظ ابن رجب رحمه الله، فأكمل العدة خمسين على ما جمعه الإمام النووي ــ رحمه الله ــ في الأحاديث الأربعين، ويُلاحظ أنَّ الحافظ ابن رجب عند ذكر الذين رووا الأحاديث من الأئمة يُعبّر بـ ((خرَّجه))، ويُعبِّر أيضاً بـ ((رواه))، وأمَّا النووي فكان تعبيره بــ ((رواه))، ولا فرق بين التعبيرين؛ لأنَّ معناهما واحد.

2 ـ هذا الحديث أصلٌ في قسمة المواريث، والمراد بالفرائض الفرائض المقدَّرة في كتاب الله، وهي ستة، وهي: الثلثان، والثلث، والسدس، والنصف، والربع، والثمن، ويُقال فيها اختصاراً: الثلثان، والنصف، ونصفهما، ونصف نصفهما، أو يُقال: الثمن، والسدس، وضعفهما، وضعف ضعفهما، أو يُقال: الثلث، والربع، وضعف كلٍّ، ونصفه، والمراد الفروض المقدَّرة وما جاء معها في القرآن من الإرث بغير تقدير، في حال اجتماع الأولاد والإخوة لغير أم، ففي حال اجتماع الأولاد إذا كانوا ذكوراً وإناثاً فللذَّكَر مثل حظِّ الأنثيين، وإن كانوا إناثاً لا ذكور معهنَّ، فللثنتين فأكثر الثلثان، وللبنت الواحدة النصف، هذا

إذا كنَّ في درجة واحدة، كالبنات وبنـات الأبنـاء، فـإن كنَّ في درجـتين وكـان البنـات ثنـتين فـأكثر لـم يكـن لبنات الابن شيء؛ لاستيعاب البنات الثلثين، وإن كانت البنــت واحــدة فلهــا النصــف، ولابنــة الابــن أو بنــاته السدس تكملة الثلـثين؛ لثبـوت السـنة فـي ذلـك عـن رسول اللـه ﷺ، رواه البخـاري (6736)، أمَّـا إذا كـان الأولاد ذكوراً خُلَّصاً، سواء كانوا أبناء أو أبناء بنين عنــد فقد الأبنـاء، فـإنَّ الواحـدَ منهـم يحـوز الميـراث كلَّـه، والجمع يقتسـمونه بينهـم بالسـوية، ويُقـال أيضـاً فـي ميـراث الإخـوة الأشـقاء والإخـوة لأب مـا قيـل فـي ميراث الأولاد من تقديم الإخوة الأشقَّاء علـى الإخـوة لأب، فيقتسم الذكور الخُلَّص الميـراث بالسـوية، فـإن كانوا ذكوراً وإناثاً فللذَّكر مثل حظِّ الأنـثيين، والواحـدة منهنَّ لها النصف، والاثنتان فأكثر لهما الثلثان، ويكـون ميراث الإخوة لأب مثل ميـراث الإخـوة الأشـقاء عنـد فقــدهم، وإذا وُجــد أخــت شــقيقة أخــذت النصــف، وللأخوات لأب معها السدس تكملة الثلثين، سواء كـنَّ واحــدة أو أكـثر، وأمَّــا الأبــوان فلكــلِّ واحــد منهمــا السدس إذا كان للميت ولد، وإن كان الولد إناثـاً فـإنَّ الأبَ يأخذ الباقي تعصيباً، وإذا لم يكن للميت ولد فإنَّ الأمَّ تأخذ الثلث، والباقي للأب، إلاَّ أنَّه في هذه الحالـة إذا كان مع الأبوين أحد الزوجين فإنَّ الأمَّ تأخذ ثلث ما

يبقى بعد فرض أحد الزوجين، ويُقال لهاتين المسألتين العُمريتان؛ لقضاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ بذلك.

وإذا كان للميت إخوة، سواء كانوا أشقَّاء أو لأب أو لأم، فإنَّ ميراث الأم يكون السدس، والجد أبو الأب يرث ميراث الأب عند فقده، والجدَّة عند فقد الأم ترث السدس، سواء كانت الجدة من قبل الأم أو من قبل الأب، وعند اجتماع الجدَّات الوارثات يشتركن في السُدُس، وأمَّا الإخوة لأم فميراث الواحد منهم السُدس إذا لم يكن للميت فرع وارث أو أصل من الذكور وارث، وإن كانوا أكثر من واحد، سواء كانوا ذكوراً خلَّصاً، أو إناثاً خلَّصاً، أو ذكوراً وإناثاً، اشتركوا في الثلث بالسوية، لا فرق في ذلك بين ذكورهم وإناثهم، وأمَّا ميراث الزوجين، فالزوج يرث النصف إذا لم يكن للميت فرع وارث، فإن وُجد كان له الربع، والزوجة ترث الربع إذا لم يكن للميت فرع وارث، فإن وُجد كان لها الثمن، وإن كنَّ أكثر من زوجة اشتركن في الربع أو الثمن.

قد ذكر الله عزَّ وجلَّ في كتابه العزيز قسمة المواريث في ثلاث آيات: الآية الأولى قوله تعالى: ﴿ ﴾ [illegible] الآية، وهي في

ميراث عَمودَي النسب، أصول الميت وفروعه، والآيـة الثانيـــة قـــولـه: [illegible] الآية، وهي في ميراث الزوجين والإخوة لأم، والآيـة الثالثـة قـوله تعـالى فـي آخـر آيـة مـن سـورة النسـاء: [illegible] الآية، وهي في ميراث الإخوة الأشقاء والإخوة لأب.

3 ـ مِمَّا تقـدَّم يتـبيَّن أنَّ الأبنـاءَ وأبنـاءَ الأبنـاء وإن نزلوا إذا كان معهم إناث اشتركوا في الميراث: للذَّكر مثل حظِّ الأنثيين، وكذلك الإخوة الأشقاء والإخوة لأب تشترك معهم أخواتهم: للذَّكر مثل حظِّ الأنـثيين، وأمَّـا أبناء الإخوة لأم فليس لهم نصيب في الميـراث، وأمَّـا أبناء الإخوة الأشقاء والإخوة لأب وكذلك الأعمـام وإن علـوا أو أبنـاء الأعمـام وإن نزلـوا، فـإنَّ ذكـورَهم يستقلُّون بالميراث عن أخـواتهم؛ لأنَّ الإنـاث منهـم لا يُفرض لهنَّ عند الانفراد، فكـذلك لا ميـراث لهـنَّ عنـد الاجتماع، ويختصُّ الذكور منهم بالميراث؛ لقوله ﷺ: ((ألحقوا الفرائض بأهلها، فمـا أبقـت الفرائـض فلأولـى رجل ذكر)).

وإذا كـان للميـت بنـت أو بنـات وأخـت شـقيقة أو شـقيقات ولـه أيضـاً إخـوة لأب، فـإنَّ الإخـوة لأب لا

يرثــون؛ وتــرث الشــقيقة أو الشــقيقات مــا زاد علــى فرض البنات تعصيباً مع الغيــر؛ لثبــوت الســنَّة بـذلك عــن رســول اللــه ﷺ، رواه البخــاري (6741)، و(6742)، فيكون ذلك مستثنى مــن حــديث: ((ألحقــوا الفرائـض بأهلهـــا، فمـــا أبقـــت الفرائـــض فلأولـــى رجـــل ذكر))؛ لأنَّ الشقيقات أقربُ إلــى الميــت مــن الإخــوة لأب.

4 ـ فائــدة ذِكــر الــذَّكر بعــد الرجــل فــي قــوله: ((فلأولى رجل ذكر)) أنَّ الرَّجل هو الذي يكــون كــبيراً وفيه نجدة وقوة، فأضيف إليه لفظ ((ذكر)) لبيــان أنَّ الميراث منوطٌ بالذكورة لا بالرجولة والقوة، فيتساوى في ذلك مَن يكون كبيراً جدًّا ومن يكون صغيراً جدًّا.

5 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ كمال الشريعة واشتمالها على قواعد كليَّــة عامــة، كما جاء في هذا الحديث.

2 ـ تقديم من يرث بــالفرض فيُعطــى ميراثــه، ومــا بقي يكون لِمَن يرث بغير تقدير.

3 ـ بناء على هذا الحديث يكون الراجح في مسألة الجد والإخوة اختصــاص الجــدِّ بــالميراث دون الإخــوة؛ لأنَّه أصــل، والإخــوة يرثــون كلالــة، والجــدُّ مثــل الأب، فيستقلُّ بالميراث دونهم، وأيضاً يكون الراجــح تقــديم

الإخوة لأم على الإخوة الأشقاء في مسألة المشـرَّكة؛ لأنَّ الإخــوة لأم يرثــون بــالفرض، والأشــقاء يرثــون بالتعصـيب، وصـاحب الفـرض يُعطَـى فرضـه، ويأخـذ الذين يرثون بالتعصيب ما بقي إن بقي بعـد الفـروض شيء، وإلاَّ سقطوا.

* * *

الحديث الرابع والأربعون

عن عائشة رضي الله عنهـا، عـن النَّـبيِّ ﷺ قـال: ((الرَّضـاعة تحـرِّم مـا تحـرِّم الـولادة)) خرَّجه البخاري ومسلم.

1 ـ جـاء فـي القـرآن الكريـم تحريـم الأمَّهـات المرضعات والأخوات من الرضاعة في قوله تعـالى: [illegible] [illegible]، وجاءت السنَّة بهذا الحديث وما في معناه بأنَّ الرَّضاعة تحرِّم ما تحرِّم الـولادة، فكـلُّ ما حرُم بالنَّسب يحرم بالولادة مثلُه، فإذا ارتضع طفلٌ من امرأة صارت أمًّـا لـه مـن الرضـاعة وصـار أبوهـا وأجدادها آباء له من الرضاعة، وأمُّهـا وجـداتها أمهـاتٍ له من الرضـاعة، وإخوانهـا أخـوالاً لـه مـن الرضـاعة، وأخواتها خالات له من الرضاعة، وأولادها سواء كـانوا

من زوج واحد أو أزواج إخوة له من الرضـاعة، وأيضـاً يكون زوج المرأة المرضعة الذي رضع من لبنه أباً لــه من الرضاعة، وأبوه وأجـداده آبـاء لـه مـن الرضـاعة، وأمُّه وجداتُه أمهات له من الرضاعة، وإخوانه وأخواته أعماماً وعمَّات له من الرضاعة، وأولاده مـن زوجـات متعددات إخوة له من الرضاعة، وزوجاته زوجــات أب من الرضاعة، وهكذا كـلُّ مـا حـرُم مـن النسـب فـإنَّه يحرم ما يماثله من الرضاعة.

2 ـ الرضاع الذي يكون به التحريـم مـا بلـغ خمـس رضعات فأكثر، وكـان فـي الحـولين، فـإن نقـص عــن الخمـس فـإنَّه لا يحصـل بـه التحريـم، كمـا أنَّ رضـاع الكبير لا يحصل به التحريم، وما جاء فـي قصـة سـالم مولى أبي حذيفة أخرجه مسلم (1453)، فهو مقصور عليه لا يتعدَّاه إلى غيره، ومِمَّا يوضح أنَّ رضاع الكـبير لا يُعتـبر؛ لأنَّــه لا يحصـل بـه التغذيـة، أنَّ بإمكـان كـلِّ امرأة تريد أن تتخلَّص من زوجها أن تحلب فـي كـأس من ثديها ما يبلـغ خمـس رضـعات فـأكثر، ثـم تسـقيه زوجها وهو لا يشعر، وتقول لـه بعـد ذلـك: أنـا لا أحـل لك؛ لأنَّك ابني من الرضاعة.

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ كمـال الشـريعة واشـتمالها علـى قواعـد كليَّـة

عامة، كما جاء في هذا الحديث.

2 ـ أنَّ كلَّ امرأة حرُمت من النسب يحرم ما يُماثلها من الرضاعة.

* * *

الحديث الخامس والأربعون

عن جابر بن عبد الله أنَّه سمع رسول الله ﷺ عام الفتح وهو بمكة يقول: « إنَّ الله ورسوله حرَّم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، فقيل: يا رسول الله أرأيتَ شحوم الميتة، فإنَّه يُطلى بها السفن، ويُدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ قال: لا! هو حرام، ثم قال رسول الله ﷺ: قاتلَ الله اليهودَ؛ إنَّ الله حرَّم عليهم الشحوم، فأجملوه، ثم باعوه، فأكلوا ثمنه » خرَّجه البخاري ومسلم.

1 ـ قوله: « إنَّ الله ورسوله حرَّم »، جاء لفظ الفعل « حرَّم » بالإفراد، وجاء بالتثنية، وجاء « إنَّ الله حرَّم »، وجاءت التثنية في الضمير الذي يعود إلى الله ورسوله في حديث: « ثلاث مَن كنَّ فيه وجد بهنَّ حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحبَّ إليه مِمَّا

سواهما ... » الحديث أخرجه البخاري (16)، ومسلم (67)، وعلى هذا يُحمل ما جاء هنا من إفراد الفعل « حرَّم » على أنَّه يعود إلى الرسول ﷺ، ويكون التحريم المضاف إلى الله محذوفاً، والتقدير: إنَّ الله حرَّم ورسوله حرَّم، وهو نظير قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾، أي: والله أحقُّ أن يُرضوه، ورسوله أحقُّ أن يرضوه، ومثله قول الشاعر:

نحن بما عندنا وأنت بما عنـ دك راض والرأي مختلفُ

أي: نحن بما عندنا راضون، وأنت بما عندك راض.

2 ـ بيَّن جابر ﷺ أنَّه سمع رسول الله ﷺ يحرِّم هذه الأشياء عام الفتح بمكة، ويكون هذا البيان في هذا الوقت وفي هذا المكان بمناسبة دخول الكفار في الإسلام، وهم يتعاطون هذه المحرَّمات، فأعلمهم أنَّها حرام، وهذا لا يمنع أن يكون تحريمها قد حصل من قبل.

3 ـ الأول من هذه المحرَّمات الأربع الخمر، وهي أمُّ الخبائث؛ لأنَّ شاربَها يسعى بشربها لإلحاق نفسه بالمجانين، فيحصل نتيجة لذلك أنَّه يقع في كلِّ حرام،

وقد يكون من ذلك الاعتداء على المحارم، وهي تجلب كلَّ شرٍّ وتوقع في كلِّ بلاء، ولهذا أُطلق عليها أمُّ الخبائث.

والثانية الميتة، فيحرم أكلها إلاَّ لضرورة إبقاء الحياة حيث لا يجد غيرَها، ويُستثنى من ذلك جلدها إذا دُبغ؛ لثبوت السنَّة بذلك عن رسول الله ﷺ، رواه البخاري (2221)، ومسلم (366).

والثالث: الخنزير، فلا يجوز أكله ولا بيعه، وكلُّ ما يحرم أكله من الدواب فالميتة والمذكَّى منه سواء.

والرابع: الأصنام، فلا يجوز بيعها ولا اقتناؤها؛ لأنَّها صُنعت لعبادتها، بل يجب تحطيمها وكسرها، ولا بأس بالانتفاع بها بعد التكسير في البناء ونحوه؛ لأنَّها لم تبق أصناماً.

4 ـ قال الحافظ في الفتح (4/425): ((قوله: (أرأيتَ شحوم الميتة، فإنَّه يُطلى بها السفن، ويُدهن بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟) أي: فهل يحلُّ بيعُها لِمَا ذكر من المنافع؛ فإنَّها مقتضية لصحة البيع، قوله: (فقال: لا، هو حرام)، أي: البيع، هكذا فسَّره بعض العلماء كالشافعي ومَن اتَّبعه، ومنهم من حمل قوله: (هو حرام) على الانتفاع، فقال: يحرم الانتفاع بها، وهو قول أكثر العلماء، فلا يُنتفع من الميتة أصلاً عندهم إلاَّ ما خُصَّ بالدليل، وهو الجلد المدبوغ)).

5 ـ قوله: ((قاتل الله اليهود؛ إنَّ الله حـرَّم عليهـم الشحوم، فأجملوه، ثم باعوه، فأكلوا ثمنه))، هذا مــن حيـل اليهـود؛ فـإنَّ اللـه لَمَّـا حـرَّم عليهـم الشـحوم أجملوها أي: أذابوها، وباعوها وأكلوا أثمانها، واللــه إذا حرَّم شيئاً حرَّم ثمنه، ولهذا دعا عليهم رسول اللـه ﷺ .

6 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان تحريم النَّبيِّ ﷺ هذه الأمور الأربعة.

2 ـ بيان النَّبيِّ ﷺ هـذا التحريـم بمكـة عـام الفتـح؛ ليُبادر الذين أسـلموا إلـى الامتنـاع مـن هـذه الأربعـة، انتفاعاً وبيعاً.

3 ـ أنَّ ما حرَّم الله فبيعُه حرام وثمنه حرام.

4 ـ تحريم الحيل التي يُتوصَّل بها إلى استحلال مــا حرَّم الله.

5 ـ ذمُّ اليهود وبيان أنَّهم أهـلُ حيَـل للوصـول إلـى استباحة الحرام.

6 ـ تحذير هذه الأمَّة أن تقع فيما وقعت فيه اليهود من هذه الحيَل.

* * *

الحديث السادس والأربعون

عن أبي بُردة عن أبيه أبي موسى الأشعري أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعثه إلى اليمن، فسأله عن أشربة تُصنع بها، فقال: « ما هي؟ قال: البتْع والمِزْر، فقيل لأبي بردة: وما البتْع؟ قال: نبيذ العسل، والمِزر نبيذ الشعير، فقال: كلُّ مسكر حرام » خرَّجه البخاري.

1 ـ من الأشربة التي كانت تُستعمل في اليمن عندما بعث رسول الله ﷺ أبا موسى الأشعري إليه: البتع، وهو نبيذ العسل، والمِزر: وهو نبيذ الشعير، وقد سأل أبو موسى ﷺ رسول الله ﷺ عن هذين الشرابين، فأجابه بجواب جامع يشملهما ويشمل غيرهما، فقال: « كلُّ مسكر حرام »، فأناط النَّبيُّ ﷺ التحريم بالإسكار، فدلَّ على أنَّ ما أسكر من الأشربة حرام، وما لم يسكر فإنَّه حلال، وفي صحيح البخاري (5598) عن أبي الجويرية قال: سألت ابن عباس عن الباذق؟ فقال: سبق محمد ﷺ الباذق، فما أسكر فهو حرام، قال: الشراب الحلال الطيب، قال: ليس بعد الحلال الطيب إلاَّ الحرام الخبيث »، وقد ذكر ابن سيده في المحكم أنَّ الباذق من أسماء الخمر. الفتح (10/63).

وقد كان رسول الله ﷺ في أول الأمر حرَّم الانتباذ في أوعية معيَّنة، كما جاء ذلك في حديث وفد عبد القيس، رواه البخاري (53)، ومسلم (23)، ثم إنَّه ﷺ جاء عنه ما ينسخ ذلك في حديث بُريدة بن الحُصيب ﷺ حيث قال: قال رسول الله ﷺ: ((نهيتُكم عن زيارة القبور فزروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتُكم عن النبيذ إلاَّ في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلِّها، ولا تشربوا مسكراً)) رواه مسلم (977).

وكلُّ ما أسكر فهو حرام، سواء كان شراباً أو طعاماً، وسواء كان سائلاً أو جامداً أو دقيقاً أو ورقاً أو غير ذلك، فإنَّ كلَّ ذلك داخلٌ تحت قوله ﷺ: ((كلُّ مسكر حرام)).

2 ـ الخمرُ ما خامر العقل وغطَّاه، فكلُّ ما كان كذلك داخلٌ تحت قوله ﷺ: ((كلُّ مسكر حرام))، وكلُّ شيء أسكر كثيرُه فقليلُه حرام، وذلك سدًّا للذريعة الموصلة إلى المسكر، وسواء كان ذلك من العنب أو غيرها، وقد جاء عن بعض علماء الكوفة أنَّ القليل الذي لا يسكر إذا لم يكن من العنب، فشربُه سائغ، وهذا غير صحيح؛ لأنَّه ثبت عن رسول الله ﷺ من حديث جابر وغيره رضي الله عنهم أنَّ النَّبيَّ ﷺ

قال: ((ما أسكر كثيرُه فقليلُه حرام)) أخرجه أبو داود (3681)، والترمذي (1865)، وابن ماجه (3393)، وهذا لفظ عام يشمل كلَّ مسكر، سواء كان من العنب أو غيرها، فلا يجوز تعاطي كلِّ مسكر إلاَّ إذا كان شيئاً يسيراً لدفع غصَّة.

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ حرص الصحابة رضي الله عنهم على معرفة الأحكام الشرعية.

2 ـ كمال الشريعة واشتمالها على قواعد كليَّة عامة، كما جاء في هذا الحديث.

3 ـ تحريم كلِّ مسكر من أيِّ نوع كان.

* * *

الحديث السابع والأربعون

عن المقدام بن معد يكرب قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ((ما ملأ آدميٌّ وعاءً شرًّا من بطن، بحسب ابن آدم أكلات يُقمن صلبَه، فإن كان لا محالة، فثُلثٌ لطعامه، وثلثٌ لشرابه، وثلثٌ لنفَسِه)) رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه، وقال الترمذي: ((حديث حسن)).

1 ـ قوله ﷺ: ((ما ملأ آدميٌّ وعاء شرًّا من بطن))، الوعاء هو الظرف الذي يُوضَع فيه الشيء، وشرُّ وعاء مُلئ هو البطن؛ لِمَا في ذلك من التُّخمة، والتسبُّب في حصول الأمراض، ولِمَا يورثه من الكسل والفتور والإخلاد إلى الراحة.

2 ـ قوله: ((بحسب ابن آدم أكلات يُقمن صلبَه))، المعنى: يكفي ابن آدم عددٌ من الأكلات التي تحصل بها حياته، وهو معنى قوله: ((يُقمن صلبَه))، أي: ظهره، وفي ذلك حثٌّ على التقليل من الأكل وعدم التوسُّع فيه؛ ليحصلَ للإنسان الخفَّة والنشاط والسلامة من التعرُّض للأمراض والأسقام التي تنتج عن كثرة الأكل.

3 ـ قوله: ((فإن كان لا محالة، فثُلثٌ لطعامه، وثلثٌ لشرابه، وثلثٌ لنفَسِه))، المعنى: إذا لم يكتف الإنسانُ بأكلات يُقمن صلبَه، وكان لا محالة زائداً عن هذا المقدار فليكن مقدار ما يُؤكل ويُشرب في حدود ثلثي البطن؛ ليبقى ثلثٌ يُمكن معه التنفس بسهولة.

4 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ بيان الأدب الشرعي الذي ينبغي أن يكون عليه الآكلُ في مقدار أكله.

2 ـ التحذير من ملء البطن؛ لِمَا يجلبه من الأمراض والكسل والخمول.

3 ـ أنَّ الكفايةَ تحصل بما يكون به بقاء الحياة.

4 ـ أنَّه إن كان لا بدَّ من الزيادة على الكفاية، فليكن في حدود ثلثي البطن.

* * *

الحديث الثامن والأربعون

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: « أربَعٌ مَن كنَّ فيه كان منافقاً، وإن كانت خصلةٌ منهنَّ فيه كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدَعها؛ إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصمَ فجر، وإذا عاهد غدر » خرَّجه البخاري ومسلم.

1 ـ قوله: « أربَعٌ مَن كنَّ فيه كان منافقاً، وإن كانت خصلةٌ منهنَّ فيه كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدَعها »، المعنى أنَّ مَن وُجدت فيه هذه الخصال الأربع فهو موصوفٌ بالنفاق العملي، ومَن كان عنده واحدة منها كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدَع هذه الخصلة، وهذا من كمال بيانه ﷺ؛ حيث يذكر العدد أوَّلاً، ثم يأتي بتفصيل المعدود؛ لِمَا في ذلك من حفز السامع إلى الاستعداد والتهيؤ لوعي ما سيُلقى عليه من هذه الخصال، وليطالب نفسَه بالمعدود، فإن لم يُطابق علم أنَّه فاته شيء.

2 ـ الخصلة الأولى الكذب في الحـديث، وذلـك أن يحدِّث غيرَه بحـديث هـو كـاذب فيـه، فيخـبر بالشـيء على غير حقيقته، وفي ذلـك إسـاءةُ صـاحب الحـديث إلى نفسه؛ لاتِّصافه بهذا الخُلق الـذميم، وإسـاءةٌ إلـى مَن يحدِّثه بإيهامه أنَّه صادق في حديثه معه، وقد قـال ﷺ: ((عليكم بالصِّدق؛ فـإنَّ الصِّـدقَ يهـدي إلـى الـبر، وإنَّ البرَّ يهدي إلـى الجنَّـة، ومـا يـزال الرَّجـل يصـدق ويتحرَّى الصِّدقَ حتى يُكتب عنـد اللـه صـديقاً، وإيَّـاكم والكذب؛ فإنَّ الكذبَ يهدي إلى الفجـور، وإنَّ الفجـورَ يهـدي إلـى النـار، ومـا يـزال الرَّجـل يكـذب ويتحـرَّى الكـذب حـتى يُكتـب عنـد اللـه كـذَّاباً)) رواه مسـلم (2607).

الخصلةُ الثانية: إخلاف الوعد، وذلك بـأن يَعِـدَ عِـدةً وفي نيَّته ألاَّ يفـي بهـا، أمَّـا إذا وعـد وهـو عـازمٌ علـى الوفاء بالوعـد، فطـرأ لـه مـا يَمنعـه مـن الوفـاء فهـو معذور، وقد روى أبو داود (4991) عن عبـد اللـه بـن عامر أنَّه قال: ((دعتنـي أمِّـي يومـاً ورسـول اللـه ﷺ قاعد في بيتنا، فقالت: هـا، تعـال أعطيـك، فقـال لهـا رسول الله ﷺ: وما أردتِ أن تعطيـه؟ قـالت: أعطيـه تمراً، فقال لها رسول الله ﷺ: أمَا إنَّـك لـو لـم تعطـه

شيئاً كُتبت عليك كذبة)). انظر: الصحيحة للألباني (748).

الخصلةُ الثالثة: الفجور في الخصومة، والمعنى أن يكون الإنسانُ عند الخصومة مع غيره يغضب فيتجاوز العدل إلى الظلم، وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾، وقال: ﴿ [illegible] ﴾،

قال الحافظ في الفتح (1/90): ((والفجورُ الميلُ عن الحقِّ والاحتيال في ردِّه))، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (2/486): ((فإذا كان الرجل ذا قدرة عند الخصومة ـ سواء كانت خصومته في الدِّين أو في الدنيا ـ على أن ينتصرَ للباطل، ويخيّل للسامع أنَّه حق، ويوهن الحقَّ ويخرجه في صورة الباطل، كان ذلك من أقبح المحرَّمات، ومن أخبث خصال النفاق)).

الخصلة الرابعة: الغدر في العهد، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ [illegible] ﴾، وقال: ﴿ [illegible] ﴾، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (2/487 ـ 488):

((والغدرُ حرامٌ في كلِّ عهد بين المسلم وغيره، ولو كان المعاهَد كافراً، ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو عن النَّبيِّ ﷺ: (مَن قتل نفساً معاهَداً بغير حقِّها لم يَرَح رائحة الجنة، وإنَّ ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً) خرَّجه البخاري، وقد أمر الله تعالى في كتابه بالوفاء بعهود المشركين إذا أقاموا على عهودهم ولم ينقضوا منها شيئاً، وأمَّا عهود المسلمين فيما بينهم فالوفاء بها أشد، ونقضُها أعظمُ إثماً، ومن أعظمها نقض عهد الإمام على مَن بايعه ورضي به، وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النَّبيِّ ﷺ قال: (ثلاثةٌ لا يكلِّمهم اللهُ يوم القيامة ولا يزكِّيهم ولهم عذاب أليم ...) فذكر منهم: (ورجلٌ بايع إماماً لا يُبايعه إلاَّ لدنيا، فإن أعطاه ما يريد وفَّى له، وإلاَّ لَم يَفِ له)، ويدخل في العهود التي يجب الوفاءُ بها ويحرم الغدرُ فيها جميعُ عقود المسلمين فيما بينهم إذا تراضوا عليها من المبايعات والمناكحات وغيرها من العقود اللازمة التي يجب الوفاء بها، وكذلك ما يجب الوفاءُ به لله عزَّ وجلَّ مِمَّا يعاهد العبدُ ربَّه عليه من نذر التبرر ونحوه)).

3 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ أنَّ من حسن التعليم ذكر المعلِّم العدد قبل تفسير المعدود؛ ليكون أوقعَ في ذهن المتعلِّم.

2 ــ بيان خطورة اجتماع خصال النفاق في الشخص.

3 ــ التحذير من الكذب في الحديث، وأنَّه من خصال النفاق.

4 ــ التحذير من إخلاف الوعد، وأنَّه من خصال النفاق.

5 ـ التحذير من الفجور في الخصومة، وأنَّه من خصال النفاق.

6 ـ التحذير من الغدر في العهود، وأنَّه من خصال النفاق.

* * *

الحديث التاسع والأربعون

عن عمر بن الخطاب ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لو أنَّكم توكَّلون على الله حقَّ توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً، وتروحُ بطاناً» رواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال الترمذي: «حسن صحيح».

1 ـ هذا الحديث أصلٌ في التوكُّل على الله عزَّ وجلَّ، مع الأخذ بالأسباب المشروعة، والأخذ بها لا

يُنافي التوكلَ، ورسول الله ﷺ سيِّدُ المتوكِّلين قد دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، وقد أرشد رسول الله ﷺ إلى الجمع بين الأخذ بالأسباب والاعتماد على الله بقوله ﷺ في الحديث في صحيح مسلم (2664): ((احرص على ما ينفعك واستعن بالله))، وحديث عمر ﷺ هذا فيه الجمع بين الأخذ بالأسباب والتوكل على الله، والأخذ بالأسباب فيما ذكر عن الطير؛ لأنَّها تغدو خماصاً، أي خالية البطون لطلب الرزق، وتروح بطاناً، أي مُمتلئة البطون، ومع أخذ المرء بالأسباب لا يعتمد عليها، بل يعتمد على الله ولا يُهمل الأخذ بالأسباب ثم يزعم أنَّه متوكِّل، والله قدر الأسباب والمسبَّبات، قال ابن رجب في جامع العلوم الحكم (2/496 ــ 497): ((وهذا الحديث أصلٌ في التوكل، وأنَّه من أعظم الأسباب التي يستجلب بها الرزق، قال الله عز وجل: [illegible] ...)) إلى أن قال: ((وحقيقةُ التوكل هو صدقُ اعتماد القلبِ على الله عزَّ وجلَّ في استجلاب المصالح ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة كلِّها، وكِلَةُ الأمور كلِّها إليه، وتحقيق الإيمان بأنَّه لا يعطي ولا يَمنع ولا يضر ولا

ينفع سواه ».

2 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ وجوب التوكل على الله والاعتماد عليه في جلب كلِّ مطلوب، ودفع كلِّ مرهوب.

2 ـ الأخذ بالأسباب مع التوكل على الله، وذلك لا يُنافي التوكل.

الحديث الخمسون

عن عبد الله بن بُسر قال: « أتى النَّبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسول الله! إنَّ شرائعَ الإسلام قد كثُرت علينا، فبابٌ نتمسَّك به جامع؟ قال: لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله عزَّ وجلَّ » خرَّجه الإمام أحمد بهذا اللفظ، وخرَّجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه بمعناه، وقال الترمذي: « حسن غريب ».

1 ـ سؤال هذا الرجل رسول الله ﷺ مثال من الأمثلة الكثيرة في سؤال أصحاب رسول الله ﷺ عن أمور الدِّين، وكلُّ ذلك دالٌّ على فضلهم ونبلهم وسبقهم إلى كلِّ خير وحرصهم على كلِّ خير، والمراد بالشرائع التي كثرت النوافل، وقد أراد هذا الصحابيُّ

معرفةَ طريق من طرق الخير يخصُّها بمزيد اعتناء لتحصيل ثواب الله عزَّ وجلَّ، وأمَّا الفرائض فإنَّها مطلوبة كلُّها، ويجب على المسلم التمسُّكُ بها جميعاً، وقد أجابه النَّبيُّ ﷺ بالمداومة على ذكر الله، وألاَّ يزال لسانُه رطباً من ذكره، والذِّكرُ يكون عامًّا وخاصًّا، والذِّكرُ العام يدخل فيه الصلوات وقراءة القرآن وتعلُّم العلم وتعليمه وحمد الله والثناء عليه وتنزيهه وتقديسه عن كلِّ ما لا يليق به، والذِّكرُ الخاص حمد الله والثناء عليه وتسبيحه وتهلي0له وتكبيره وتحميده، وهو الذي يُقرن بالدعاء، فيُقال: الذِّكر والدعاء، أو الأدعية والأذكار، وهذا العمل سهلٌ على الإنسان، عظيم الأجر عند الله، وثبت في الصحيحين وهو آخر حديث في صحيح البخاري قوله ﷺ: ((كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان: سبحان وبحمده، سبحان الله العظيم)).

2 ـ مِمَّا يُستفاد من الحديث:

1 ـ حرص الصحابة رضي الله عنهم على الأسئلة عن أمور دينهم.

2 ـ فضل ذكر الله عزَّ وجلَّ والمداومة عليه.

آخر الشرح، والحمد لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه.

فهرس الأحاديث

الحـــــــــــــــــــــــــــــــديث

الصفحة

1 ـ إنَّما الأعمال بالنيات................................8
2 ـ حديث جبريل...15
3 ـ بني الإسلام على خمس..............................29
4 ـ إنَّ أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة 34
5 ـ مَن أحدَث في أمرنا ما ليس منه فهو ردّ...........38
6 ـ إنَّ الحلال بيِّن وإنَّ الحرام بيِّن.......................41
7 ـ الدِّين النّصيحة...44
8 ـ أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاّ الله 46
9 ـ ما نهيتكم عنه فاجتنبوه...............................50
10 ـ إنَّ الله طيِّب لا يقبل إلاّ طيِّبا......................54
11 ـ دع ما يريبك إلى ما لا يريبك........................56
12 ـ من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه..........57
13 ـ لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه.59
14 ـ لا يحلّ دم امرئٍ مسلم إلاّ بإحدى ثلاث..........60
15 ـ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت...61
16 ـ لا تغضب...64

17 ـ إنَّ الله كتب الإحسان على كلِّ شيء.............65
18 ـ اتَّقِ الله حيثما كنت..................................67
19 ـ احفظ الله يحفظك..................................69
20 ـ إنَّ مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لـم تسـتح فاصنع ما شئت..73
21 ـ قل آمنت بالله ثم استقم............................75
22 ـ أرأيت إذا صلّيت المكتوبات.........................77
23 ـ الطهور شطر الإيمان...............................79
24 ـ يا عبادي إنّي حرَّمت الظلم على نفسي..........82
25 ـ ذهب أهلُ الدثور بالأجور............................88
26 ـ كلُّ سلامى من الناس عليه صدقة................90
27 ـ البرُّ حسن الخلُق...................................92
28 ـ وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة.............95
29 ـ أخبرني بعمل يدخلني الجنّة ويباعدني عن النار.. 101
30 ـ إنَّ الله تعالى فرض فرائض فلا تضيِّعوها......... 108
31 ـ ازهد في الدنيا يحبّك الله.......................... 111
32 ـ لا ضرر ولا ضرار.................................. 112

33 ـ لو يُعطى الناس بدعواهم لادّعـى رجـال أمـوال قـوم ودماءهم.. 114
34 ـ من رأى منكم منكراً فليغيِّره بيده................ 116
35 ـ لا تحاسدوا ولا تناجشوا.............................. 118
36 ـ من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا........ 121
37 ـ إنَّ الله كتب الحسنات والسيِّئات................ 125
38 ـ من عادى لي ولياًّ فقد آذنته بالحرب............. 128
39 ـ إنَّ الله تجاوز لي عن أُمّتي الخطأ والنسيان..... 130
40 ـ كن في الدنيا كأنّك غريب........................... 131
41 ـ لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به 133
42 ـ يا ابن آدم إنّك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك... 135
43 ـ ألحقوا الفرائض بأهلها............................. 138

44 ـ الرّضاعة تحرّم ما تحرّم الولادة.....................
142
45 ـ إنَّ الله ورسوله حرّم بيع الخمر....................
143
46 ـ كلّ مسكر حرام......................................
146
47 ـ ما ملأ آدميّ وعاء شرًّا من بطن....................
148
48 ـ أربعٌ من كنّ فيه كان منافقاً........................
149
49 ـ لو أنّكم توكّلون على الله حقّ توكّله لرزقكم.....
152
50 ـ لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله..................
154

* * *